معكم
MAACOM

ملف
أنسنة النزاعات المسلحة
العدد 20

أبـــريل 2025 م
شـوال 1446هـ

مجلة دولية متخصصة بالعمل الإنساني تصدر عن المنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر

أنسنة النزاعات المسلحة

ARCO تقود حراكاً ناجحاً لدعم القضايا الإنسانية العربية بجنيف

ARCO توقع مذكرة تعاون مشترك مع دار الفيصل الثقافية

نائب رئيس البعثة الاقليمية في حوار لمجلة "معكم":

نسعى لادماج القانون الدولي الإنساني في العقيدة العسكرية للدول

الفائزون بجوائز مسابقة أفضل صورة فوتوغرافية إنسانية

أ. منذر الحميدي

أ. أحمد المنصور

أ. مهند بكاره

نشأة المنظمة

المنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر منظمة إقليمية إنسانية تأسست عام 1975م. (مقر أمانتها العامة في الرياض – المملكة العربية السعودية). وتتشكّل من الهيئات والجمعيات الوطنية للهلال الأحمر والصليب الأحمر في البلدان العربية (21 دولة). وتعمل المنظمة على نشر مبادئ الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، وتطبيق مبادئها الإنسانية العالمية. وتتمتع بصفة عضو مراقب في كل من الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية.

الرؤية

منظمة رائدة في تنسيق العمل الإنساني على المستوى الإقليمي والدولي.

الرسالة

التأثير الفعّال الملهم والمعزز لجميع النشاطات الإنسانية التي تضطلع بها الهيئات والجمعيات الوطنية. وتحقيق التنسيق والتكامل والمناصرة بين الهيئات والجمعيات الوطنية. وبينها وبين جماهير المتطوعين والمهتمين بالعمل الإنساني من مؤسسات حكومية وأهلية ومنظمات عالمية وداعمين للأعمال الإنسانية.

@arabrcrc
www.arabrcrc.org

معكم
MAACOM
www.maacom.org
العدد (20) أبريل 2025م
شوال 1446هـ

مجلة دولية متخصصة بالعمل الإنساني تصدر عن المنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر
ترخيص رقم (370)

المشرف العام
أ.عبدالله بن سهيل المهيدلي

رئيس التحرير
أ.مختار العوض موسى

أعضاء هيئة التحرير
أ.مهند باريان
د. عبدالرزاق أمان
أ.هادين الفتيح

التصميم والإخراج
أ.موسى يحيى الفيفي

القانون الدولي الإنساني وأنسنة النزاعات المسلحة

العويس : أنسنة الحروب بحماية المدنيين والتمييز بين المقاتلين وغير المقاتلين

مخاطر سيطرة الذكاء الاصطناعي على الأسلحة النووية

البرجس تطالب بوضع خارطة طريق لنشر القانون الدولي الإنساني

فوربس : إطلاق صندوق الأسرة الحمراء

كتاني : اضفاء الإنسانية على الحروب باحترام القانون الدولي الإنساني

السيد : أمننة الحروب بالدبلوماسية الإنسانية والتعايش السلمي

مع تطور التقنية الحديثة هل يمكن أن تصبح النزاعات أكثر إنسانية؟

أنسنة الإعلام في زمن النزاعات المسلحة

ضحايا الصراعات المسلحة بين غياب تطبيق الحماية القانونية وانتهاك حقوق الإنسان

أ. عبدالله بن سهيل المهيدلي

القانون الدولي الإنساني وأنسنة النزاعات المسلحة

أنسنة النزاعات المسلحة تعني السعي إلى ضبط ممارسات القتال أثناء المعركة من أجل حماية المدنيين؛ من خلال تكريس الاهتمام بالبعد الإنساني والأخلاقي؛ مفهوم أنسنة النزاعات المسلحة لم يكن جديداً؛ فقد أولاه الإسلام اهتماماً كبيراً؛ فقد قال عز وجل ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ سورة البقرة ـ الآية 190؛ كما قال ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾ المائدة ـ الآية 32.

هكذا كان الإسلام سباقاً في أنسنة النزاعات المسلحة فكراً وتطبيقاً منذ البدايات الأولى لإنتشاره؛ فقد دعا إلى الدخول في السلم وتجنب العدوان على الآخرين؛ كما دعا إلى الفضيلة واحترام كرامة الإنسان؛ ولتحقيق ذلك يطبق الإسلام 5 قواعد حرب هي: لا تغدر؛ لا تحيد عن الطريق المستقيم؛ لا تمثل بالجثث؛ لا تقتل طفلاً ولا إمراة ولا شيخاً؛ لا تؤذ الأشجار ولا تحرقها بالنار وخاصة تلك المثمرة. ولعلّ هذا ما يركز عليه القانون الدولي الإنساني أو ما يعرف بـ "قانون الحرب" أو "قانون النزاعات المسلحة"؛ حيث إنه يسعى إلى أنسنة النزاعات المسلحة من خلال حماية الأشخاص الذين لا يشاركون في القتال مثل الجرحى والمدنيين والأسرى؛ وذلك بتقييد الوسائل والأساليب المستخدمة في القتال؛ حيث يُلزم القانون الدولي الإنساني الأطراف المتحاربة بتأمين الحماية للمدنيين والجرحى والأسرى والعاملين في المجال الاغاثي والطبي؛ كما تؤكد اتفاقيات جنيف 1949 وبروتوكولاتها الاضافية على مساعدة المدنيين ومنع استهدافهم؛ وفي الوقت ذاته يعمل القانون الدولي الإنساني على تنظيم استخدام الأسلحة ووسائل القتال إذ يحظر استخدام الأسلحة العشوائية والكيميائية والبيولوجية؛ ليس هذا فحسب بل يلزم الأطراف المتحاربة بمعاملة الأسرى معاملة إنسانية؛ وتوفير ظروف معيشية مناسبة لهم ومنع تعذيبهم؛ كما يلزم الأطراف المتحاربة بالسماح للمنظمات الإنسانية بتقديم المساعدات للمتضررين من أي نزاع مسلح؛ كما أن القانون الدولي الإنساني يعتبر استهداف المدنيين واستخدام الأسلحة المحظورة وجرائم الحرب ؛ جرائم تستوجب المحاسبة أمام المحاكم الدولية؛ ويعد في الوقت ذاته أداة أساسية للحد من وحشية الحروب وتخفيف معاناة الضحايا، لكنه يواجه تحديات في التطبيق بسبب عدم التزام بعض الأطراف المتنازعة، مما يستدعي تعزيز آليات التنفيذ والمساءلة لضمان تحقيق أهدافه.

وعنـد التخطيـط لوضع خارطـة طريق لأنسـنة أي نـزاع مسـلح؛ يجـب أن نسـتند علـى القانـون الدولـي الإنساني كونه نشـأ أساساً من أجل تحقيـق هـذا الهـدف؛ إذ أنـه قانون يستهدف الحد من نزعة الإنسان إلى التخريـب والتدمير والقتـل والإعتداء؛ ويشتمل على قواعد تنظم استخدام القـوة أو أسـاليب القتـال لحمايـة الإنسـان؛ حيث إنه يضم مجموعة من المبـادئ والقواعـد والأعـراف التـي تنظـم علاقـات المتحاربيـن وأيضـاً المدنيين غير المشـتركين في النزاع؛ وللتعبيـر عـن هذا القانـون يُقال "إن اسـتطعت أن تأسـر فلا تجـرح؛ وإن اسـتطعت أن تجـرح فلا تقتـل وإن قتلت لا تمثـل"؛ كما أن هذا القانون بجانـب حمايته للمدنييـن فإنه يحفظ حقوق المتحاربين ويحميهم حتى أثناء النـزاع؛ ممـا يعني أنـه يحظـر إلحاق الضرر الجسيم بالعدو والمدنيين.

ورغـم أهميـة هـذا القانـون إلا أنـه يلاحـظ أنـه يواجـه عـدة خروقـات له تحدث غالبـاً أثناء النزاعات المسـلحة؛ مما يعنـي ضرورة مضاعفـة الجهود مـن أجل وضـع حـد لهـذه الخروقات وترسـيخ إرادة مستدامة لتعزيز احترام القانون الدولي الإنسـاني والامتثال له وتكريس اسـتخدامه بقوه من أجل تخفيـف المعانـاة الإنسـانية والمسـاعدة فـي توجيـه النزاعـات المسـلحة نحـو المسـار السـلمي والدبلوماسـية الإنسـانية مـن أجـل وضع حد لها.

ولا بد من الإشـارة هنا إلى أن هناك مجموعـة قواعد تضفي علـى النزاع المسلح الطابع الإنساني وتخفّف من أضـراره إلى أقصى حـد بدءاً بضرورة التمييز بين المقاتلين ومروراً بتقييد حرية اسـتخدام السلاح وإنتهاء بالتأكيد علـى إلزامية احتـرام القانـون الدولي الإنسـاني واعتبـار مخالفتهـا محظورة دولياً. إن الآثار السلبية المتزايدة التي تخلّفها النزاعات المسـلحة؛ تسـتدعي مضاعفة الجهود لتسوية هذه النزاعات ومنع اندلاعها باسـتخدام الدبلوماسية الإنسـانية؛ والسـعي إلـى تسـوية القضايـا والتوتـرات بحلـول إيجابيـة وبنـاءة؛ وتعزيـز السلام بوصفـه غاية سـامية تصبو إليها كل المجتمعات من أجـل تخفيـف المعاناة الإنسـانية على أرض الواقـع؛ وإعلاء القيم الإنسـانية عن طريق التثقيف وتعزيز فهم القانون الدولي الإنسـاني واحترامـه؛ والعمل علـى التفعيـل الواقعـي لـه باتبـاع أسـاليب تردع أي جهة ترتكب جرائم ضد الإنسانية؛ وسن المزيد من التشريعات التـي تجرم وتعاقب مرتكبـي انتهاكات القانـون الدولـي الإنسـاني؛ وإدراجه كمـادة فـي مناهـج الكليـات الأمنيـة والعسـكرية والجامعات وذلك من أجل نشره على أوسع نطاق لتفعيل تطبيقه علـى أرض الواقـع؛ وتعزيـز الاحتـرام لمبدأ التمييز بين المدنيين والمقاتلين ومبـدأ التناسـب فـي سـير العمليات العدائيـة؛ ووضـع حـد للهجمـات العشـوائية؛ حيث إن أسـاليب ووسائل شـن الحـرب مقيَّدة ويجب ألا تتسـبب في أضرار غير متناسـبة؛ إضافة لتعزيز الاسـتجابة الدولية المنظمـة والفعّالة من أجـل معالجـة التحديات الإنسـانية والاقتصادية والاجتماعيـة التي تواجه الـدول التـي تشـهد أحداثـاً ونزاعـات مسـلحة؛ وإجـراء التقييـم الشـامل للأضرار والاحتياجات الإنسـانية العاجلة في تلك الدول.

يجـب أن ننقـل القانـون الدولـي الإنسـاني إلـى عمـوم الشـعوب ولا يبقى حبيس الأطر الأكاديمية مثله مثل القانون الدولي لحقوق الإنسـان؛ وهذا من أجـل توسـيع دائـرة الامتثـال لهذا القانون حفاظاً على كرامة الإنسان.

لا يمكـن وقـف الحـروب ولكـن يمكـن وقف المعاناة الإنسانية.

أميـن عـام المنظمـة العربيـة للهلال الأحمر والصليب الأحمر

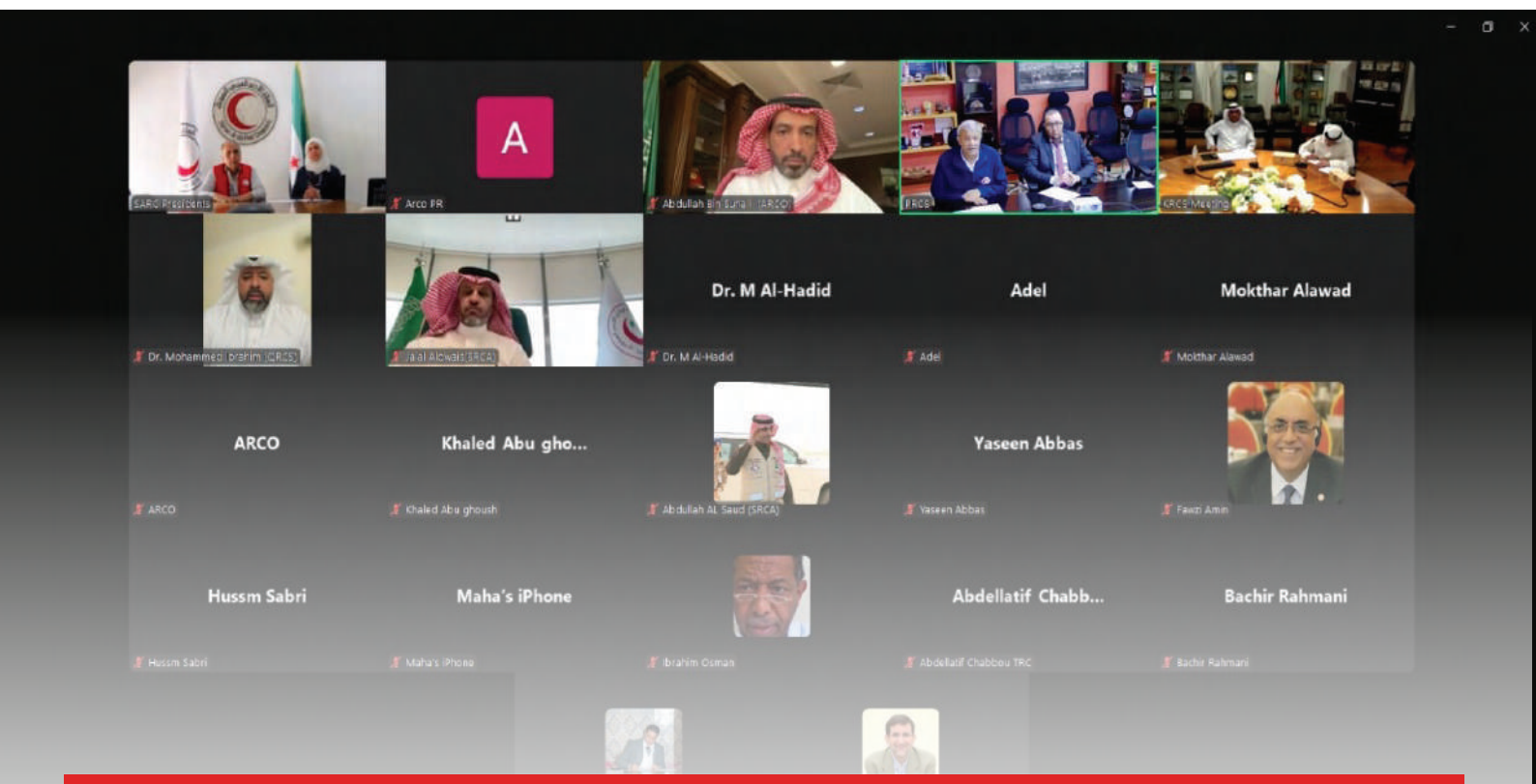

أكدوا على حماية الكوادر الطبية وفرق العمل الإنساني

أعضاء ARCO يدعون لتشكيل لجنة دولية محايدة للتحقيق في القتل المتعمد لأطقم الاسعاف الفلسطينية

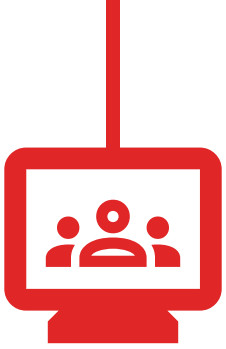

دعت الجمعيات والهيئات الوطنية العربية أعضاء المنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر ARCO إلى تشكيل لجنة تحقيق دولية مستقلة ومحايدة للنظر في ظروف القتل المتعمد لطواقم الإسعاف الفلسطينية ومحاسبة المسؤولين عن هذه الانتهاكات الصارخة للقانون الدولي الإنساني وفقًا لأحكام القانون الجنائي الدولي والنظام الاساسي للمحاكم الدولية المختصة وتفعيل آليات العدالة الدولية لضمان عدم تكرارها.

وأكد أعضاء المنظمة في بيان صادر في ختام الاجتماع الطارئ للمجموعة العربية يوم ٨ أبريل ٢٠٢٥م لمناقشة انتهاكات القانون الدولي الإنساني من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي بحق الطواقم الطبية الفلسطينية ؛على ضمان احترام وحماية الكوادر الطبية وفرق العمل الإنساني، ووقف جميع أشكال الاعتداءات على المستشفيات وسيارات الإسعاف والمراكز الصحية في فلسطين؛ مع ضمان الوصول الآمن والسريع للكوادر الطبية وفرق العمل الإنساني لجميع الجرحى والمصابين دون عراقيل أو تهديد؛ وتوفير ما يلزم من المستلزمات الضرورية اللازمة لاستمرار الخدمات الإنسانية والمرافق الطبية والصحية في قطاع غزة.

وشددوا على ضرورة ضمان احترام رسالة ودور الهلال الأحمر الفلسطيني طبقا لأحكام القانون الدولي الانساني والنصوص ذات العلاقة الواردة في اتفاقية جنيف الرابعة؛ وتوفير معلومات حول أفراد طواقم الهلال الأحمر الفلسطيني الأربعة الذين اختطفوا قسرا (سليمان أبو شريعة، تامر أبو شاهين، ناهض أبو الحسن، وأسعد نصاصرة) فورا والحفاظ على سلامتهم؛ علماً أن سليمان وتآمر وناهض مختفين منذ اكثر من عام ولم تتوفر معلومات عنهم بالرغم من المطالب المتكررة عبر جهات دولية مختلفة بمعرفة مصيرهم.

واشاروا إلى أهمية دعوة الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر للمجتمع الدولي للضغط على قوات الاحتلال الإسرائيلي للالتزام بقواعد القانون الدولي الإنساني واحترامها، وحماية الشارة والعاملين في القطاع الصحي في فلسطين؛ والدعوة إلى رفع الحصار المفروض على غزة وتأمين ممرات آمنة لوصول المساعدات الإغاثية للمدنيين؛ والعمل على تنسيق الجهود العربية والدولية لزيادة المواد الإغاثية للمدنيين في فلسطين.

وأشار أعضاء المنظمة إلى أن الحصار الجائر لا زال مستمرا على الأراضي الفلسطينية وخاصة قطاع غزة؛ وتزداد حدته يوماً بعد يوم؛ مما تسبب في تحويل حياة الفلسطينيين إلى جحيم لا يطاق؛ موضحين أن الوضع المتفجر والمتردي في فلسطين لا زال مستمرا منذ 2008 حتى الآن؛ ولم يفلح الصغط الدولي في احداث أي تغيير في سياسات وممارسات سلطات الاحتلال وانتهاكاتها الصارخة في ظل استمرار الافلات من العقاب والمساءلة.

واشاروا إلى أن العدوان الإسرائيلي واسع النطاق على قطاع غزة اقترن بالاستهداف المباشر والمتعمد للمدنيين والأعيان المدنية والطبية وطواقم الاسعاف والصحفيين والعاملين في المنظمات الإنسانية ومراكز إيواء النازحين؛ بالاضافة إلى قطع شريان الحياة من ماء وكهرباء ووقود وخدمات اتصال؛ ومنع دخول المساعدات الإنسانية مما يشكل استناداً إلى القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي الجنائي انتهاكات جسيمة وجرائم حرب وإبادة جماعية وجرائم ضد الإنسانية والتي كان آخرها الاستهداف المباشر والمتعمد على 15 مسعفاً من الطواقم الطبية من بينهم 8 من الهلال الأحمر الفلسطيني.

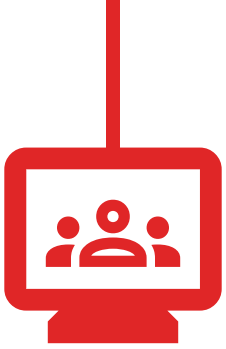

وشددوا على أن استهداف فرق الإسعاف التي تحمل شارة الهلال الأحمر وتحظى بالحماية بموجب اتفاقيات جنيف، يشكل جريمة حرب.

ومع هذه الانتهاكات المستمرة فإن المنظمة العربية تسجل بكل أسف عدم اتخاذ المجتمع الدولي أي تدابير فعّالة لوقف هذه الممارسات أو فرض عقوبات رادعة للاحتلال الاسرائيلي.

من جهته قال الدكتور حازم بقلة رئيس منظمة الهلال الأحمر العربي السوري رئيس الدورة ٤٨ للهيئة العامة للمنظمة: شهد قطاع غزة والضفة الغربية منذ السابع من أكتوبر ٢٠٢٣ انتهاكات صارخة ضدالمدنيين والطواقم الطبية من قبل قوات الاحتلال التي تسببت في تدمير شبه كامل للمنظومة الصحية في غزة وخروج أغلب مستشفياتها عن الخدمة؛ موضحا أن الاحتلال الإسرائيلي يمارس سياسة التجويع لسكان غزة من خلال فرض حصار كامل تحولت فيه غزة إلى سجن مغلق بلا ماء أو كهرباء أو طعام أو دواء.. واكد د. بقلة على ضرورة ممارسة المجموعة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر المزيد من الضغوط من أجل إلزام سلطات الجيش الإسرائيلي باحترام القانون الدولي الإنساني وضمان حماية الأطقم الطبية والمدنيين في القطاع وعدم التعرض للمستشفيات.

من جانبه قال امين عام المنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر أ. عبدالله بن سهيل المهيدلي : إن هذا الاجتماع المهم يأتي في إطار دعم الجهود العربية والفلسطينية المبذولة من أجل دعم القطاع الصحي والطبي في قطاع غزة، والذي يسبق اجتماعاً مهمهاً يعقده الاتحاد الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر لمناقشة هذه القضية، مضيفا شاهدنا بكل أسف كيف تعرض ١٥ شخصاً من الطواقم الطبية للاعتداء والقتل بدم بارد من جانب قوات الاحتلال الإسرائيلي، وهي صورة محزنة ضمن المشهد العام الذي نراه في القطاع من تردي كبير للأوضاع الإنسانية والصحية ونقص في الإمدادات الطبية، وما تتعرض له الأطقم الطبية من انتهاكات مستمرة، ما ترتب عليه تداعيات خطيرة على سكان قطاع غزة. وبين ان المنظمة العربية تدين الانتهاكات المستمرة للقانون الدولي الإنساني من قبل الاحتلال الاسرائيلي بحق الطواقم الطبية، وتؤكد على أن استهداف الموظفين المعنيين بتقديم المساعدات الإنسانية جريمة حرب؛ طبقا لمقتضيات المادة 8 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، كما جرمت اتفاقيات جنيف الأربعة وبروتوكولاتها الانتهاكات ضد أفراد الخدمات الطبية؛ وشددت على ضرورة احترامهم وحمايتهم.

واستطرد قائلا: في الوقت الذي تشدد فيه المنظمة العربية على ضرورة الالتزام بقواعد القانون الدولي الإنساني، تؤكد أنها لا تدخر جهداً في تقديم كافة أشكال الدعم والمؤازرة لجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وعامليها ومتطوعيها.

من جهته أكد معالي الدكتور محمد مطلق الحديد رئيس جمعية الهلال الأحمر الأردني على أهمية مواصلة السعي من أجل التوصل إلى اتفاق دائم لوقف إطلاق النار في قطاع غزة والضفة الغربية؛ مشيرا إلى أن سلطات الاحتلال لا تزال تواصل قصفها المتعمد بلا هوادة بحق المدنيين.

اما رئيس جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني الدكتور يونس الخطيب فقد اشار إلى ان هدف الاحتلال هو ضم الضفة الغربية أو جزء منها؛ مما دفعه لوضع الحواجز؛ مشيرا إلى أن قوات الاحتلال قصفت العديد من الأطفال والنساء وقتلت من عائلة واحدة في دير البلح ٩ أفراد؛ومن عائلة أخرى في خان يونس قتلت ١٧ فردا؛ مضيفا إن الاحتلال قصف مقر الأمم المتحدة ومقر ICRC ويسعى لتضييق الخناق على هذه المنظمات التي أعلنت عن تخفيض عدد من الموظفين الدوليين؛ وأكد على أهمية تحرك الحكومات في وضع حد للاعتداءات الإسرائيلية المتعمدة؛ واجبار قوات الاحتلال لاحترام القانون الدولي الإنساني.

أمين "ARCO" يبحث مع اللجنة الدولية التعاون المشترك لمواجهة التحديات الإنسانية

دعوة الجامعة العربية لحشد الدعم للمرشحين العرب لعضوية اللجنة الدائمة -تشديد الجمعيات الوطنية على موقفها الثابت للدفاع عن فلسطين ولبنان في أزمتهما الإنسانية الحالية، وما يحدث من انتهاكات للقانون الدولي الإنساني - بحث تعزيز الشراكة مع اللجنة الإسلامية للهلال الدولي لخدمة الجمعيات الوطنية

قادت المنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر " **ARCO** " حراكاً ناجحاً في دعم العمل الإنساني والقضايا الإنسانية في المنطقة العربية؛ من خلال استثمار الاجتماعات الدستورية للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر في جنيف؛ والتي تضم الجمعية العامة للاتحاد الدولي ومجلس المندوبين والمؤتمر الدولي الـ 34 خلال الفترة 23 ـ 31 أكتوبر 2024 والسعي لتوجيه قراراتها لصالح المنطقة العربية وتعزيز فوز السيد جورج كتاني أمين عام الصليب الأحمر اللبناني بعضوية اللجنة الدائمة للصليب الأحمر والهلال الأحمر.

وقبيل إنطلاقة الاجتماعات الدستورية غرّد أمين عام المنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر

أ. عبدالله بن سهيل المهيدلي قائلاً: نتطلع إلى العمل معاً واتخاذ اجراءات حاسمة لمعالجة الأزمات الإنسانية المتزايدة؛ والتوصل إلى حلول ملموسة لتخفيف المعاناة الإنسانية الناتجة عن النزاعات المسلحة وتغيّرات المناخ والكوارث الطبيعية؛ وتعزيز الامتثال للقانون الدولي الإنساني وحماية المدنيين ودعم العمل الإنساني المستدام.

جلسة الهلال الأحمر البحريني:

وأكد أمين عام المنظمة العربية الأستاذ عبدالله بن سهيل المهيدلي أثناء مشاركته كمتحدث في جلسة نظمها الهلال الأحمر البحريني على هامش الاجتماعات الدستورية للحركة الدولية في جنيف يوم 23 أكتوبر 2024 ، بعنوان "التنسيق بين المنظمات الإنسانية"، أكد على أن المنظمة العربية تقوم حالياً بدور كبير في عملية التنسيق بين الجمعيات الوطنية العربية لتلبية احتياجاتها الأساسية في عملها الإنساني، مشيراً إلى أن المنظمة تلقت خلال فترة قصيرة العديد من المطالبات من جمعيات وطنية عربية عديدة، تتضمن العديد من الاحتياجات الأساسية لاستكمال أعمالها الإنسانية وبدورها قامت المنظمة العربية بعملية التنسيق الفعّال مع العديد من الجمعيات الوطنية والمنظمات الوطنية في البلدان العربية، مثل الهلال الأحمر العراقي والهلال الأحمر السعودي ومركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية، ونجحت المنظمة من خلال عملية التنسيق في تلبية هذه المطالب بشكل فعال وسريع.

وبيّن أن التحرك بشكل فردي قد يواجهه كثير من التحديات، بينما العمل الجماعي يسهم بشكل كبير في كسر جمود التحديات، وهو ما تعمل عليه المنظمة العربية الآن، من خلال تعزيز التنسيق بين الجمعيات الوطنية العربية، لتلبية احتياجاتها الإنسانية، وبما يخدم أهدافها وبرامجها الإنسانية المختلفة.

الاجتماع التشاوري:

وكانت "ARCO" قد عقدت اجتماعاً تشاورياً على هامش الاجتماعات الدستورية للحركة الدولية، يوم 26 أكتوبر 2024، بمشاركة الجمعيات الوطنية في الدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي وممثلي البعثات الدائمة للدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي، بحضور المدير الإقليمي للاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا الدكتور حسام الشرقاوي؛ حيث أكدت المجموعة العربية التزامها بتقديم الدعم للمرشحين العربيين السيد جورج كتاني والأستاذ فيصل العمادي الأمين العام للهلال الأحمر القطري لعضوية اللجنة الدائمة؛ وحشد التأييد من الأقاليم الأخرى لتعزيز فوزهما وضمان وجودهما في اللجنة الدائمة للاسهام في صنع قرارات الحركة الدولية لخدمة القضايا الإنسانية العربية.

وشهد الاجتماع التشاوري للمنظمة العربية مداخلة للدكتور يونس الخطيب رئيس جمعية الهلال الفلسطيني، أكد فيها على أهمية تطبيق مذكرة التفاهم الموقعة بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية نجمة داود الحمراء والالتزام ببنودها، مع مطالبة المجتمع الدولي بالضغط على سلطة الاحتلال الإسرائيلي لاحترام شارة الحماية والعاملين في الحقل الإنساني، كما تم طرح مشروع قرار تتبناه المجموعة العربية في مجلس المندوبين.

وقدم الأستاذ فيصل العمادي الأمين العام للهلال الأحمر القطري بياناً حول موقف المجموعة العربية بشأن موضوعات الجمعية العامة الرابعة والعشرون، وتضمن البيان الصادر من الاجتماع التشاوري التعديلات التي كانت مقترحة من المجموعة العربية على دستور الإتحاد الدولي؛ والتأكيد على استئناف اللجنة المعنية بالتعديلات الدستورية عملها للبدء في التحضير للتعديلات التي سيتم تقديمها في الاجتماعات القادمة، كما استعرض معالي د. محمد الحديد رئيس جمعية الهلال الأحمر الأردني موقف المجموعة العربية لمجلس المندوبين 2024م، حيث تم إلقاء الضوء على العديد من الجوانب الهامة، والتي تضمنت إعادة تأكيد دور الحركة الدولية بصفتها عاملاً للسلام، تمديد استراتيجية إعادة الروابط العائلية إلى عام 2030 والدعوة إلى احترام العمل الإنساني القائم على المبادئ، اضافة للتركيز على موضوعات الأسلحة والقانون الدولي الإنساني، استراتيجية الحركة الدولية بشأن الهجرة، تحسين الأثر الجماعي في مجال حماية الناس، حماية المدنيين وغير ذلك من العمليات السيبرانية والمعلوماتية أثناء النزاعات المسلحة.

وعلى هامش الاجتماعات الدستورية للحركة الدولية بجنيف عقد وفد المنظمة العربية برئاسة أمينها العام الأستاذ عبدالله بن سهيل المهيدلي اجتماعات ثنائية مع عدد من مسؤولي الجهات العاملة في ميدان الإنسانية؛ بدأت باجتماع وفد المنظمة العربية مع السيدة كيت فوربس رئيسة الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر؛ حيث تم بحث سبل التعاون المشترك بين المنظمة العربية والاتحاد الدولي، وآلية تفعيل الاتفاقية المشتركة بين الطرفين، كما تم الاتفاق على استمرار التعاون البناء لخدمة العمل الإنساني بشكل عام، وتكثيف التعاون في القضايا الإنسانية في البلدان العربية.

الاجتماعات الدستورية للحركة الدولية

وفي لقاء أمين عام المنظمة مع السيد جاغان تشاباغين الأمين العام للاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، تم بحث سبل التعاون المشترك بين المنظمة العربية والاتحاد الدولي، خاصة فيما يتعلق بالتعاون في مجالات التدريب والدعم التقني المشترك

وذلك عبر التعاون مع المكتب الإقليمي للاتحاد الدولي في بيروت، واتفق الطرفان على أهمية استمرار التعاون البناء لخدمة العمل الإنساني بشكل عام، وتكثيف التعاون في القضايا الإنسانية في البلدان العربية.

أما في لقاء وفد المنظمة العربية مع السيدة مرسيدس بابي رئيسة اللجنة الدائمة للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، فقد تم بحث إمكانية تعزيز فرص التعاون المشترك بين المنظمة العربية واللجنة الدائمة، مع التأكيد على أهمية تكثيف الجهود لتلبية تطلعات وأهداف الجمعيات الوطنية، والارتقاء بالعمل الإنساني بالمنطقة.

كما عقد وفد الأمانة العامة للمنظمة اجتماعاً مع السيد بيير كرينبول المدير العام للجنة الدولية للصليب الأحمر وتناول الاجتماع سبل التعاون المشترك بين المنظمة العربية واللجنة الدولية

وقد أعرب السيد كرينبول عن تطلعه لتعزيز التعاون بين الطرفين، لمواجهة التحديات الإنسانية بمنطقة الشرق الأوسط، خاصةً في ظل ما تشهده كل من لبنان وغزة من دمار تسبب في تردي الأوضاع الإنسانية هناك؛ فيما تتطلع المنظمة إلى المزيد من التواصل الفعّال لبحث القضايا ذات الأولوية القصوى للدول العربية؛ وبذل المزيد من الجهود لخدمة العمل الإنساني؛ ودعم تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني في كافة مناطقة الصراعات.

أما فـي لقاء الأمين العام للمنظمة العربيـة مـع وفـد الـهلال الأحمـر القطـري، برئاسـة الأسـتاذ/ فيصـل العمادي الأميـن العام للهلال الأحمر القطـري؛ أكـد الجانبـان علـى أهمية دور"ARCO" فـي عمليـة التنسـيق بيـن الجمعيـات الوطنيـة العربيـة وشـركاء العمـل الإنسـاني، لتلبيـة الاحتياجـات الإنسـانية؛ فيمـا دعـا العمادي إلى الاسـتفادة من الخبرات التدريبية لدى الجهات الشـريكة، مثل برامـج التدريـب التي ينفذهـا الاتحاد الدولـي لجمعيـات الصليـب الأحمـر والـهلال الأحمـر IFRC، للاسـتفادة منها في تدريـب الجمعيات الوطنية، مـع الاهتمـام بتنفيـذ برامـج عـن الدبلوماسية الإنسانية.

وفـي لقاء الأمين العـام للمنظمة العربيـة مـع وفـد الـهلال الأحمـر الموريتانـي، برئاسـة السـيد/ محمد الأمين ولد محمـد؛ أكد الطرفان على أهميـة مواصلـة سـبل التعـاون المشترك بينهما، بما يحقق الأهداف المشتركة؛ وتعزيز جهود الجمعية في مواجهـة الهجرة غير الشـرعية؛ وأكد أ. المهيدلـي أن المنظمة العربية تثمن جهـود الـهلال الأحمـر الموريتانـي؛ وتقـوم بدورهـا فـي تعزيـز التعاون المشترك مع الجمعيات الوطنية وشـركاء العمل الإنساني لتنفيذ برامج تمكـن الجمعيـات الوطنية مـن تحقيق أهدافها.

وفـي لقاء أمين عـام المنظمة العربية مع رئيس الهلال الأحمر القمري السيد/ علي حسـن صالـح، تم إسـتذكار جهود المنظمة في التنسـيق مـع الجمعيات الوطنيـة والشـركاء لتوفيـر احتياجـات الـهلال الأحمر القمـري، لخدمة أعماله الإنسـانية خلال الفتـرة الحالية؛ وفيما أشار أ. صالح إلى أهمية دعم الجمعيات الوطنيـة في مجـالات التدريب وتعزيز القدرات، أكـد أ. المهيدلي على حرص المنظمـة العربيـة علـى مواصلـة التواصل والتنسيق مع كافة الجمعيات الوطنيـة، للتعـرف علـى تطلعاتهـم المختلفـة فـي أعمالهـم الإنسـانية، مشـيراً فـي الوقـت نفسـه إلـى أن المنظمـة تتخذ خطوات جديـة لاعتماد اسـتراتيجية تعزز من دورها التنسيقي، وتحظى بموافقـة الجمعيات الوطنية، بما يعزز سـبل التعاون المشـترك بين المنظمـة العربية والجمعيـات الوطنية العربية، لتحقيق الأهداف المشتركة.

وفي لقاء وفد المنظمة مع مستشار الأميـن العـام للـهلال الأحمـر الليبي علـي بالراس علـي؛ أكـد الجانبان على أهمية مواصلة سبل التعاون المشترك بين المنظمة العربيـة والهلال الليبي، بما يحقق الأهداف المشتركة؛

وبحث وفد المنظمة العربية مع السفير علـى بوهدمه رئيس اللجنـة الإسلامية للـهلال الدولـي، والدكتـور محمـد العسـبلي المديـر التنفيـذي للجنـة، الجهـود المشـتركة لتعزيـز العلاقـات المشـتركة بيـن الطرفيـن، حيث قدمت اللجنة الإسلامية مسودة بشأن البرنامج التنفيـذي لمذكـرة التفاهم بيـن الأمانة العامـة للمنظمـة العربيـة واللجنـة الإسلاميـة للهلال الدولـي، والتي تم توقيعها بتاريخ 24 أبريل 2001م، والتي من شـأنها تطوير التعاون والشراكة بين المنظمـة واللجنـة في مجـالات العمل الإنساني، والموضوعات ذات الاهتمام المشـترك؛ وأكـد أ. المهيدلـي علـى أهمية تفعيل هذا البرنامج التنفيذي، بما يحقـق الأهداف المشـتركة، وبما يخدم تطلعـات الجمعيـات الوطنيـة للـهلال الأحمـر والصليب الأحمر، وبما يسـهم في تعزيز العمل الإنساني بشكل عام، مشـدّداً على حـرص المنظمـة العربية علـى تعزيـز أواصـر التعـاون مـع كافة شركاء العمل الإنساني .

وأكــد أمين عام المنظمة العربية في لقائه مع الأســتاذ يوسف حسن محمد رئيس الهلال الأحمر الصومالي، أن المنظمة العربية تســعى لتسنيق الجهود بين الجمعيات الوطنية والشــركاء لتلبية الاحتياجات الإنســانية للهلال الأحمر الصومالي.

وعلى هامش الاجتماعات الدستورية زار أمين عام المنظمة العربية معرض الهلال الأحمر القطري ومعرض الهلال الأحمر المصري ومعرض خاص ببرنامج التدريب للاسعافات الأولية لذوي الاحتياجات الخاصة وأصحاب الهمم والذي تم تنظيمه بالشراكة بين هيئة الهلال الأحمر السعودي والهلال الأحمر البحريني والمركز المرجعي لتدريب الاسعافات الأولية التابع للاتحاد الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر.

بحث مع السفير خالد المغامس تطوير العمل الإنساني بالمنطقة العربية

أميـن "ARCO": جـمعية الـهلال الأحـمر الكـويتي رائـدة في الـعمل الإغـاثي

ثمـن اميـن عـام المنظمة العربيـة للهلال الأحمـر والصليـب الأحمـر "ARCO" أ. عبدالله بن سـهيل المهيدلـي مبـادرات جمعية الهلال الأحمر الكويتي واسـتجابتها السـريعة لتقديم المـواد الاغاثية إلى الدول التي تتعرض لكوارث طبيعية، موضحا أنها من الجمعيات الرائدة في العمل الإنسـاني والإغاثي على مستوى العالم وعلى مستوى الدول العربية على وجه الخصوص .

وأوضح "أ. المهيدلي" عقب لقائه رئيس مجلس إدارة جمعية الهلال الأحمر الكويتي سعادة السفير خالد المغامس أن زيارته لجمعية الهلال الأحمر الكويتي تمثل رسالة شكر وتقدير لها من قبل المنظمة العربية لمـا قدمتـه الجمعية من دعم للجهود الإنسـانية واغاثـة المنكوبين في مختلـف دول العالم؛ معربا عن تطلعه إلى مزيد من التعاون الاستراتيجي مع الهلال الأحمر الكويتي لخدمة العمل الاغاثي والإنساني.

مـن جانبه أكد السـفير خالد المغامس حرص الهلال الأحمر الكويتي على التنسـيق وتعزيز الشـراكة مع المنظمات الإنسـانية الدولية لا سـيما المنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر لتحسين أوضاع المتأثرين بالأزمات الإنسانية؛ لافتا إلى أن ما تشهده الساحة العربية من أوضاع إنسانية مأساوية خاصة ما يحدث في قطاع غزة يستدعي تكثيف العمل الإنساني العربي وتعزيز التعاون بين الجمعيات العربية والخليجية لتقديم كل ما يلزم للحد من المآسي التي تعيشها بعض الشعوب العربية.

من جهته أكد مدير الإدارة العامة للتعاون الدولي في هيئة الهلال الأحمر السعودي سمو الأمير عبدالله بن فيصل ال سعود أن جمعية الهلال الأحمر الكويتي جمعية رائدة في تقديم العمل الإنساني على مستوى العالم ؛ مشيرا إلى أن الزيارة للجمعية تأتي في إطار تبادل الآراء والأفكار مع رؤساء جمعيات الهلال الأحمر الخليجية لا سيما جمعية الهلال الأحمر الكويتي التي تعد من الجمعيات الفاعلة على المستوى العالمي من خلال سرعة استجابتها بتقديم المساعدات للدول المتضررة من الأزمات؛ وثمن مساهماتها في المشاريع الإنسانية والاجتماعية في شتى بقاع العالم؛ مشيدا بجهودها في تعزيز العلاقة مع هيئة الهلال الأحمر السعودي لما فيه من مصالح إنسانية.

وكان رئيس مجلس إدارة جمعية الهلال الأحمر الكويتي قد التقى سعادة الأمين العام للمنظمة العربية للهلال الأحمر و الصليب الأحمر عبدالله بن سهيل المهيدلي و سمو الأمير عبدالله بن فيصل ال سعود، وتم خلال اللقاء بحث التعاون في مجالات العمل الاغاثي والإنساني والتدريب والتطوع للعمل بيد واحدة من أجل تحسين واقع العمل الإنساني في دول المنطقة العربية.

اللجنة التوجيهية للمجموعة الاستشـــــاريـة "DMAG"

تبحث وضع خطط موحدة لمواجهة الكوارث

بمشاركة أمين "ARCO"

عقدت اللجنة التوجيهية للمجموعة الاستشارية لإدارة الكوارث في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، اجتماعها الأول للعام 2025 بالدوحة يوم ٣٠ يناير ٢٠٢٥ بمشاركة أمين عام المنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر "ARCO" أ. عبدالله بن سهيل المهيدلي.

الاجتماع الذي استضافه الهلال الأحمر القطري تناول العديد من الأهداف المرحلية، على رأسها عرض أنشطة المجموعة الاستشارية للعام الماضي وإعداد خطط عمل مجموعات العمل للعام الحالي، ونتائج اجتماع الأمناء العامين ورؤساء الجمعيات الوطنية، ووضع وتنسيق خطط إدارة الكوارث على مستوى منسقي ومديري إدارات الكوارث بالجمعيات الوطنية للهلال الأحمر والصليب الأحمر في المنطقة العربية وشمال إفريقيا لوضع خطط طوارئ موحدة، وتنسيق الجهود بشكل متكامل.

وأكد أ. عبدالله بن سهيل المهيدلي، حرص المنظمة على متابعة الخطط التي وضعتها المجموعة الاستشارية لإدارة الكوارث في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا والفرق المنبثقة عنها خلال السنوات الماضية، وأيضا برامجها التدريبية للعام 2024، وكذلك تحديث خططها وبرامجها لعام 2025 في إطار الاستعداد والتأهب والاستجابة للكوارث في المنطقة العربية وشمال إفريقيا، مشيرا إلى أن لدى المجموعة عدة فرق عمل متخصصة منبثقة عنها، تعنى بخطط ومجالات الطوارئ والاستجابة والوصول الآمن،.

من جهته أوضح السيد فيصل محمد العمادي أمين عام الهلال الأحمر القطري أن هدف المجموعة التي تأسست عام ٢٠١٢ هو دعم الجمعيات الوطنية وتنسيق الجهود وتبادل التجارب والخبرات فيما يتعلق بإدارة الكوارث على مستوى منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا؛ مشيرا إلى أن المجموعة تضم 17 جمعية وطنية من الدول العربية، وهي فنية تقوم بوضع خطط التدخلات الطارئة في الدول والتنسيق الجماعي بينها على مستوى عمليات التنفيذ والمتابعة إضافة إلى صقل مهارات الجمعيات الوطنية فيما يعنى بعمليات التدخل الطارئة.

وحول أولويات العمل للمرحلة المقبلة، أوضح أن مثل هذه الأولويات يحددها الواقع على الأرض وليس المجموعة، وأن الظروف والطوارئ تتطلب عادة تعديل الخطط التي يتم وضعها، ما يؤكد المرونة التي تتمتع بها في عملها، معتبرا أن استخدام التكنولوجيا في العمل الإغاثي والإنساني للهلال القطري يوفر الجهد والوقت، ويساعد كثيرا في سرعة الاستجابة والتدخل، خاصة أن لسرعة الحصول على المعلومة ونقلها دورا مؤثرا في تحديد نوع التدخل الإغاثي للمصابين والجرحى وللاحتياجات المطلوبة والعاجلة وغيرها من الأمور والمتطلبات ذات الصلة.

من جانبه، قال أ. عبدالرحمن العذل مدير العلاقات والشراكات الدولية بهيئة الهلال الأحمر السعودي، رئيس المجموعة للفترة 2024 - 2026 أن المجموعة بمكوناتها وأعضائها وعملها قادرة على مواجهة تحديات الكوارث والأزمات بما لديها من أثر ملموس وخطط للتأهب والاستعداد التام

مشـددا على أن عملها أصبح مثـالا يحتذى به بين مكونـات ومنظمات الحركة الدولية للصليب الأحمر والـهلال الأحمـر وخـارج المنطقـة كذلـك، معتبرا مشـاركة أمين عام المنظمة العربية للهلال الأحمر والصليـب الأحمر فـي الاجتماع دلـيلا على مدى الانسـجام والتعـاون التـام بيـن الجهتيـن ضمـن مكونات الحركة الدولية بكافة أشكالها.

وأكـد العذل، أهميـة الاجتماع في تعزيز الشـراكة والعلاقـة الدائمة بين الجمعيـات الوطنية للهلال الأحمـر والصليـب الأحمـر بالمنطقـة عنـد حدوث الكوارث، فضلا عن مناقشـته ملفات مهمة تتعلق بالاسـتراتيجيات ووضع الخطط المشتركة والتأهب والاسـتجابة، خاصـة عنـد زيـادة الحاجـة للتدخلات الإنسـانية والإغاثيـة والأزمـات المتعـددة، ومـا يسـتدعيه بالضرورة تبـادل الخبـرات والتجارب بين هذه الجمعيـات الوطنية التي تتبـع الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر.

حضـر الاجتماع أعضاء اللجنة التوجيهية من ممثلي هيئة الهلال الأحمر السـعودي (رئيس المجموعة)، والهلال الأحمر الجزائـري (نائب رئيس المجموعة)، والـهلال الأحمـر الكويتـي (مستشـار اللجنـة)، والهلال الأحمر القطري، والهلال الأحمر العراقي، والهلال الأحمر الأردني، والهلال الأحمر المصري، والهلال الأحمر الليبي، والصليب الأحمر اللبناني، بالإضافـة لممثليـن للمكتـب الإقليمـي للاتحاد الدولي لجمعيات الصليـب الأحمر والهلال الأحمر فـي الشـرق الأوسـط وشـمال إفريقيـا، وفريق شـؤون الحركـة الإقليمي في الشـرق الأوسـط وشمال إفريقيا باللجنة الدولية للصليب الأحمر.

أمين "ARCO" ومسؤولو 5 جمعيات وطنية

يبحثون الاحتياجات الإنسانية في سوريا

زار أمين عام المنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر "ARCO " أ. عبدالله بن سهيل المهيدلي برفقة وفد رفيع المستوى من جمعيات وطنية عربية منظمة الهلال الأحمر العربي السوري، وكان في استقبالهم رئيس منظمة الهلال الأحمر العربي السوري الدكتور حازم بقلة.

وتم خلال اللقاء بحث الاحتياجات الإنسانية في سوريا وآليات التعاون والتنسيق مع الهلال الأحمر العربي السوري لتعزيز الاستجابة له، والتخفيف من معاناة المتضررين.

ضم وفد الجمعيات الوطنية نائب رئيس الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر عن منطقة آسيا ودول المحيط الهادي السيدة مها البرجس، ورئيس جمعية الهلال الأحمر العراقي الدكتور ياسين عباس، ورئيس جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني الدكتور يونس الخطيب، ومستشار من هيئة الهلال الأحمر السعودي عبدالله الرويلي، ومسؤول عن إدارة الكوارث في الصليب الأحمر اللبناني السيد غسان حنا، وأمين عام منظمة الهلال الأحمر العربي السوري السيدة رايا رمضان ومعاونا الأمين العام.

لتعزيز التنسيق في تنظيم الفعاليات
الإنســـــــانية والـــدورات الـــتدريبية

"ARCO" تــوقع مــذكرة تعــاون مشترك مع دار الفيصل الثقافية

مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية
King Faisal Center for Research and Islamic Studies

وقّعت المنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر "ARCO" يوم 13 يناير 2025م مذكرة تعاون مشترك مع دار الفيصل الثقافية وذلك لتعزيز التنسيق والتعاون بين الطرفين للقيام بالأدوار المنوطة بكل طرف بطريقة علمية ممنهجة وبشكل دوري منتظم؛ والتكامل فيما بينهما بما يخدم المصلحة العامة وضمن مجالات وتخصصات كل طرف.

المذكرة التي وقعها كل من أمين عام المنظمة أ. عبدالله بن سهيل المهيدلي ومدير عام دار الفيصل الثقافية د. هباس بن رجاء الحربي؛ تركز على مجالات التعاون في العمل المشترك في تنظيم الفعاليات الإنسانية وتنظيم ورش العمل والدورات التدريبية؛ وتبادل الأخبار والمعلومات والإنجاز المشترك للمنشورات والبحوث والدراسات في المجال الإنساني؛ والتنسيق بين الطرفين فيما يسهم في خدمة المجتمع وتعزيز العلاقات بين جمعيات الهلال الأحمر والصليب الأحمر من جهة ومركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ومؤسساته المختلفة من جهة أخرى؛ بما يسهم في إبراز الجهود الإغاثية والإنسانية في الدول العربية.

وكان أمين عام المنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر قد التقى مدير عام دار الفيصل الثقافية قبيل توقيع المذكرة وجرى خلال اللقاء بحث عدة مواضيع متعلقة بآليات التنسيق المشترك لخدمة العمل الإنساني في المنطقة العربية؛ والترتيبات الخاصة باحتفالية المنظمة العربية بمرور 50 عاماً على إنشائها وطباعة الموسوعة العربية للمنظمة التي سيتم تدشينها في هذه الاحتفالية.

نظمتها هيئة الهلال الأحمر السعودي

بالتعاون مع ICRC و IFRC

"آركو" تشارك في ورشة

تعزيز العمل التطوعي بمنهج موحد

شـاركت المنظمـة العربيـة للهلال الأحمر والصليـب الأحمر "آركو" في ورشـة عمل "تعزيز العمل التطوعي بمنهـج موحد" نظمتهـا هيئة الهلال الأحمر السـعودي في جدة بالتعاون مـع ICRC و IFRC؛ وتهـدف إلـى مناقشـة برامـج اسـتقطاب ودمـج المتطوعيـن الخـاص بـكل جمعية أو هيئـة وطنية ومـن ثم الخـروج بدليل إجرائي شـامل وموحد يضم العناصر الأساسـية المتعلقـة بمنهـج دمـج المتطوعين؛ وتطوير محتوى تدريبي يتماشـى مع الأبعـاد الدوليـة لمبدأ التطوع وتكريسه على مستوى الحركة الدولية.

وفي نهاية الورشة ـ التي شاركت فيها من المنظمة أ. ليلى بشـير السلمابي مشـرفة قطـاع الشـرق الأوسـط في المركـز العربي للاسـتعداد للكـوارث ـ سـيتم تطويـر دليـل أو منهـج موحـد لبرامج استقطاب ودمج المتطوعين.

وتعد الورشـة فرصة للاسـتفادة من الخبـرات المتراكمـة لـدى الجمعيـات والهيئـات الوطنيـة بالمنطقـة؛ ممـا يسـهم في الارتقاء بالقيمة المضافة لعمـل المتطـوع؛ وتوحيـد المعرفـة والمعاييـر المعتمـدة داخـل الحركـة الدولية بالاقليم؛ وتكريس مبدأ التطوع كقيمة ثابتة مما يسهم في إستقطاب المزيـد مـن المتطوعيـن؛ وضمـان الالتـزام واحتـرام المبادئ الأساسـية والنظـام الأساسـي للحركـة الدوليـة وشاراتها .

ويأتـي عقـد هـذه الورشـة فـي إطار الاهتمـام بالتطـوع الذي يرتبـط ارتباطاً وثيقـاً بمبدأ الإنسـانية؛ كونـه أحد أهم القيـم التي قامت عليهـا الحركة الدولية للصليـب الأحمر والـهلال الأحمر وهيئة الـهلال الأحمر السـعودي منـذ أكثر من 150 عاماً؛ ويعتبر التطوع العمود الفقري لتعزيـز الاسـتجابة الإنسـانية للكـوارث والأزمات سواء على المستوى الوطني أو الدولي؛ حيث أثبتت التجارب الميدانية الـدور المركزي للمتطوعيـن في تقديم المساعدات الإنسانية وإغاثة المحتاجين وتخفيـف معاناة المجتمعـات المتضررة مما يحفـظ كرامة الإنسـان وحياته؛ مما جعل الجمعيات والهيئات الوطنية تولي اهتماماً كبيـراً بتأهيل المتطوع وتمكينه بالمهـارات العمليـة للقيـام بواجباتـه اليومية ودمجه فـي الهيكل المجتمعي للجمعيـة والهيئة الوطنية؛ وتعزيز ثقافة العمل التطوعي وروح المبادرة.

الهلال الأحمر القطري
Qatar Red Crescent

أطلقتها المنظمة برعاية الهلال الأحمر القطري

"ARCO" تعلن الفائزين بجوائز مسـابقة أفضل صورة فوتوغرافية إنسانية لعام 2025

الصورة الفائزة بالمرتبة الأولى

الصورة الفائزة بالمرتبة الثانية

الصورة الفائزة بالمرتبة الثالثة

أعلنت المنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر " ARCO " أسماء الفائزين بجوائز مسابقة "أفضل صورة فوتوغرافية تجسد العمل الإنساني والإغاثي" لعام 2025 والتي أطلقتها المنظمة برعاية جمعية الهلال الأحمر القطري تحت شعار "الإنسانية بعيون فنان".

وكانت لجنة تحكيم فنية مختصة من عدد من الجمعيات الوطنية قد اعتمدت أسماء الفائزين بجوائز المسابقة وجاءت كما يلي:

الجائزة الأولى 3 ألف ريال قطري فاز بها أ. منذر الحميدي من جمعية الهلال الأحمر الأردني؛ بصورة لمتطوعي الهلال الأحمر الأردني يرسمون الفرحة والابتسامة على وجوه الأطفال في إحدى المخيمات العشوائية للاجئين السوريين من خلال إطلاق عدة فقرات ترفيهية.

الجائزة الثانية 2 ألف ريال قطري فاز بها أ. أحمد سعد أحمد المنصور من هيئة الهلال الاحمر السعودي؛ وهي صورة لأحد متطوعي الهيئة أثناء خدمته لأحد زوار المسجد النبوي الشريف مجسداً أروع صور التسابق لخدمة قاصدي المدينة المنورة.

الجائزة الثالثة 1000 ريال قطري فاز بها أ. مهند محمد ديب بكاره من منظمة الهلال الأحمر العربي السوري؛ والصورة تم التقاطها في نقطة اسعاف دوما لأحد متطوعي الهلال الأحمر السوري مجسدّا أروع صور التراحم والتعاطف أثناء احتضانه لأحد الأطفال أثناء تقديم الرعاية الصحية له.

وقدم أمين عام المنظمة العربية أ. عبدالله بن سهيل المهيدلي أسمى آيات التهانئ والتبريكات للفائزين بجوائز المسابقة؛ وأعرب عن شكره لجمعية الهلال الأحمر القطري على تفضلها برعاية ودعم المسابقة في إطار اهتمامها بخدمة العمل الإنساني بالمنطقة العربية .

تأتي هذه المسابقة في إطار اهتمام الأمانة العامة للمنظمة بتعزيز دور المصورين الفوتوغرافيين منسوبي ومتطوعي الجمعيات الوطنية في إبراز المعاناة الإنسانية وخدمة الإعلام الإنساني.

ملف أنسنة النزاعات المسلحة

أكد أن الحضارة الإسلامية زاخرة بالأمثلة السامية في التعامل مع الأسير "د. العويسى":

"أنسنة النزاعات" بتفعيل القانون الدولي الإنساني وحماية المدنيين والتمييز بين المقاتلين وغير المقاتلين

أكد رئيس هيئة الهلال الأحمر السعودي رئيس اللجنة الدائمة للقانون الدولي الإنساني الدكتور جلال بن محمد العويسى لمجلة "معكم"؛ أن أنسنة النزاعات المسلحة تتحقّق بتفعيل القانون الدولي الإنساني، وإحياء الضمير الإنساني والأخلاقي، ومنع استهداف المدنيين والأعيان المدنية.

وحول كيفية أنسنة النزاعات؛ واستشراف دبلوماسية فاعلة لإدارتها بطريقة تخفّف المعاناة الإنسانية الناتجة عنها؛ قال: إن أنسنة النزاعات المسلحة هي قضية ومصلحة مشتركة لجميع دول العالم، مهما اختلفت مواقع المشاركين، والقانون الدولي الإنساني واجب التطبيق، وملزم لكل أطراف النزاعات المسلحة، وهو ملزم أيضاً للقوات التي تشارك في عمليات حفظ السلام، ويشدّد القانون الدولي الإنساني على المعاملة الإنسانية والتمييز بين المقاتلين وغير المقاتلين، وحماية المدنيين من آثار الأعمال العدائية والعقوبات الجماعية وحظر الهجمات الموجهة ضدهم، وحماية اللاجئين، ومنع التهجير القسري، كما يسعى إلى منع أسلحة الدمار الشامل.

ويرى ضرورة تفعيل ثلاث نقاط أساسية لوضع حد لإرتكاب الجرائم وتخفيف المعاناة الإنسانية؛ على النحو التالي:

1 - تفعيل القانون الدولي الإنساني واقعياً بأدوات ووسائل رادعة لمنع أي عدوان وجرائم ضد الإنسانية حتى لا تكون هناك تجاوزات لما تضمنه هذا القانون من ضوابط وأحكام.

2 - إحياء الضمير الإنساني والأخلاقي في النظام العالمي.

3- تحييد المدنيين من أي تبعات للنزاعات المسلحة وعدم استهداف أي من المنشآت والأعيان المدنية والثقافية المتصلة بحياتهم من مستشفيات ومنشآت المياه والطاقة الكهربائية والمدارس ودور العبادة وتسهيل وصول المساعدات الإنسانية.

أنسنة النزاعات

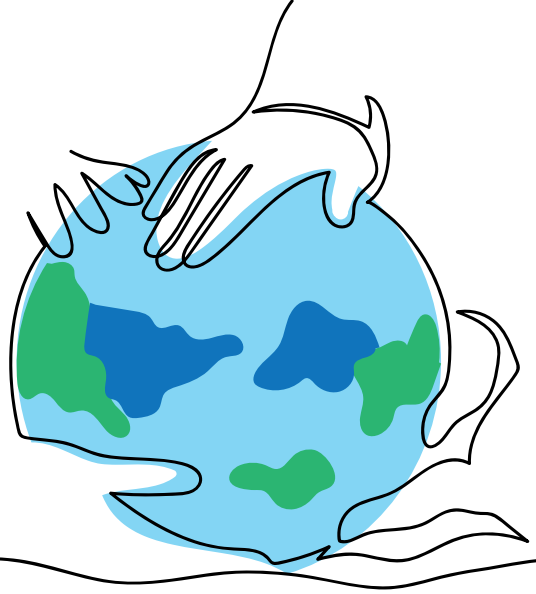

وفي رده على سؤال حول أهمية حسن معاملة الأسرى في أنسنة النزاعات المسلحة؛ أكد "د. العويسي" أن الحضارة الإسلامية زاخرة بالأمثلة الإنسانية السامية في كيفية التعامل مع الأسير، ونراه متمثلاً في نصوص القرآن الكريم والسيرة النبوية العطرة، ولقد وضع فقهاء الإسلام أوصافاً لمن يجوز أسره، وشروطاً لوقوع الأسر حتى أصبح له نظام وحدود معروفة ومدونة في الشريعة الإسلامية قبل أن يعرفها فقه القانون الدولي الحديث بقرون، من ذلك أن الإسلام جعل معاملة الأسرى خاضعة لنظام إلهي محكم، وتشريع رباني مدوّن لا يجوز بأي حال من الأحوال تجاوزه أو التعدي عليه، والمتأمل في أحكام الشريعة الإسلامية في مسألة الأسرى وحقوقهم؛ وطبيعة التعامل معهم .. يلحظ بجلاء أن الإسلام يجنح باستمرار إلى تغليب الجانب الإنساني في معاملة الأسرى. والآية الكريمة **(وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا)** ووصايا الرسول صلى الله عليه وسلم لقادة الجيوش الإسلامية.

واستعرض "د. العويسي" الضوابط والمعايير الإنسانية التي يجب على المقاتلين عملها لتعزيز "أنسنة النزاعات" والخروج منها بأقل الخسائر الممكنة؛ قائلاً: يقوم القانون الدولي الإنساني على مجموعة من المبادئ الإنسانية تتمثل فيما يلي:

- **عدم التجويع والسلب:** حظر القانون الدولي الإنساني الاستيلاء بالقوة على رعايا العدو والممتلكات الخاصة به كما حظر تجويع المدنيين كأحد الأساليب الحربية.

- **عدم الغدر:** يحظر قتل العدو أو إصابته بطريقة مفاجئة دون علمه.

- **صيانة الحرمات:** أي صيانة حرمة وسلامة الشخص البدنية والنفسية.

- **التمييز:** يحظر على أطراف النزاع استهداف فئة معينة على أساس اللون أو العرق أو الجنس أو الثروة أو الدين.

- **التمييز بين المقاتلين وغير المقاتلين وبين الأهداف العسكرية والمدنية:** يستهدف هذا المبدأ توفير الحماية العامة للمدنيين والأعيان المدنية وحصر الهجوم على المقاتلين والأهداف العسكرية.

وأختتم "د. العويسى" قائلاً : قبل الأنظمة والقوانين والمعاهدات الدولية نجد التعاليم الإسلامية التي استلهمناها من سيرة النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم المتمثلة بعدة وصايا وضوابط للقادة المسلمين حتى يتم التحكم في سلوكيات المقاتلين والتأكيد على أن وفق المنظور الإسلامي هي حرب عادلة لا ظالمة وهي حرب قيم لا حرب فساد ودمار؛ كما يوجد في الجيوش الإسلامية مسمّى (قاضي الجند) يتولى الرقابة على كل الأعمال العسكرية لكي لا تتجاوز الغرض المراد منها فقط لتحقيق الكسب العسكري وفق ضوابط وتعاليم صارمة وما هذا إلا تأكيد على هذه القيم.

تحت شعار

(نفـــوس آمـــنة وكرامة مصونة)

الهلال الأحمر القطري يدعم أنسنة النزاعات بتعزيز الكرامة الإنسانية وتنمية قدرات المجتمعات المحلية

نفذ مشاريع بقيمة 57.8 مليون دولار لمساعدة غزة والسودان وأفغانستان

يجسد الهلال الأحمر القطري شعاره "**نفوس آمنة وكرامة مصونة**" من خلال التزامه بتطبيق نصوص القانون الدولي الإنساني، وخاصةً فيما يتعلق بحماية المتضررين من النزاعات المسلحة؛ ويتماشى هذا العمل مع أحكام اتفاقيات جنيف لعام 1949 وبروتوكولاتها الإضافية، التي تفرض حماية خاصة للمدنيين والجرحى وأسرى الحرب؛ ويعمل الهلال الأحمر القطري على تقديم الرعاية الصحية والإغاثة الإنسانية للمتضررين من النزاعات، بما يتماشى مع نصوص القانون الدولي الإنساني التي تؤكد على الحق في تلقي الرعاية الطبية دون تمييز؛ فقد جاء في نص المادة 3 المشتركة بين اتفاقيات جنيف: "يجب معاملة الجرحى والمرضى معاملة إنسانية في جميع الأوقات"، وهو ما يتبعه الهلال الأحمر القطري من خلال توفير مختلف الخدمات الإنسانية، والصحية على وجه الخصوص، في مناطق النزاعات، لضمان حصول المحتاجين على الرعاية اللازمة دون تمييز.

كما يسعى الهلال الأحمر القطري من خلال برامجه التوعوية والميدانية إلى تعزيز قيم الكرامة الإنسانية واحترام القانون الدولي الإنساني؛ ويدرك أن دعم قدرات المجتمعات المتضررة والتوطين والعمل بقيادة محلية تعد من أهم الاستراتيجيات التي يتبناها في إطار حفظ الكرامة الإنسانية، كما يساهم في توفير برامج دعم نفسي واجتماعي للنازحين واللاجئين المتأثرين بالنزاعات؛ وتركز هذه الجهود على إعادة بناء حياة كريمة للأفراد المتضررين، من خلال تزويدهم بالموارد التي تتيح لهم استعادة الحياة الطبيعية والاكتفاء الذاتي.

ويحرص الهلال الأحمر القطري على التعاون والتنسيق المستمرين مع الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، بمكوناتها التي تشمل اللجنة الدولية للصليب الأحمر، والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، و191 جمعية وطنية حول العالم بالإضافة إلى التعاون المستمر مع المنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر لضمان وصول المساعدات الإنسانية واحترام المبادئ الأساسية للعمل الإنساني.

تدخلات إنسانية موسعة

في مقره الرئيسي بالدوحة، أنشأ الهلال الأحمر القطري مركز إدارة المعلومات في حالات الطوارئ، وهو يضم فرقاً من الكوادر الإغاثية المدربة، حيث يتم تفعيله فور وقوع الكوارث والأزمات الإنسانية، لمتابعة تطورات الوضع الإنساني أولاً بأول، والتنسيق مع الجمعيات الوطنية الشقيقة والمنظمات الإنسانية الدولية، وجمع المعلومات ورصد الاحتياجات، وإعداد خطط التدخل الإغاثي العاجل. وخلال الفترة 2020-2023، تم تفعيل المركز أكثر من 70 مرة، والعديد من هذه الاستجابات كانت تتعلق بأزمات إنسانية في بلدان متأثرة بالنزاعات، ومن بينها: أوكرانيا، أذربيجان، أثيوبيا، أفغانستان، لبنان، فلسطين، السودان.

ويعمل الهلال الأحمر القطري خارجياً من خلال 14 مكتباً وبعثة حول العالم، وتنفيذ مشاريع إنسانية في 55 بلداً من خلال جمعياتها الوطنية.
ومن الأمثلة التي تبرز الدور الفعّال الذي يلعبه الهلال الأحمر القطري في تعزيز أنسنة الصراعات:

-الاستجابة للعدوان الأخير على قطاع غزة:

منذ بدء الأحداث في غزة، أطلق الهلال الأحمر القطري استجابة عاجلة تحت شعار "**فداك فلسطين**"، وقام بتفعيل مركز إدارة المعلومات في حالات الطوارئ للإسهام في تلبية الاحتياجات الإنسانية الناتجة عن العدوان؛ ويتنوع تدخل الهلال الأحمر القطري ما بين المساعدات المرسلة جواً والمشاريع المنفذة على الأرض من قبل مكتبه بالتنسيق مع الهلال الأحمر الفلسطيني، ساهم الهلال الأحمر القطري في توفير حمولة 116 طائرة ضمن الجسر الجوي القطري لنقل شحنات المساعدات الإنسانية المتتالية من الدوحة إلى مطار العريش في مصر، ومنه إلى معبر رفح لتدخل إلى قطاع غزة. كما ساهم في توفير 1,908 أطنان من المواد الإغاثية على متن باخرة مساعدات قطرية، ليبلغ إجمالي ما أرسله الهلال الأحمر القطري من مساعدات إلى قطاع غزة 4,766 طناً، بالتعاون مع عدد من الجهات الشريكة، وعلى رأسها صندوق قطر للتنمية.
وعلى مستوى المشاريع المنفذة ميدانياً لصالح المتضررين في قطاع غزة، فقد وصل عددها منذ تاريخ 7 أكتوبر 2023 إلى 26 مشروعاً إغاثياً لفائدة قرابة 995,000 شخص، بتكلفة إجمالية تتجاوز 13مليون دولار أمريكي.

وتنوعت هذه المشاريع ما بين قطاعات الأمن الغذائي والصحة والإيواء والمياه والإصحاح، ويتم تنفيذ الاستجابة عبر آليتين متوازيتين:
معبر رفح: يعمل الفريق الإغاثي في مصر على التنسيق مع الهلال الأحمر المصري لاستقبال الشحنات الإغاثية القطرية بمطار العريش، وإعادة تغليفها، وتحميلها على الشاحنات لإدخالها إلى غزة، بالإضافة إلى المساعدة في استلام المساعدات القطرية الواردة بحراً، والمساعدة في إجراءات الإجلاء الطبي للمرضى والمصابين الذين تتكفل دولة قطر بعلاجهم.
جسر الملك حسين: يعمل مكتب الهلال الأحمر القطري في الأردن على شراء المواد الإغاثية لدعم الاستجابة الجارية، ومتابعة إرسال المساعدات براً عبر المعابر الأردنية، بالتعاون مع الجهات الشريكة.

-الاستجابة للنزاع المسلح في السودان:

يعمل الهلال الأحمر القطري في السودان منذ عام 2000، من خلال التعاون مع الهلال الأحمر السوداني؛ ومع تزايد تدخلاته الإنسانية وبرامجه التنموية بشكل مطرد، تم افتتاح مكتب تمثيلي له في الخرطوم عام 2007، بالإضافة إلى فروع للمكتب في بعض الولايات، ومن بينها الخرطوم والجزيرة وسنار وكسلا والقضارف والنيل الأبيض والشمالية وجنوب كردفان ونهر النيل وغرب وشمال دارفور؛ وقد بلغ حجم الأعمال التي نفذها المكتب 37 مليون دولار أمريكي، واستفاد منها نحو 3.2 متضرر من الكوارث والنزاعات على مستوى السودان.

ورغم استمرار الأعمال العسكرية الجارية في السودان منذ النصف الأول من عام 2023، لم يتوقف مكتب الهلال الأحمر القطري عن تنفيذ المشاريع الإنسانية، والتي تركزت على الإغاثة العاجلة في عدة قطاعات كالأمن الغذائي والمياه والإصحاح والصحة والإيواء؛ ويساهم الهلال الأحمر القطري في الجسر الجوي القطري للمساعدات، الذي انطلق بتوجيهات أميرية كريمة تحت إشراف وزارة الخارجية القطرية، وبدعم من صندوق قطر للتنمية ومختلف المؤسسات القطرية لإغاثة الأشقاء في السودان. وفيما يلي استعراض لأهم التدخلات العاجلة التي نفذها الهلال الأحمر القطري خلال الأزمة الراهنة:

قطاع الصحة: دعم المرافق الصحية بالأدوية والأجهزة والمعدات الطبية، وإجراء التدخلات العلاجية التخصصية مثل قوافل العمليات الجراحية في مختلف التخصصات.

قطاع الأمن الغذائي: توفير المواد الغذائية الأساسية للنازحين والمتضررين، مع تركيز الدعم في المناسبات الموسمية.

قطاع الإيواء والمواد غير الغذائية: توفير خيم الإيواء والمساعدات غير الغذائية لتلبية الاحتياجات المعيشية للنازحين.

المشاريع متعددة القطاعات: تنفيذ مشاريع تنموية وإغاثية متكاملة لدعم المتضررين.

القطاع	التكلفة (دولار)	عدد المستفيدين
الصحة	920,000	523,707
الأمن الغذائي	452,345	70,320
الإيواء والمواد غيـر الـــغذائية	920,000	5,880
متعدد القطاعات	2,481,542	245,520
الإجمالي	4,773,887	845,427

-المشاريع الإنسانية في أفغانستان: بدأ الهلال الأحمر القطري العمل في أفغانستان عام 2014، بالتنسيق مع الـهلال الأحمر الأفغاني؛ وخلال عقد من الزمان، وصل بمشـاريعه الإغاثيـة والتنموية إلى جميع الولايات الأفغانية، بدعم كريم من أهل قطر والمانحين القطريين والخارجيين؛ حيث تم تقديم استجابة فعّالة وسريعة للأزمات الإنسانية، مع التركيز على المناطق النائية والتي يصعب الوصول إليها، وتلبية الاحتياجات الأساسية للمجتمع الأفغاني، وتعزيز قدرته على الصمود والتعافي. وخلال الفترة من يوليو 2021 حتى أغسـطس 2024، نفذ الهلال الأحمر القطري 27 مشـروعاً إنسـانياً بقيمة تجاوزت 7.8 مليون دولار أمريكي، لصالح نحو نصف مليون مستفيد من الفئات الأكثر احتياجاً في قطاعات الأمن الغذائي والمياه والإصحاح والصحة والإيواء.

حجم قيمة المشاريع في قطاعات التدخل

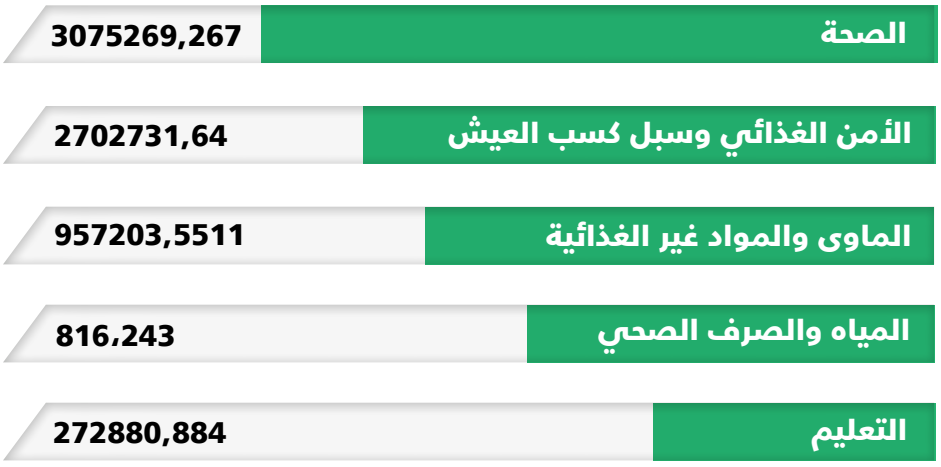

حماية المدنيين أثناء النزاعـــات المسلحة

وتهـدف كل هـذه الجهود إلـى التخفيف من حدة الأضرار التي تلحـق بالمدنيين، وضمان حصولهـم على الاحتياجات الأساسية للحياة بكرامة وإنسانية؛ كما يسعى الهلال الأحمر القطري إلى نشر التوعية بأهمية احترام القانون الدولي الإنساني لحماية المدنيين أثناء النزاعات، لإدراكه الكامل لأهمية ذلك في أنسنة الصراعات.

ويؤكد الهلال الأحمر القطري على تعاظم الحاجة إلى أنسـنة النزاعات كأداة أساسـية لحماية المدنيين وضمان وصول المسـاعدات الإنسـانية بشـكل عادل وفعّال؛ حيث تسـتند أنسـنة النزاعات إلى مجموعة من المبادئ التي وضعها القانون الدولي الإنسـاني، وأبرزها اتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها الإضافية، وخاصةً البروتوكول الثاني لعام 1977، الـذي يلزم الأطراف المتحاربة بحماية السـكان المدنيين وتجنب اسـتهدافهم، علاوة على القـرارات الحديثة مثل قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 251/75 لعام 2021، الذي يشدّد على أهمية تعزيز الحماية الإنسانية في النزاعات المسلحة، وضرورة التعاون الدولي لتحقيق هذا الهدف.

ويسهم الهلال الأحمر القطري بشكل فعّال في أنسنة النزاعات من خلال تدخلاته في مناطق النزاع حول العالم، حيث يطبـق مبـادئ القانون الدولي الإنسـاني لحماية الأرواح وصون الكرامة الإنسـانية؛ وهذا الالتـزام من جانب الهلال الأحمر القطري بتقديم المسـاعدات الإنسـانية، خاصةً في ظل النزاعات في سـوريا وفلسـطين واليمن والسودان وغيرهـا، يعكس دوره المحوري في تفعيل تلك العهـود والمواثيق على أرض الواقع، من خلال توفير الرعاية الصحية والإغاثة الطارئة وحماية المدنيين، سعياً منه إلى التخفيف من معاناة الفئات الأكثر ضعفاً.

ومع ذلك، يبقى تحقيق أنسـنة النزاعات مسؤولية جماعية تتطلب تعاوناً دولياً مكثفاً، وتفعيلاً أقوى للإطار القانوني الدولي، وتطوير آليات أكثر فعالية لضمان حماية المدنيين وحفظ كرامتهم في مناطق النزاع، وهو ما يسعى الهلال الأحمـر القطري لتحقيقه بشـكل يومـي؛ حيث إننا نعيش اليوم فـي عالم مضطرب تتفاقم فيه النزاعات المسـلحة بشكل غير مسبوق، وتتصاعد حدتها مع ازدياد عدد الضحايا الأبرياء وتشريد الملايين. هذه الأزمات تثير تساؤلات ملحة حول ضرورة إعادة التفكير في كيفية التعامل مع النزاعات من منظور إنساني، والعمل على أنسنة النزاعات والحد من معاناة المدنيين، في محاولة لتعزيز الإنسانية وسط الدمار.

إن أنسنة النزاعات المسلحة مفهوم يسعى إلى التخفيف من القسوة التي تفرضها هذه الأزمات، عبر تطبيق مبادئ وقواعد تضع الإنسان وكرامته في صلب الاهتمام، بغض النظر عن طبيعة أو أهداف النزاع؛ ويلعب القانون الدولي الإنسـاني دوراً حاسـماً في تحقيق هذا الهدف، مـن خلال وضع معايير واضحة لضمان حمايـة المدنيين والمقاتلين الذين لم يعودوا يشـاركون في الأعمال العدائية؛ لذلك فإن أنسـنة الصراعات تعتبر دعوة لتذكير البشرية بأن وراء كل نزاع دموي هناك أرواح تتألم وقلوب تحترق، وأن النزاع المسـلح لا يجب أن يمحو ملامح ومبادئ الإنسـانية. وفي هذا السياق، يقول المفكر الفرنسي ألبير كامو: "الحرب هي أسوأ الأعداء، لأنها تحول الإنسان إلى أداة"، في إشارة إلى أن النزاعـات المسـلحة تجـرد الإنسـان من جوهره وقيمه؛ لـذا من الضروري تعميـق الفهم لمدى الحاجة إلى أنسـنة الصراعـات، والتـي تتعلق في مضمونها بتحويل الهدم إلى بناء، بالإضافة إلى وضع حدود واضحة لأطراف النزاعات ضمن أطر القانون الدولي الإنساني، الذي يعد حجر الأساس في هذا المسعى.

ويتمثل القانون الدولي الإنسـاني بشـكل أساسـي في اتفاقيات جنيف لعام 1949 وبروتوكولاتها الإضافية، وهو يسـعى إلى الحد من آثار النزاعات المسـلحة على الأفراد ، من خلال مجموعة من المبادئ التي تعزز أنسنة النزاعات، أبرزهـا مبـدأ التمييز بين المدنيين والمقاتلين، والذي يؤكد أن المدنيين لا يجب أن يكونوا هدفاً للهجمات (البروتوكول الإضافي الأول، المادة 48). كما ينص مبدأ التناسـب على ضرورة تجنب اسـتخدام القوة المفرطة التي قد تسـبب أضـراراً غيـر مبررة (البروتوكـول الإضافي الأول، المادة 51). إضافة إلى ذلك، يؤكد القانون الدولي الإنسـاني على ضـرورة توفيـر الحماية والرعاية الطبية للجرحى والمرضى بغض النظر عن انتمائهم، كما جاء في المادة 3 المشـتركة بيـن اتفاقيات جنيف: "**يجب معاملة الجرحى والمرضى معاملة إنسـانية فـي جميع الأحوال، ودون أي تمييز ضار**". هذا المبدأ يعزز الأنسنة من خلال ضمان رعاية واحترام كرامة الإنسان حتى أثناء النزاعات.

وأخيراً فإن القانون الدولي الإنسـاني يفرض حظراً صارماً على أسـاليب النزاعات الوحشـية، مثل اسـتخدام الأسلحة الكيميائيـة والبيولوجية، والألغام المضادة للأفراد، والتي تلحق أذى طويل الأمد بالمدنيين حتى بعد انتهاء النزاعات؛ ويهدف هذا الحظر إلى الحفاظ على قدر من الإنسانية في مواجهة العنف المدمر؛ كما أن القانون الدولي الإنساني يفـرض التزامـات على الدول الأطراف لضمان تدريب قواتها المسـلحة علـى هذه القواعد، وتعزيـز الوعي بها لدى المجتمع المدني. وبذلك، فإن أنسنة الصراعات ليست مجرد فكرة نظرية، بل هي ركيزة أساسية في تطوير وتطبيق القانون الدولي الإنساني.

وتعد اسـتراتيجيات أنسـنة النزاعات أدوات جوهرية في التعامل مع أي صراعات مسـلحة، وتعزيز وصول المساعدات الإنسـانية إلى مسـتحقيها، والتوعية وبناء القدرات، والتعاون الإقليمي والدولـي، بالإضافة إلى تعزيز تطبيق قيم ومبادئ القانون الدولي الإنساني، والتطبيق الفعّال للدبلوماسية الإنسانية؛ كما أن نجاح أنسنة النزاعات يعتمد على التعـاون بين الدول والمنظمات الدوليـة والمنظمات غير الحكومية لضمان تنفيذ مبادئ القانون الدولي الإنسـاني، وتقديم الدعم اللازم للمتضررين.

ARCO
أكـــد أن القـــوانين ليـــست حبـــراً
على ورق وإنما **لأنسنة النزاعات**

الكتاني: إضفـــاء الإنسانية على النزاعات باحترام قواعد القانون الدولي الإنســـاني

أكد أمين عام جمعية الصليب الأحمر اللبناني السيد جورج الكتاني أهمية التشديد على أن الاتفاقيات الدولية والمعاهدات والقوانين قد سُـــنت وأُبرمت بهدف احترامها والالتزام بها وتطبيقها؛ لا لكي تبقى حبراً على ورق؛ مشـــيراً إلى أن الوزارات المعنية في الدول؛ والمكتبات الحقوقية والقانونية في الكليات تزخر بعدد كبير من القوانين والمعاهدات التي تنظم النزاع المســـلح وتضـــع الضوابط لـــه؛ وتحظر أعمال العنف والحاق الأضرار غير المبررة بالمدنيين؛ والتســـبّب لهـــم بمعاناة غير مبررة وتحظر اســـتخدام أنواع معنية من الأســـلحة الفتاكة والمحرمة دولياً وإلحاق الضرر بالمدنيين والمنشآت المدنية والإفراط في اســـتعمال القوة؛ إلى ما هنالك من محظورات ذات طابع قانوني وأخلاقي وإنســـاني. وفي رده على ســـؤال عن "**أنســـنة النزاعات المسلحة**" قال : إن مفهوم النزاع المسلح لا يتماشى عادة مع مفهوم الأمن والأمان وهما منفصلان بواقع الحال؛ ولكن يمكن وضع ضوابط في النزاع المســـلح تمكّن قدر الإمكان من تأســـيس واحة أمان في المناطق التي تشـــهد نزاعات مسلحة؛ سواء دولية أو داخلية وخاصة الأماكن ذات الكثافة السكانية؛ ولا بد من الإحتكام إلى اتفاقيات جنيف وبروتوكوليها الاضافيين الأول والثاني؛ كونها تعتبر الركن الأساسي للقانون الدولي الإنساني ولا سيما

القواعد والمبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني ؛ وهي:

1. حظر مهاجمة المدنيين؛ أي أولئك الذين لا يشـــاركون بشـــكل مباشر في الأعمال العدائية؛ ومن بينهم الأشخاص العاجزين عن القتال كالجرحى؛ والمرضى والعجزة والأطفال.
2. حظر التسبب في معاناة إنسانية؛ لا مبرر لها.
3. مبدأ التناسب.

وأضاف أن احترام قواعد القانون الدولي الإنساني من شأنه إضفاء نوع من الإنسانية على النزاعات المسلحة؛ ومن شـأنها كبح الإجرام فيها؛ والتقليل من إظهار " **الوجه اللاإنسـاني للإنسان**" مع الأسف؛ وللتذكير؛ بأن قواعد القانون الدولي الإنساني هي:

- ضمان سلامة الأشخاص العاجزين عن القتال.
- حظر قتل الأشخاص الذين استسلموا.
- توفير العناية للمرضى والجرحى.
- احترام شارات الحماية.
- حظر الإبادة الجماعية.
- التمييز بين العسكريين والمدنيين.
- حظر العنف العشوائي.

وأسـتطرد قائلاً: إن إتفاقيات جنيف هي المدماك الأساسـي للقانون الدولي الإنساني وهي التي حظيت باهتمام وتصديق عالميين وبترويج فريد من قبل اللجنة الدولية للصليب الأحمر عرابة القانون الدولي الإنسـاني في العالم؛ ولكن لا بد للدول أيضاً وللمنظمات الإنسانية فيها من الترويج أيضاً لمعاهدات دولية تحظر استخدام وسائل وأساليب معينة في النزاعات المسلحة وتحمي فئات من الأشخاص والأعيان من آثار الأعمال العدائية؛ نذكر على سبيل المثال:

- بروتوكول العام 1925 المتعلق بحظر الإستخدام الحربي للغازات السامة.
- بروتوكول العام 1954 لحماية الممتلكات الثقافية أثناء نزاع مسلح والبروتوكولين الصادرين عنه لاحقاً.
- اتفاقية العام 1980 بشأن حظر استعمال أسلحة معينة تعتبر مفرطة الضرر وعشوائية الأثر وبروتوكولاتها الخمسة.
- اتفاقية أوتوا لعام 1997 بشأن الألغام.
- اتفاقية حظر الذخائر العنقودية عام 2008.

وبالتالـي؛ فـإذا ما أخذنا بعين الاعتبار اتفاقيـات جنيف وقواعد القانون الدولي الإنسـاني والمعاهدات الآنفة الذكر؛ وقمنا بتطبيقها كما يجب وبعدل وحياد من قبل أطراف النزاع؛ وإذا ما تم الترويج لهذه الاتفاقيات والقواعد وبث ونشر أحكامها وقواعدها ضمن مناهج تعليمية تدريبية للقوات المسـلحة نظامية كانت أم غير نظامية؛ فإن كافة هذه الأمور من شأنها جعل النزاعات المسلحة أكثر إنسانية وأقل ضرراً على الأبرياء؛ إضافة إلى أهمية نشر قواعد القانون الدولي الإنساني والاتفاقيات داخل المجتمعات المحلية.

وعن الضوابط والمعايير الإنسـانية التي يجب على المقاتلين عملها أو اتباعها لتعزيز أنسـنة النزاعات المسلحة؛ والخروج منها بأقل خسائر ممكنة؛ قال: نرى أهمية التدريب على هذه القواعد والأحكام منذ صغر سن أفراد المجتمع في المدارس والجامعـات والأنديـة؛ وفي مراحـل مبكرة من الحياة العسـكرية والمهنيـة؛ أن يغرس في النفوس وفـي الضمائر هذه الأحكام؛ وجعلها جزءاً من النمط القانوني في الحياة؛ أسـوة بإحترام التراتبية العسـكرية أو الإدارية واحترام قانون السـير والقانون المدني والجنائي؛ إلى ما هنالك ما القواعد ملزمة.

وبالرغم من كل ذلك؛ لا بد من تعزيز المحاسبة والمساءلة للذين خرقوا بتصرفهم أو بالتوجيهات والأوامر التي أعطوها للمرؤوسين؛ أحكام القانون الدولي الإنساني. وعليه؛ فإن تنشئة جيل على احترام قواعد القانون الدولي الإنساني أسوة بسـائر القوانين الملزم احترامها؛ ونشـر ثقافة السلام وعدم إزهاق الأرواح البريئة؛ وعدم الإضرار في الممتلكات الخاصة وفي المنشـآت المدنية كالكهرباء والمياه وقطع الاتصالات؛ وبالمنشـآت الصحية كالمستشـفيات ومراكز الرعاية الصحية الأولية .. من شأنه المساهمة إلى حد كبير في أنسنة النزاعات المسلحة؛ والخروج منها بأقل خسائر ممكنة.

ونشـير هنا إلى الأثر الهام الذي ينجم عن التواصل والتنسـيق بين كافة الهيئات والكيانات المعنية بهذا الموضوع سـواء بين مكونات الحركة الدولية وبين الجمعيات الوطنية مع سلطات بلادها والمتابعة؛ خاصة وأن الجمعيات الوطنية هي جهاز مساعد للسلطات العامة في المجال الإنساني عملاً باتفاقيات جنيف وبالقرارات الصادرة عن المؤتمرات الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر.

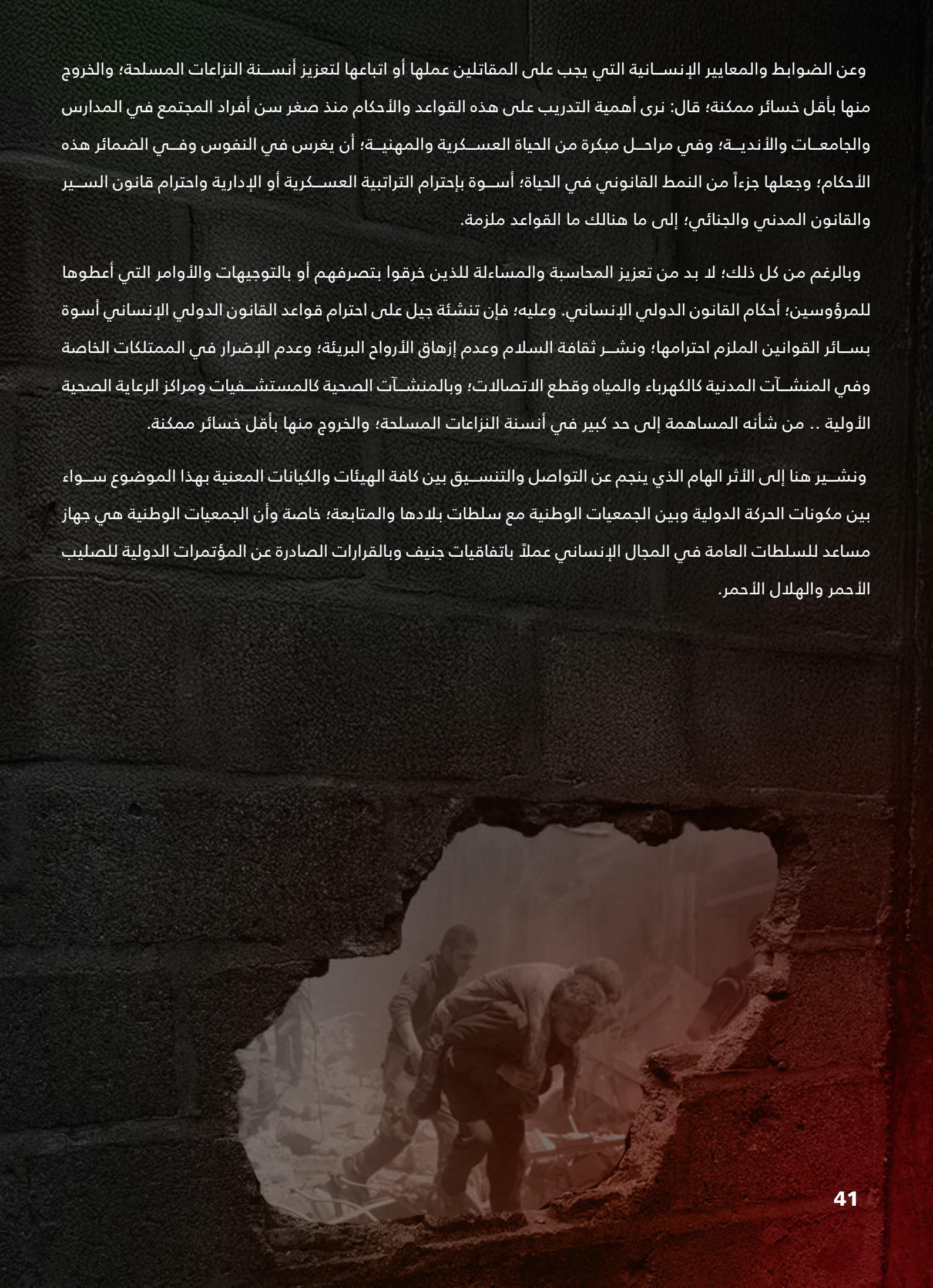

أ. مها البرجس

نائب رئيس مجلس إدارة الاتحاد الدولي
لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر

مها البرجس : الهدف الأساسي للقانون الدولي الإنساني إضفاء الإنسانية على النزاعات المسلحة

ترى نائب رئيس مجلس إدارة الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر عن منطقة آسيا ودول المحيط الهادئ السيدة مها البرجس؛ أن أنسنة الحرب يمكن أن تتحقق من خلال الاهتمام بقواعد الحرب وضمان الالتزام بها وتطبيقها بشكل فعّال؛ مشيرة إلى أن قواعد الحرب؛ أو ـ ما يعرف رسمياً ـ بالقانون الدولي الإنساني؛ هي مجموعة القواعد الدولية التي تحدّد ما يمكن وما لا يمكن فعله خلال نزاع مسلح.

وأوضحت "أ. البرجس" لمجلة "معكم" أن الغرض الأساسي للقانون الدولي الإنساني يتجلى في الحفاظ على شئ من الإنسانية في النزاعات المسلحة وإنقاذ الأرواح والتخفيف من المعاناة؛ وحتى يتسنى القيام بذلك؛ ينظم القانون الدولي الإنساني الكيفية التي تُخاض بها النزاعات المسلحة من خلال السعي إلى تحقيق توازن بين هدفين هما إضعاف قدرات العدو والحد من معاناة السكان.

وبيّنت أن قواعد الحرب عالمية الطابع؛ صدّقت 196دولة على اتفاقيات جنيف (وهي العنصر الرئيسي للقانون الدولي الإنساني)؛ ولم يحظ سوى عدد قليل للغاية من المعاهدات الدولية بهذا المستوى من الدعم.

وأستطردت قائلة: يتعيّن على جميع الجهات التي تخوض الحرب احترام القانون الدولي الإنساني؛ سواء كانت قوات حكومية أو جماعات مسلحة من غير الدول؛ وسيترتب على انتهاك قواعد الحرب عواقب؛ فالدول والمحاكم الدولية تُوثّق جرائم الحرب وتُحقّق فيها؛ وقد يحاكم الأفراد بتهمة ارتكاب جرائم حرب.

وأستطردت قائلة: يتعيّن على جميع الجهات التي تخوض الحرب احترام القانون الدولي الإنساني؛ سواء كانت قوات حكومية أو جماعات مسلحة من غير الدول؛ وسيترتب على انتهاك قواعد الحرب عواقب؛ فالدول والمحاكم الدولية تُوثّق جرائم الحرب وتُحقّق فيها؛ وقد يحاكم الأفراد بتهمة ارتكاب جرائم حرب.

وأكدت على أهمية وضع خارطة طريق لتحسين تنفيذ القانون الدولي الإنساني؛ ونشر قواعده وتعزيز مبادئه من خلال عقد ورش العمل التدريبية بشكل منتظم خاصة لأفراد القوات المسلحة لإطلاعهم على قواعد القانون الدولي الإنساني وضرورة التقيّد بها أثناء النزاعات المسلحة. مضيفة على منظمات المجتمع الدولي الفاعلة في العمل الإنساني إتخاذ التدابير الوقائية اللازمة لمنع وقوع الأزمات المسلحة والعمل على رسم خارطة طريق بشكل مبكر؛ لتمكين المنظمات الدولية من التعاون والقيام بما يلزم لمنع نشوب النزاع باستخدام الدبلوماسية والمساعي الحميدة والوساطة؛ مشيرة إلى أن المبعوثين الخاصين والبعثات السياسية في الميدان من الوسائل التي تستخدمها تلك المنظمات في نشر السلام.

وفي ردها على سؤال حول أهمية مراعاة القواعد الإنسانية في أي نزاع والنهي عن التنكيل والتمثيل؛ وعدم المساس بالمدنيين والأعيان المدنية؛ وحسن معاملة الأسرى؛ قالت "أ. مها": لا بد من تعزيز القيود التي وضعها القانون الدولي الإنساني والخاصة بأساليب الحرب والوسائل المستخدمة لشنها؛ وتنطبق هذه القيود على نوع الأسلحة المستعملة؛ وطريقة استعمالها والتصرف العام لجميع الأطراف المشاركة في النزاع المسلح؛ ونشير هنا إلى أن مبدأ التمييز من أطراف النزاع المسلح يقتضي التمييز في جميع الأوقات بين المقاتلين والأهداف العسكرية من جهة، والسكان المدنيين والأعيان المدنية من جهة أخرى، ومن ثم توجيه العمليات ضد الأهداف المشروعة للهجمات دون غيرها؛ إضافة لذلك لا بد من الفهم الصحيح للمعاهدات الرئيسية التي تضع قيوداً على أساليب ووسائل شن الحروب وهي اتفاقية لاهاي لعام 1907؛ والبروتوكولين الإضافيين إلى اتفاقيات جنيف لعام 1977 ومجموعة من الاتفاقيات المتعلقة بأسلحة معينة؛ وكانت اللجنة الدولية قد شاركت في عملية صياغة النصوص القانونية المتعلقة بهذا المجال

ويحظر القانون الدولي بصورة عامة الوسائل والأساليب التي تتسبب في إصابات مفرطة أو معاناة لا مبرر لها؛ ولا يجيز نتيجة لذلك استعمال أنواع معينة من الأسلحة ويقيّد طريقة استعمال أسلحة أخرى؛ ولا بد من العمل على تفعيل التدابير المحددة المتخذة لوضع حد لاستعمال أنواع معينة من الأسلحة؛ ومن ذلك اتفاقية أوتاوا لعام 1997 بشأن حظر الألغام المضادة للأفراد؛ والبروتوكول المتعلق بالمتفجرات من مخلفات الحرب لعام 2003 (إضافة إلى اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة لعام 1980) ومعاهدة دبلن لحظر القنابل العنقودية لعام 2008؛ ونشير هنا إلى أنه تحقق تقدم أيضاً في مجال مراقبة انتشار الأسلحة الصغيرة المهلكة إلى حد بعيد في الكثير من البلدان الفقيرة؛ وإلى جانب تدابير الحظر والقيود المفروضة على أسلحة غير مقبولة؛ يقيّد القانون الدولي أيضاً استعمال الأسلحة التقليدية "المقبولة".

وأوضحت أن القانون ينظم أساليب سير النزاعات المسلحة ووسائلها الأخرى؛ إذ يتضمن قواعد تحكم سوء استعمال رايات التعريف بالهوية ومعاملة المرتزقة.

وشدّدت على أهمية عقد الدورات التدريبية للمقاتلين وأفراد القوات المسلحة والتركيز على المبادئ الإنسانية الهامة والتي من أهمها مبدأ التمييز وينص على : يحق للمقاتلين في النزاعات المسلحة الدولية المشاركة مباشرة في العمليات العدائية، أي أنه يجوز لهم ارتكاب أعمال حربية مشروعة ترمي إلى تحقيق هدف عسكري؛ ويقتضي هذا المبدأ ألا توجه مثل هذه الأعمال الحربية سوى ضد المقاتلين الأعداء والأهداف العسكرية؛ مع تجنب الحاق أضرار غير ضرورية ومفرطة بالمدنيين، ويتطلب هذا المبدأ تعريفاً واضحاً للأشخاص الذين يجوز قانوناً استهدافهم والأعيان التي يجوز قانوناً استهدافها؛ وفي ما يتعلق بالأشخاص؛ يكون المقاتلون الأعداء هم أفراد القوات المسلحة لطرف في النزاع (باستثناء أفراد الطواقم الطبية ورجال الدين)، أما الأشخاص الذي ليسوا من أفراد القوات المسلحة فهم أشخاص مدنيون ومن ثم لا يجوز أن يكونوا هدفاً للهجوم

إلا أن هناك استثناء واحداً؛ إذ يصبح المدنيون الذين يشاركون مباشرة في العمليات العدائية؛ إما فردياً أو كجزء من مجموعة؛ أهدافاً مشروعة للهجوم، وإن كان ذلك فقط خلال فترة مشاركتهم المباشرة في العمليات العدائية؛ أما في ما يتعلق بالأعيان؛ تحدد الأهداف العسكرية من خلال معيار ذي جانبين: الأول أن تسهم الأعيان بشكل فعال في العمل العسكري للعدو سواء أكان ذلك بطبيعتها أو موقعها أو غايتها أو استخدامها، وأن يحقق تدميرها التام أو الجزئي، أو الاستيلاء عليها أو تعطيلها في الظروف السائدة حينذاك ميزة عسكرية أكيدة، وجميع الأهداف التي لا تندرج تحت تعريف الهدف العسكري هي أهداف مدنية ولا يجوز مهاجمتها.

وأضافت لا بد من التركيز على ما يتضمنه القانون الدولي الإنساني من شروط أساسية ملازمة لمبدأ التمييز لضمان حياة الأشخاص المدنيين والأعيان المدنية، فعلى سبيل المثال؛ ينص على أنه يتعين على المقاتلين في نزاع دولي مسلح تمييز أنفسهم عن السكان المدنيين (عادة من خلال ارتداء زي عسكري) لدى مشاركتهم في هجوم أو في عملية عسكرية ممهدة لهجوم؛ وبالاضافة إلى ذلك؛ يحظر القانون الدولي الإنساني الهجمات العشوائية؛ ويفرض مبدأ التناسبية ألا تكون ما يسمى "الخسائر العارضة" للأرواح المدنية أو الممتلكات المدنية مفرطة بالنسبة إلى الميزة العسكرية المتوقعة الملموسة والمباشرة؛ وسعياً إلى تنفيذ القيود والمحظورات المفروضة على تحديد الأهداف، يجب أن تتخذ جميع أطراف النزاع المسلح أيضاً احتياطات محددة.

وأختتمت قائلة: تمنح قواعد سير العمليات العدائية حماية خاصة لبعض الأعيان، ومن بينها الممتلكات الثقافية وأماكن العبادة (مثل المباني التاريخية)، والمواد التي لا غنى عنها لبقاء السكان المدنيين على قيد الحياة (بما في ذلك المناطق الزراعية التي تنتج المواد الغذائية والمحاصيل، ومرافق مياه الشرب)، والأشغال الهندسية والمنشآت المحتوية على قوى خطرة (وتحديداً السدود، والحواجز الصخرية، والمحطات النووية لتوليد الطاقة الكهربائية)، ويحظر استخدام وسائل وأساليب القتال التي يتوقع أن تسبب أضراراً بالغة واسعة الانتشار وطويلة المدى في البيئة الطبيعية لأنها تهدد السكان المدنيين وبقاءهم.

أ. فيليم دويونغ

نائب رئيس البعثة الإقليمية لدول
مجلس التعاون الخليجي

حاوره :
مختار العوض موسى

نائب رئيس البعثة الإقليمية لدول مجلس التعاون الخليجي لمجلة "معكم":

نعمل على أنسنة النزاعات المسلحة بالحد من تأثيرها على المدنيين بزيادة الوعي بالقانون الدولي الإنساني

- اعتماد الإعلان السياسي لحماية المدنيين من عواقب استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق الماهولة بالسكان
- مستمرون في العمل مع الدول لخلق ثقافة عالمية للامتثال للقانون الدولي الإنساني وإدماجه في سياساتها وتشريعاتها
- الامتثال للقانون الدولي الإنساني من القيم الأساسية للقوات المسلحة العربية
- تحديات كثيرة ومعقدة تواجه القانون الدولي الإنساني في ظل وجود أكثر من 120 نزاعاً مسلحاً في العالم
- وضع قواعد إضافية لتعزيز الإطار القانوني القائم وضمان بقاءه مناسباً لتكنولوجيا الحرب الجديدة
- نوازن بين ما هو ضروري لتحقيق غرض عسكري مشروع وحتمية الحد من المعاناة والدمار أثناء النزاعات المسلحة
- حرب المدن تنتج عنها عواقب تراكمية من قتل المدنيين والمعاناة الجسدية والعقلية والنزوح الجماعي وتقشي الأوبئة

أكد نائب رئيس البعثة الإقليمية للجنة الدولية للصليب الأحمر لدول مجلس التعاون الخليجي السيد فيليم دويونغ أنهم يعملون على أنسنة النزاعات المسلحة بالحد من تأثيرها على المدنيين بزيادة الوعي بالقانون الدولي الإنساني وتعزيز الالتزام السياسي به؛ وأشار في حوار أجرته معه مجلة "معكم" الصادرة عن الأمانة العامة للمنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر "ARCO" إلى اعتماد الإعلان السياسي لتعزيز حماية المدنيين من عواقب استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان وإطلاق مبادرة عالمية لتنشيط الالتزام السياسي بالقانون الدولي الإنساني؛ موضحاً أنهم مستمرون في العمل مع الدول لخلق ثقافة عالمية للامتثال للقانون الدولي الإنساني؛ وقال: ندعم الدول لإدماج هذا القانون في عقيدتها العسكرية وسياساتها وتشريعاتها.

وشدّد "دويونغ" على خطورة حرب المدن لما ينتج عنها من عواقب تراكمية من قتل للمدنيين ومعاناة جسدية وعقلية وتعطيل الخدمات الأساسية وزيادة النزوح الجماعي وتفشي الأمراض المعدية. وأضاف نعمل على الموازنة بين ما هو ضروري لتحقيق غرض عسكري مشروع وحتمية الحد من المعاناة والدمار أثناء النزاعات المسلحة؛ لافتاً إلى أن هذا التوازن لا يتحقق إلا بالتزام المقاتلين بمبادئ التمييز والتناسب والاحتياطات.

وشدّد "دويونغ" على خطورة حرب المدن لما ينتج عنها من عواقب تراكمية من قتل للمدنيين ومعاناة جسدية وعقلية وتعطيل الخدمات الأساسية وزيادة النزوح الجماعي وتفشي الأمراض المعدية. وأضاف نعمل على الموازنة بين ما هو ضروري لتحقيق غرض عسكري مشروع وحتمية الحد من المعاناة والدمار أثناء النزاعات المسلحة؛ لافتاً إلى أن هذا التوازن لا يتحقق إلا بالتزام المقاتلين بمبادئ التمييز والتناسب والاحتياطات.

فإلى مضابط الحوار مع السيد فيليم دويونغ:

تأييد عالمي لاتفاقيات جنيف

1. قالت رئيسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر ميريانا سبولياريتش مؤخرا: "اليوم أصبحت الانتهاكات التي كانت تعتبر بغيضة في السابق؛ طبيعية ومقبولة ، بشكل مثير للقلق ، في النزاعات في جميع أنحاء العالم". هل يمكن أن تعطينا تفصيلا لواقع احترام القانون الدولي الإنساني والامتثال له ؟

سأبدأ بالتأكيد على أن اتفاقيات جنيف الأربع وغيرها من المعاهدات التأسيسية للقانون الدولي الإنساني قد حظيت بتأييد عالمي راسخ لا يتزعزع من قبل الدول، بما في ذلك جميع الدول العربية. وكثيرا ما تؤكد الحكومات في المنطقة العربية على أهمية القانون الدولي الإنساني، وتعتبر القوات المسلحة الامتثال له من بين قيمها الأساسية.

أعـرف هذا بشـكل مباشـر من خلال حواراتـي المنتظمـة مـع العديد من الحكومـات والقـوات المسـلحة في جميع أنحاء المنطقة، لا سيما هنا في دول مجلـس التعـاون الخليجي ولكن أيضـا فـي بلدان أخـرى مثـل الأردن وليبيـا حيث كنت مقيماً سـابقا فيها. ولكـن على الرغـم من هـذه الحقيقة المعروفـة، لا تزال انتهـاكات القواعد الأساسية تشكل مصدر قلق بالغ في هـذه المنطقـة وفـي جميـع أنحـاء العالـم. إن حجـم المعانـاة التـي نشـهدها ليـس حتميا، بل هـو نتيجة مباشرة للتفسيرات الرافضة للقانون الدولي الإنساني.

واليـوم، مع وجود أكثـر من 120 نزاعا مسـلحا في جميع أنحـاء العالم، فإن التحديات التي تواجه القانون الدولي الإنسـاني كثيرة بقدر ما هي معقدة. ففـي الوقـت الـذي حافظـت فيـه الحكومـات ووسـائل الإعلام علـى تركيزها على إراقة الدماء والدمار في غـزة وأوكرانيـا، تسـبب العنـف في إفريقيـا وأماكـن أخـرى فـي خسـائر بشرية مروعة مماثلة.

وقـد لقي مئات الآلاف من الأشـخاص حتفهم نتيجة للنزاعات المسلحة والعنف فـي إثيوبيا. في السـودان، هناك ما لا يقـل عـن 10.5 مليـون شـخص نازحين داخليا، وأكثر من مليوني شخص يبحثون عن ملجأ في أماكـن أخرى. وفي الوقت نفسه، تستمر النزاعات التي طال أمدها فـي جمهوريـة أفريقيـا الوسـطى، وكولومبيـا، وموزمبيـق، وميانمـار، وسـوريا، وأماكـن أخـرى فـي فـرض تكلفتها البشرية الباهظة.

وفـي معظـم هـذه النزاعـات، تُتـرك المستشـفيات في حالة خراب وتتعرض سـيارات الإسـعاف للهجـوم، ويُقتـل الموظفون الطبيون أثناء أداء واجباتهم. ويتـم اسـتهداف المدنييـن عمـدا أو تجاهلهـم عرضيـا كأضـرار جانبيـة. هـذا وتتعـرض مخيمـات النازحيـن للغـارات الجوية ويلقى الصحفيون حتفهم بأعداد قياسـية. وغالبـا مـا يكـون الأشـخاص والأماكـن المكفولـون بحمايـة القانون الدولي الإنساني في مرمى النار.

مهتمون بخلـق ثقافة عالميـة للامتثال للقانون الدولي الإنساني

2. اعتمـدت الحركـة الدوليـة للصليـب الأحمـر والـهلال الأحمـر فـي اجتماعها الأخيـر في جنيف اسـتراتيجية بناء ثقافة عالميـة للامتثـال للقانـون الدولـي الإنسـاني. هـل طورتـم آليـات جديدة لتنفيذ هذه الاستراتيجية؟

:شكرا لكم على تسليط الضوء على هذا القـرار الهام جدا. بالفعل، اعتمد المؤتمر الدولـي الرابع والثلاثون للصليب الأحمر والهلال الأحمر قرارا حاسما مفاده "بناء ثقافـة عالمية للامتثـال للقانون الدولي الإنسـاني". وكمـا تعلمون جيـدا، فإن هـذه القـرارات تخاطـب الـدول بشـكل رئيسـي. ومـع ذلـك، فإننا (فـي اللجنة الدوليـة للصليـب الأحمـر) بوصفنا أحد مكونـات الحركـة مطالبـون صراحـة في العديد مـن فقرات هذه القـرارات بدعم الدول إزاء تنفيذها.

ومـع ذلك، لم تتوقـف اللجنة الدولية أبدا عـن العمل مع الـدول في جميع أنحـاء المنطقـة من أجل خلـق ثقافة عالميـة للامتثـال للقانـون الدولـي الإنساني.

ونحن ندعم الـدول بانتظام (ونوجهها في كثير مـن الأحيان) لإدماج القانون الدولـي الإنسـاني فـي مداولاتها وقراراتهـا وتشـريعاتها وسياسـاتها، ونشجع الدول على تبادل الممارسات الجيدة في هذا الصدد. فعلى سبيل المثـال، أدرجـت ثلاث دول مـن دول مجلـس التعـاون الخليجـي الجرائـم الدوليـة فـي تشـريعاتها المحليـة، بالإضافة إلى دول عربية أخرى.

كمـا نعمـل مـع العديد مـن القوات المسـلحة في المنطقة علـى إدماج القانـون الدولـي الإنسـاني فـي العقيـدة العسـكرية والتعليـم والتدريـب، وفـي جميـع مسـتويات التخطيط العسكري وصنع القرار.

علاوة علـى ذلـك، ونظرا للـدور المهم الـذي يلعبـه المستشـارون القانونيون والمحاكـم المحلية في تفسـير القانون الدولي والمحلي وفي وقف ومنع تكرار انتهـاكات القانـون الدولي الإنسـاني، فإننـا ندرب المشـاركين فـي العمليات القانونية والقضائية العسكرية والمدنية علـى تعزيز قدرتهم على تطبيق القانون الدولـي الإنسـاني وممارسـة الولاية القضائية المحلية وفقا للقانون المحلي والدولي.

هـذه بعض الأمثلة، ناهيـك عن التعاون المتميـز الـذي نقيمه مع شـركائنا على الأرض، سـواء اللجان الوطنيـة للقانون الدولي الإنساني أو الجمعيات الوطنية.

عواقب تراكمية لحرب المدن

3. أدت التطـورات التقنيـة الحديثة إلى ظهـور مـا يسـمى ب "الحـرب غيـر المتكافئـة" ومـا نتـج عنها مـن تحديات إنسـانية خطيـرة. بالإضافة إلـى ظهور تغييـرات وتحديات أخرى للقانون الدولي الإنسـاني، بمـا فـي ذلك ما يسـمى "حرب المدن".

هـل أصبحـت مبـادئ القانـون الدولي الإنسـاني، التي تأسسـت منذ أكثر من 150 عاما، غير مواكبة لهذه التحديات وغير متوافقـة مـع متطلبـات مواجهتهـا؟ ما الـذي يحتاجـه هـذا النظـام القانونـي لمواكبة أي تحديات جديدة؟

:والواقـع أن هـذه هـي بعـض أكثـر المسـائل التـي تشـكل تحديـا لتطبيق القانون الدولي الإنسـاني في النزاعات المسـلحة المعاصرة. وقد نشرت اللجنة الدوليـة مؤخـرا تقريـرا مثيـرا للاهتمام بعنـوان "القانـون الدولـي الإنسـاني وتحديات النزاعات المسلحة المعاصرة"، يتناول القضايا نفسها أيضا.

واسمحوا لي الآن أن أتناول بإيجاز شديد مواقـف اللجنة الدوليـة للصليب الأحمر إزاء التحديين الرئيسـيين اللذين أشـرتم إليهما.

أولا، لا يـزال القتـال فـي المناطـق الحضريـة في جميع أنحاء العالم يسـبب معاناة ودمـار هائليـن للمدنيين كما هو الحـال في غـزة والخرطـوم بالسـودان. عواقـب حـرب المـدن تراكميـة وفوريـة وطويلة الأجل وواسعة النطاق.

وهي تشمل أعدادا مذهلة من القتلى المدنيين، ومعاناة جسدية وعقلية واسعة النطاق، ناهيك عن التعطيل المطول للخدمات الأساسية داخل المنطقة الحضرية نفسها وخارجها؛ والنزوح الجماعي، وتفشي الأمراض المعدية وانتشارها.

تبدأ حماية المدنيين المحاصرين في القتال في المناطق الحضرية بالامتثال للقانون الدولي الإنساني، ويبدأ ذلك قبل اندلاع الأعمال العدائية بوقت طويل. ومع ذلك، فإن العواقب المدمرة للقتال في المدن تثير تساؤلات خطيرة حول كيفية تفسير أطراف هذه النزاعات لقواعد القانون الدولي الإنساني ذات الصلة وتطبيقها. خاصة عندما يتعلق الأمر باستخدام الأسلحة المتفجرة الثقيلة في المناطق المأهولة بالسكان وفي الهجمات الموجهة ضد البنية التحتية الحيوية التي توفر الخدمات الأساسية للمدنيين.

لهذا السبب، اعترفت العديد من الدول (بما في ذلك الدول العربية) في نوفمبر 2022 بالعلاقة بين هذه الأسلحة وزيادة خطر إلحاق الضرر بالمدنيين، من خلال اعتماد الإعلان السياسي بشأن تعزيز حماية المدنيين من العواقب الإنسانية الناجمة عن استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان. يتضمن هذا الإعلان تأكيدا قويا على الالتزامات الرئيسية التي ينص عليها القانون الدولي الإنساني وأهميتها باستخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان. وهو ينص على التزام أساسي بتبني وتنفيذ مجموعة من السياسات والممارسات للمساعدة في تجنب إلحاق الأذى بالمدنيين، بما في ذلك تقييد استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان أو الامتناع عنها، عندما يتوقع أن يؤدي استخدامها إلى إلحاق الضرر بالمدنيين أو الأعيان المدنية.

كما نشرت اللجنة الدولية تقريرا شاملا جدا بعنوان "الأسلحة المتفجرة ذات الآثار الواسعة النطاق: خيار مميت في المناطق المأهولة بالسكان"، والذي يقدم تقييما متعمقا لاستخدام هذه الأسلحة من المنظور الإنساني والتقني والقانوني والسياسي والممارساتي.

ثانيا، يساور اللجنة الدولية القلق إزاء الاعتماد المتزايد على منظومات الأسلحة بدرجات متفاوتة من الاستقلالية، وعلى الأنظمة التي تستخدم الذكاء الاصطناعي لاتخاذ القرارات المتعلقة بمن أو ماذا يهاجم وكيف هناك أيضا اتجاهات مقلقة في النزاعات المسلحة

المعاصرة فيما يتعلق باستخدام العمليات السيبرانية من قبل الكيانات الحكومية وغير الحكومية لتعطيل البنية التحتية للحوكمة الرقمية والخدمات الأساسية والاقتصادات.

وفي حين أن قواعد القانون الدولي الإنساني الحالية لا تزال تنطبق على جميع تكنولوجيات الحرب الجديدة هذه، سواء كان ذلك استخدام أسلحة مستقلة أو عمليات إلكترونية أثناء النزاعات المسلحة، سيتعين وضع قواعد إضافية لتعزيز الإطار القانوني القائم وضمان بقاءه مناسبا للغرض. لقد تعاملنا بالفعل مع العديد من الحكومات العربية على المستوى الثنائي والإقليمي في ظل جامعة الدول العربية. ونأمل حقا أن نرى موقفا عربيا موحدا تجاه هذه التقنيات الحربية الجديدة قريبا. ومن الأهمية بمكان أن اللجنة الدولية للصليب الأحمر، عملت جنبا إلى جنب مع البرازيل والصين وفرنسا والأردن وكازاخستان وجنوب أفريقيا على إطلاق مبادرة عالمية لتنشيط الالتزام السياسي بالقانون الدولي الإنساني. وهذه المبادرة ليست مجرد استجابة للأزمات والتحديات التي نشهدها اليوم بل هي جهد استباقي لتأمين مستقبل تُحترم فيه القواعد الأساسية للحرب ويتم الامتثال لها. ولتحقيق هذا الهدف، تهدف المبادرة إلى الجمع بين الدول لتقديم توصيات ملموسة حول كيفية تحسين احترام القانون الدولي الإنساني. وستعمل الدول مع الخبراء القانونيين التابعين للجنة الدولية حول سبعة مسارات عمل، بما في ذلك حماية البنية التحتية المدنية، وحماية المستشفيات في النزاعات المسلحة، وتنظيم استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الحرب.

لا لتجنيد الأطفال

4. بدأت ظاهرة "عسكرة الأطفال" أو تجنيدهم في النزاعات المسلحة في الازدياد في الفترة الأخيرة بطريقة مثيرة للقلق. إلى أي مدى يمكن حماية هذه الفئة الضعيفة وفقا لاتفاقيات جنيف ومعاهداتها؟

:يحظر القانون الدولي الإنساني استخدام الأطفال وتجنيدهم للمشاركة في الأعمال العدائية والنزاعات، وهذا منصوص عليه بوضوح في اتفاقيات جنيف والبروتوكولين الإضافيين الأول والثاني. ومع ذلك، لا تزال الجماعات والقوات المسلحة تعمل على تجنيد الأطفال، على الرغم من ضعفهم في أوقات النزاعات.

وتشارك اللجنة الدولية بنشاط في هذا الموضوع من خلال دورات التوعية والتدريب لمنع القوات والجماعات من تجنيد الأطفال. وعندما نواجه مثل هذه المشكلة، فإننا ندعو أيضا بشكل مباشر القوات والجماعات المسلحة لضمان إعادة إدماج هؤلاء الأطفال في مجتمعاتهم. كما تتعاون اللجنة الدولية للصليب الأحمر، على المستوى القانوني، مع الدول لضمان تنفيذ استراتيجيات الوقاية والآثار القانونية، فضلا عن ضمان معالجة قواعد الاشتباك للقوات المسلحة والجماعات المسلحة هذه المخاوف. ويمكننا أيضا أن نضمن مع الجمعيات الوطنية توعية الجمهور، من خلال مخاطبة المدنيين في الأماكن العامة والمدارس لتعزيز المعرفة المشتركة. إن الوصول الآمن إلى المدارس والسلامة والأمن العامين للمدنيين، وخاصة الأطفال، أمر نواصل العمل من أجله في جميع السياقات التي نتواجد فيها بنشاط.

أنسنة النزاعات بالحد من تأثيراتها على المدنيين

5. كيف يمكن إضفاء الطابع الإنساني على الحروب وتصور دبلوماسية فعالة لإدارتها بطريقة تخفف من المعاناة الإنسانية الناتجة عنها؟

هذه نقطة جيدة جدا. ولهذا بالضبط: تولي اللجنة الدولية الأولوية لعملها في مناطق النزاعات. وتحافظ دائما على الجانب الإنساني للنزاعات في طليعة رسائلها ومهمتها: الحد من تأثير النزاعات على السكان المدنيين. نقوم بذلك من خلال زيادة الوعي بالقانون الدولي الإنساني بين أطراف النزاعات كما هو موضح في الإجابات السابقة، ولكن أيضا من خلال تقديم المساعدة للأشخاص الذين تأثروا بالنزاعات. فعلى سبيل المثال، سنساعد العائلات التي عانت من فقدان المعيل من خلال دعمها لاستعادة سبل عيشها إما من خلال الاستثمارات المالية في عمل تجاري جديد أو من خلال توفير التدريب المهني. وهذا لا يسمح للعائلات بأن تصبح مكتفية ذاتيا فحسب، بل يمكن الناس من أن يعتريهم شعور أقوى بالانتماء إلى المجتمع والشعور بالفخر لأنهم عادوا مجددا ليصبحوا أعضاء مساهمون في المجتمع، وهذا يعيد كرامتهم، التي لا يمكن الاستهانة بها في أي ثقافة أو مجتمع.

وفيما يتعلق بالدبلوماسية، يتمثل أحد الجوانب الرئيسية في عملي في ضمان احترام القانون الدولي الإنساني. أنا وزملائي، وكذلك جميع فرق اللجنة الدولية في جميع أنحاء العالم، نعمل باستمرار مع الجماعات المسلحة وأطراف النزاعات ومع المجتمع الدبلوماسي ومع الدول المؤثرة التي تدعم أطراف النزاعات خارج أراضيها.

وبهذه الطريقة، نضع الأشخاص المتضررين من النزاعات في صميم كل جهودنا. وهناك أيضا مسيرة الدبلوماسية الإنسانية كجزء من المبادرة العالمية للقانون الدولي الإنساني التي أطلقناها هذا العام مع الدول الست التي ذكرتها سابقا. سنحاول ببساطة أن نجمع كافة دول العالم وأن نعقد اجتماعات تشاورية بين كل منطقة من أجل تنشيط التزامها السياسي بالقانون الدولي الإنساني.

زيادة الوعي بحقوق المدنيين

6. يتطلب إضفاء الطابع الإنساني على النزاعات المسلحة أيضا مراعاة القواعد الإنسانية، مثل عدم الإضرار بالمدنيين والأعيان المدنية ومعاملة السجناء معاملة حسنة. كيف تعمل اللجنة الدولية بشأن هذه الجوانب؟

وتقع سلامة ورفاه السكان المدنيين: وأولئك الذين لم يعودوا يقاتلون والمحرومين من حريتهم في أوقات النزاعات في صميم عمل اللجنة الدولية. وعلى المستوى القانوني، تجري اللجنة الدولية محادثات مع الكيانات الدولية والدول لتعزيز إدماج القانون الدولي الإنساني على مختلف المستويات. نواصل تأييد أهمية القانون الدولي الإنساني والدعوة لاحترامه، من خلال العمل على التدخلات المبكرة عند ملاحظة الانتهاكات. وتعمل اللجنة الدولية مع مختلف المجموعات المؤثرة لزيادة الوعي بحقوق المدنيين، والالتزامات والأدوار التي تضطلع بها الدول الأطراف والقوات والجماعات المسلحة تجاه السكان المدنيين.

إن أهمية وجود اللجنة الدولية للصليب الأحمر ووصولها دون عوائق إلى مناطق النزاعات تسمح لنا بفهم احتياجات ومعاناة المدنيين والأشخاص المحرومين من حريتهم، ومعالجة القضايا التي لوحظت مع الأطراف المعنية من خلال مناقشات سرية وثنائية لضمان احترام القانون الدولي الإنساني. كما نقدم أنواعا مختلفة من الدعم لتعزيز المعرفة بقواعد الحرب وحمايتها.

باختصار، بغض النظر عن الأسباب أو المحفزات التي تؤدي إلى النزاعات، لا ينبغي أبدا أن يكون المدنيون هم الذين يعانون من العواقب. وستحمي اللجنة الدولية دائما حقوق الأشخاص في النزاعات وتسعى جاهدة لضمان تحمل أطراف النزاعات المسؤولية على قدم المساواة.

الالتزام بمبادئ التمييز والتناسب والاحتياطيات

7. ما هي الضوابط والمعايير الإنسانية التي يجب على المقاتلين الالتزام بها لأنها تعزز إضفاء الطابع الإنساني على الحروب والخروج منها بأقل الخسائر الممكنة؟

ببساطة، تهدف مبادئ وقواعد القانون: الدولي الإنساني بشأن سير الأعمال العدائية إلى حماية المدنيين والأعيان المدنية من مخاطر العمليات العسكرية. وللقيام بذلك، فإنها توازن بعناية بين ما هو ضروري لتحقيق غرض عسكري مشروع وحتمية الحد من الموت والمعاناة والإصابات والدمار أثناء النزاعات المسلحة.

ولا يمكن تحقيق هذا التوازن إلا إذا التزم المقاتلون بثلاثة مبادئ رئيسية أثناء عملياتهم: التمييز والتناسب والاحتياطات.

المبدأ الأول الذي ينص على أن تتبعه أطراف النزاعات هو التمييز بين المدنيين والمقاتلين وبين الأعيان المدنية والأهداف العسكرية. ومن الواضح أنه لا يسمح لهم إلا باستهداف المقاتلين أو أولئك الذين يشاركون بشكل مباشر في الأعمال العدائية والأهداف العسكرية.

وينص المبدأ الثاني (التناسب) على أنه يجب على أطراف النزاعات اتباعها على أنه حتى لو كان هناك هدف عسكري واضح، فلا ينبغي مهاجمته إذا كان الضرر المتوقع للمدنيين، أو الممتلكات المدنية، مفرطا بالنسبة إلى الميزة العسكرية المتوقعة. ينص المبدأ الثالث والأخير (الاحتياط) على أنه قبل شن الهجمات، يجب على أطراف النزاعات اتخاذ جميع التدابير الاحترازية الممكنة، مثل اختيارها لوسائل وأساليب الهجوم وتوجيه التحذيرات وما إلى ذلك، لتجنب الخسائر العرضية للمدنيين أو الأضرار غير الضرورية للأعيان المدنية أو على الأقل تقليلها.

نركز على هذه المبادئ في دوراتنا التدريبية لجميع القوات المسلحة النظامية وغير النظامية التي نتعامل معها في جميع أنحاء المنطقة وخارج إطارها.

دعا للالتزام بقواعد حماية المدنيين وأسرى الحرب

المؤتمر الدولي : إرساء ثقافة عالمية من الامتثال للقانون الدولي الإنساني

1. تخفيف معاناة متضرري النزاعات المسلحة بالامتثـــال للقانون الدولي الإنساني.

2. استخدام الدبلوماسية الإنسانية لتعزيز امتثـال المجموعـــات المسلحة بالقانون الدولي الإنساني.

أكد المؤتمر الدولي الرابع والثلاثون للصليب الأحمر والهلال الأحمر 28 ــ 31 أكتوبر 2024 بجنيف ضرورة أن ترسي الدول والأطراف من غير الدول في النزاعات المسلحة ومكونات الحركة الدولية ثقافة عالمية من الامتثال للقانون الدولي الإنساني.

وشدّد المؤتمر في قرار أصدره على ضرورة الاستثمار الطويل الأمد في تنفيذ القانون الدولي الإنساني من أجل تحقيق هذا الهدف، وطلب من جميع أطراف النزاعات المسلحة، بما في ذلك حالات الاحتلال، الامتثال التام لالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، القواعد المتعلقة بحماية المدنيين ؛ وأسرى الحرب وغيرهم من الأشخاص المحرومين من حريتُهم ؛ وحماية الأطفال والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة؛ والمسنين وأفراد الطواقم الطبية والمرافق الطبية؛ والممتلكات الثقافية و أماكن العبادة والمدارس؛ والصحفيين؛ والعاملين في المجال الإنساني.

ودعا المؤتمر الدول إلى تكثيف جهودها الرامية إلى تنفيذ القرار الصادر عنه والمعنون بـ " إدماج إلقانون إلدولي الإنساني وطنياً: خريطة طريق لتحسين تنفيذ القانون الدولي الإنساني على الصعيد إلوطني" بدعم من مكونات الحركة، مع تنفيذ القانون الدولي الإنساني في جميع النزاعات المسلحة تنفيذاً عالمياً وغير متحيّز وغير جانحٍ إلى أي جانب.

وشجع الدول على بذل قصارى الجهود لمواصلة إدماج القانون الدولي الإنساني في العقيدة العسكرية والتعليم والتدريب للعسكريين، وفي جميع مستويات التخطيط العسكري واتخاذ القرارات بما يكفل ادماج القانون الدولي الإنساني على نحو كامل في الممارسات العسكرية وانعكاسه في الأخلاقيات العسكرية مشيراً إلى أهمية وجود مستشارين قانونيين داخل القوات المسلحة التابعة للدول يسدون المشورة للقادة، على المستوى المناسب، في مجال تطبيق القانون الدولي الإنساني.

كما شجع الدول على تدريب الأفراد المعنيين المشاركين في العمليات القانونية والقضائية العسكرية والمدنية، بغية تعزيز قدراتهم على تطبيق القانون الدولي الإنساني وممارسة الاختصاص القضائي المحلي وفقاً للقانون المحلي والدولي، إضافة للتعاون وتبادل الممارسات الجيدة بين الدول في هذا الصدد.

و إذ يسُـلّم المؤتمـر بالـدور المهم إلذي تؤديه اللجان الوطنية أو إلهيئات المماثلة المعنية بالقانون الدولي الإنساني، فهو يشـجّع الدول التي لم تنشـئ بعد لجاناً كهذه على النظر في إنشائها.

ودعـا الـدول للنظـر في صياغـة تقارير طوعيـة عـن تنفيذهـا للقانـون الدولـي الإنسـاني على الصعيد المحلي متى كان ذلك مناسباً، بدعم من لجنتُها إلوطنية أو هيئـة مماثلـة معنيـة بالقانـون الدولي الإنسـاني أو الجمعية الوطنية أو اللجنة الدوليـة كما دعا الجمعيـات الوطنية إلى أن تمضـي قدمـاً ، بدعـم مـن الاتحـاد الدولـي واللجنـة الدوليـة، فـي نشـر القانـون الدولـي الإنسـاني والمثُـل الإنسـانية العليا للحركة، كما هي مُكرّسة فـي المبـادئ الأساسـية، فـي التعليم الرسـمي وغير الرسـمي ولدى الجمهور عامة، وشـجع الـدول علـى التواصل مع الجمعيـات الوطنيـة بهـدف دمـج هـذه المواضيـع فـي المناهـج الرسـمية أو أهداف التعليم بـدءاً بالتعليم الابتدائي، حسبما هو مناسب.

وأكد على ضرورة مساعدة الدول في بناء قدرتهـا علـى تنفيـذ القانـون الدولـي الإنسـاني مـن خلال إعـداد عقيـدة عسكـرية و أدوات تـدريب

و اشـراف ووسـائل مناسـبة أخـرى ومسـاعدتها فـي ضمـان قـدرة هيئاتها القضائية والإدارية على معالجة انتهاكات القانـون الدولي الإنسـاني التي ترتكبها قواتها معالجة فعالة ومساءلة المرتكبين وفـق مقتضيـات القانـون الدولـي ومساعدة الدول في تعزيز لجانها الوطنية المعنية بالقانون الدولي الإنساني

مثـل هـذه اللجـان فـي الـدول التي لم تنشئها بعد ؛ والامتثال للالتزامات الواقعة علـى عاتقهـا بموجب المعاهـدات الدولية والقوانين التي تنظّم اسـتخدام الأسـلحة ونقلهـا؛ واسـتخدام الحوار الدبلوماسـي والدبلوماسـية الإنسـانية وتدابيـر أخـرى مناسبة لتعزيز امتثال الدول الأخرى؛ ويحثّ الدول كذلك، حيثما كان ذلك مناسـباً، على تعزيز امتثال المجموعات المسـلحة من غير الدول للقانون الدولي الإنساني.

وكان المؤتمـر الدولـي قد عُقـد في فترة تتطلب فيها معانـاة المدنيين وغيرهم من ضحايـا النزاعات المسـلحة تجديـد الإلتزام القوي بقيمة الإنسانية؛ و إذ يعبّر المؤتمر عـن القلق البالـغ من التداعيات إلإنسـانية الخطيـرة التي تنجم عن النزاعات المسـلحة التي تدور رحاها حول العالم، ولا يسـتحوذ الكثيـر منهـا إلا على اهتمـام ضئيل جداً، ويخلفّ العديد منهـا تداعيات تمتد لأجيال ويؤكـد على أن الامتثـال للقانون الدولي الإنساني أمر ضروري للتخفيف من معاناة المتضررين من النزاعات المسـلحة ، والحد مـن التكلفـة البشـرية والاقتصاديـة والاجتماعيـة والثقافيـة والبيئيـة للحـرب، وتيسير العودة إلى سلام مستدام.

و إذ يسُـلط الضـوء علـى أن عـام 2024 يتزمن مع مرور 160 عاماً على صياغة القانـون الدولـي الإنسـاني الحديث ومع الذكـرى الخامسـة والسـبعين لاعتمـاد اتفاقيـات جنيف لعام 1949 يقرّ بأن لقانون النزاعـات المسـلحة جـذوراً تاريخية عميقة في مختلف الأديان والتقاليد الثقافية حول العالـم، فضلاً عن الأخلاقيات العسـكرية، وينـوّه ببالـغ التقدير بالتصديـق العالمي على اتفاقيات جنيف، ويعبّر عن الأمل بأن تحقـق معاهـدات أخـرى متعلقـة بالقانون الدولي الإنسان قبولاً عالمياً أيضاً.

و إذ يعبّـر عـن القلق البالغ مـن الفارق بين الالتزام العالمي بالقانون الدولي الإنساني وعـدم كفايـة احتـرام قواعـده يشـدّد على أهميـة حسـن النية فـي تفسـير التزامات القانون الدولي الإنساني وتنفيذها؛ ويوجه الانتبـاه إلى الحاجة الملحّة لتحسـين احترام القانون الدولي الإنساني.

و إذ يعيد التأكيد على وجوب الامتثال الكامل لكل من قانون الحرب والقانون في الحرب، بغض النظر عما إذا أحدهما قد انتُهك، يشُدد على أن القانون الدولي الإنساني يحمي جميع الأشخاص المتضررين من النزاعات المسلحة في جميع الظروف، دون أي تمييز ضار يقوم على طبيعة النزاع المسلح أو على منشئه أو يستند إلى القضايا التي تناصرها أطراف النزاع أو التي تعزى إليها، وأنه رغم أن أشكال الحماية التي ينص عليها القانون الدولي الإنساني والتي تنطبق على الأفراد تتوقف على وضعهم وظروفهم الفردية والمعاهدات السارية، تطّبّق هذه الحماية دون أي تمييز ضار يقوم على العنصر أو اللون، أو الدين أو المعتقد، أو الجنس، أو المولد أو الثروة، أو أي معيار مماثل آخر، ولا يجوز استبعاد أي شخص من نطاق القانون الدولي الإنساني ، بما في ذلك بناءً على أسس تتعلق بسلوكه أو إرتباطاته. و إذ يسلّم بأ ن النزاع المسلح قد يؤثر تأثيراً مختلفاً على النساء والرجال والفتيات والفتيان

و أن تأثيره قد يختلف أيضاً وفق أعمارهم أو أي إعاقة قد يعانون منها أو بيئتُهم الاجتماعية، و أنه يتعيّن بالتالي أخذ هذه الاختلافات في الاعتبار عند تنفيذ القانون الدولي الإنساني وتطبيقه بهدف تأ مين حماية ملائمة للجميع، ويشدّد المؤتمر على أن مكافحة الإفلات من العقاب على انتهاكات القانون الدولي الإنساني أمر ضروري لتحقيق السلام والاستقرار والعدالة وسيادة القانون وإلمصالحة بعد النزاع مؤكداً على أن الأهمية الحاسمة ليست فقط في تنفيذ القانون الدولي الإنساني، بل وكذلك في إنفاذه حين ينُتُهك من أجل منع تكرار هذه الانتهاكات. و إذ يلاحظ أن تطوير القانون الدولي الإنساني و تحقيق عالميته، باعتبارهما اتجاهاً تاريخياً طويل الأمد ، قد ساهما في زيادة ضبط النفس في النزاعات المسلحة، مع الإقرار بالتحديات التي لا تزال قائمة وحاجة الدول ومكونات الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر إلى بذل قصارى جهدها لضمان استمرار هذا المسار التاريخي الإيجابي.

و إذ يرحب بالجهود الكبيرة التي بذلتها الدول لتنفيذ الالتزامات الواقعة على عاتقها بموجب القانون الدولي الإنساني، يعبّر عن امتنانه للدول التي تقاسمت الممارسات الجيدة مع الآخرين، ويشُدد على أن احترام القانون الدولي الإنساني ينقذ الأرواح ويحدّ من التدمير و يمنع المعاناة الإنسانية، ويشُدد أيضاً على أن الدول تتحمل المسؤولية الأولية عن الامتثال للالتزامات الواقعة على عاتقها بموجب القانون الدولي الإنساني، بما فيها تلك التي يتعيّن أن تنفّذها في وقت السلم. ويعيد التشديد على أن القانون الدولي الإنسان يبقى مهماً اليوم كما في أي وقت مضى، حتى و إن كانت الحروب الحديثة تشهد تطورات جديدة وتطرح تحديات جديدة، في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية على حد سواء؛ ويرحب بالجهود التي تبذلها الدول ومكونات الحركة لمنع انتهاكات القانون الدولي الإنساني.

و إذ يرحب بتزايد عدد التقارير الطوعية التي تصدرها الدول بشأن التنفيذ المحلي للقانون الدولي الإنساني،

والتعهدات برفع تقارير إلى المؤتمر الدولي والاسهامات الطوعية المقدمة إلى الأمين العام للأمم المتحدة لتُدرج في تقرير الأمين العام عن حالة البروتوكولين الاضافيين لاتفاقيات جنيف، يعيد التأكيد على الدور الخاص الذي تؤديه اللجنة الدولية للصليب الأحمر (اللجنة الدولية) كما تكرّسه اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949 والنظام الأساسي للحركة، ويعيد التأكيد أيضاً على دور اللجنة الدولية كمنظمة إنسانية محايدة ومستقلة وغير متحيزة، وخاصة المهمة الموكلة إليها بحماية ضحايا النزاعات المسلحة، بمن فيهم أسرى إلحرب من ضمن فئات أخرى ، ومساعدتهم، وُيشدد على دورها كوسيط محايد بين أطراف النزاعات المسلحة. و إذ يشير إلى الدور المهم الذي تؤديه مكونات الحركة في تعزيز تطبيق القانون الدولي الإنساني والولايات إلتي يسُندها إليها النظام الأساسي للحركة لأداء هذا الدور، بما في ذلك دور الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر ، ويشير إلى الدور الفريد الذي تؤديه الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر كهيئات مساعدة للسلطات العامة في المجال الإنساني، الذي تنظّم بناء عليه وبالتعاون مع السلطات العامة، عمليات الاغاثة والخدمات الأخرى في حالات الطوارئ لمساعدة ضحايا النزاعات المسلحة، وفق ما تنص عليه إتفاقيات جنيف، وتعمل على نشر القانون الدولي الإنساني وعلى مساعدة حكوماتها في نشره وتطلق مبادرات في هذا الصدد وتتعاون مع حكوماتها لتعزيز احترام القانون الدولي الإنساني وحماية الشارات المميزة المعترف بها في اتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها الاضافية.

و إذ يعيد التأكيد على أهمية المبادئ الأساسية للحركة الإنسانية "عدم التحيّز والحياد والاستقلال والخدمة التطوعية والوحدة والعالمية" بالنسبة للعمل الإنساني في النزاعات المسلحة، ويشير إلى الأهمية الحاسمة لوصول الجهات الفاعلة الإنسانية غير المتحيّزة إلى ضحايا النزاعات المسلحة بطريقة تتوافق مع القانون الدولي الإنساني.

وإذ يذكر بالقيمة القانونية والحماية للشارات في تسهيل التعريف بأفراد الخدمات الطبية والدينية، والوحدات الطبية ووسائل النقل الطبي، والممتلكات الثقافية، ومنظمات الدفاع المدني وموظفيها، و أعضاء الحركة – وهي الشارات التي أصبحت، بفضل إدراجها في اتفاقيات جنيف لعام 1949 وبروتوكولاتها الاضافية، وفي اتفاقية لاهاي لعام 1954 بشأن حماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح، و أكثر من 160 عاماً من الممارسة المستمرة، رموزاً معترف بها عالمياً للمساعدة والحماية غير المتحيزة والمحايدة لضحايا النزاعات المسلحة، و يُذكر بمسؤولية الأطراف من غير الدول في النزاعات المسلحة بالامتناع عن إساءة استخدام الشارات.

أعلنت عن إنشاء صندوق الأسـرة الحـمراء

كيت فوربس: تصاعد العنف تأكيد على تراجع الالتـزام بالقانـون الدولي الإنساني.

حماية العاملين في المجال الإنساني ووضع المتطوعين الشباب في مقعد القيادة.

عرضت رئيسة الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر كيت فوربس؛ ما هو على المحك بالنسبة للعاملين في المجال الإنساني والأشخاص المتضررين من الكوارث الطبيعية والنزاعات والأزمات الأخرى.

وقالت في كلمة لها في منتدى الشباب التابع للاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر قبل بدء الاجتماعات الدستورية للصليب الأحمر والهلال الأحمر في جنيف: "اليوم، عملنا صعب بشكل متزايد، لقد تصاعدت النزاعات العالمية، مما يعرض المدنيين ومتطوعينا للخطر، مما يزيد من صعوبة إيصال المساعدات الإنسانية"؛ موضحة أن تصاعد العنف ضد العاملين في المجال الإنساني يؤكد على تراجع الالتزام بالقانون الإنساني الدولي ويشكل تهديدا مباشرا لمهمتنا".

وأشارت إلى أنه في عام 2024 وحده، فقدت شبكة الجمعيات الوطنية التابعة للاتحاد الدولي 30 من متطوعيها أثناء أداء واجبهم؛ وكانت آخر حالة وفاة لمتطوع سوداني، قتل أثناء تقديمه المساعدة المنقذة للحياة في مستشفاه المحلي؛ وكجزء من جهوده المستمرة لحماية العاملين في المجال الإنساني، أطلق الاتحاد الدولي حملة "احموا الإنسانية" في وقت سابق من هذا العام لبناء الوعي وحشد الدعم لحماية المتطوعين والموظفين.

وتابعت قائلة: "كل خسارة هي خسارة عميقة لكل من المجتمعات التي نخدمها وشبكتنا العالمية، مما يضعف قدرتنا على دعم المحتاجين - ولكن لا يضعف عزمنا على معالجة هذه الأزمات بشكل مباشر".

وخلال حفل افتتاح الاجتماعات الدستورية للحركة الدولية، والتي تشمل الجمعية العامة ومجلس المندوبين والمؤتمر الدولي، أعلنت فوربس عن إنشاء "صندوق الأسرة الحمراء"، لتقديم الدعم المالي لأسر الذين لقوا حتفهم أثناء أداء واجبهم؛ مضيفة "هذه خطوة ملموسة تظهر التزامنا بتكريم أولئك الذين يهتمون بالآخرين".

من جهتها أكدت رئيسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر السيدة "ميريانا سبولياريك"، على الحاجة الملحّة لحماية الأشخاص الذين يعيشون في الأماكن المتأثرة بالنزاع والعنف، وشدّدت على الدور الحاسم للجمعيات الوطنية في دعم المجتمعات المحلية ومساعدتها على التعافي.

من جانبه خاطب الأمين العام للاتحاد الدولي جاغان تشاباغين منتدى الشباب قائلاً: "أود أن أهنئكم على التحدث نيابة عن الشباب"، مضيفا أنه لا يزال ملتزما بضمان أن يلعب المتطوعون والقادة الشباب دورا رئيسيا في التأثير على الاستراتيجية وصنع القرار؛ لقد حان الوقت لكم، كقادة شباب، أن تدلونا على الطريق". كما أتيحت الفرصة للجمهور للتعبير عن أنفسهم حيث أجاب المشاركون على الأسئلة الإنسانية الحرجة عبر تطبيقات الهاتف المحمول.

من جهتها أدارت ميلينا شاكون من الصليب الأحمر الكوستاريكي حلقة نقاش مع رئيسة الاتحاد الدولي كيت فوربس، والتي تحدثت عن مجموعة واسعة من القضايا، بما في ذلك تحديات الهجرة في ولايتها الأصلية أريزونا، في جنوب الولايات المتحدة، مع التركيز على الصدمات التي يواجهها الأطفال.

وناقشت لوسيانا مارينو من الصليب الأحمر الأرجنتيني ثلاث قضايا رئيسية تؤثر على الشباب في أمريكا الجنوبية: الفقر والبطالة والهجرة. وأشارت إلى أن الفقر والبطالة يسهمان في كثير من الأحيان في الهجرة.

ووصفت جاميرا زوروم من جمعية الصليب الأحمر في بوركينا فاسو التحديات التي تواجهها القيادات النسائية في أفريقيا؛ وأوضحت أنه كان عليها أن تعمل بجد لكسب ثقة رؤسائها وإثبات نفسها كامرأة قادرة في منصب قيادي. وسلط جونسون أباومو من الصليب الأحمر في بابوا غينيا الجديدة الضوء على الفجوة بين الأجيال باعتبارها قضية مهمة تواجه الشباب. وشدد على الحاجة إلى بيئة أكثر انفتاحا وتفهما بين الأجيال.

وكان منتدى الاتحاد الدولي للشباب لعام 2024 قد انطلق في 22 أكتوبر 2024 بمشاركة 85 ممثلا للشباب من الصليب الأحمر والهلال الأحمر من جميع أنحاء العالم.

الصليب الأحمر يُطلق مبادرة لتجديد الالتزام بالقانون الدولي الإنساني

أطلقــت اللجنة الدولية للصليب الأحمر، بالشــراكة مع الأردن والبرازيل والصين وفرنســا وكازاخســتان وجنوب أفريقيا، مبــادرة عالمية لتجديد الالتزام السياسي بدعم القانون الدولي الإنساني.

وجاء الإعلان عن المبادرة خلال اجتماع حضره نائب رئيس الوزراء وزير الخارجية وشؤون المغتربين، أيمن الصفدي الذي أكد خلال مداخلة له، أن القانون الدولي الإنساني أساس النظام العالمي المشترك الذي يجب حمايته، "لكن خروقات هذا القانون حقيقة تظهر بوضوح في الحروب التي تشنها إسرائيل على غزة وفي الضفة الغربية وضد لبنان"
وقال الصفدي في هذا الصدد "لا يجب للعالم أن يسكت عن هذه الخروقات، لأن السكوت عنها سينسف الأرضية القانونية والأخلاقية لمواجهة خروقات في صراعات وأماكن أخرى".
وتأتي هذه المبادرة المشتركة مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر لتأكيد الالتزام الثابت للدول المطلقة لها بتعزيز تطبيق القانون الدولي الإنساني وتنفيذه بإخلاص وبشكل موحد على المستوى العالمي.

وستُنشئ اللجنة الدولية، بوصفها المنظمة المرجعية العاملة من أجل ضمان احترام القانون الدولي الإنساني، فرقاً عاملة ستنخرط في مشاورات شاملة مع الدول والخبراء لبحث سُبل منع انتهاكات القانون الدولي الإنساني، وتعزيز حماية المدنيين والبنى التحتية المدنية، وضمان حماية خدمات الرعاية الصحية والعاملين في مجال الصحة، وحماية العاملين في المجال الإنساني، ومواجهة التحديات المعاصرة والناشئة.

وستُعدّ المبادرة استناداً إلى هذه المشاورات توصيات ملموسة وعملية تهدف إلى مواجهة هذه التحديات وطرح إجراءات عملية تطبق في الميدان، وسيُتوّج هذا العمل باجتماع رفيع المستوى بشأن احترام المبدأ الإنساني في الحروب يُعقد في عام 2026.
ودعت الدول المطلقة للمبادرة جميع الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقيات جنيف للانضمام إلى هذه المبادرة من أجل ترسيخ إرادة سياسية مستدامة لاحترام القانون الدولي الإنساني والامتثال له وتنفيذه، مدفوعين في ذلك بهدف مشترك ألا وهو استخدام القانون الدولي الإنساني إطاراً توجيهياً من أجل تخفيف المعاناة والمساعدة في توجيه النزاعات المسلحة نحو حلّ سلمي

رئيسة اللجنة الدولية تدعو إلى إفساح حيز أكبر للعمل الإنساني بالسودان

اختتمت رئيسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر السيدة "**ميريانا سبولياريتش**" مؤخراً زيارة إلى السودان ركزت خلالها على دفع عجلة الجهود المبذولة للتصدي للوضع الحرج الذي يواجهه ملايين السودانيين.

وقالت سـبولياريتش: "إن الأزمة الإنسـانية في السـودان ناجمة أولًا وقبل كل شيء عن عدم احترام قوانين الحرب؛ إذ تعرّض أكثر من 8 ملايين نسـمة للنزوح بسبب ضراوة القتال؛ ويفتقرون إلى أبسط الخدمات الأساسية، بينما فقد الآلاف منهم الاتصال بعائلاتهم؛ وما لم تُتخذ إجراءات عاجلة، قد تسـتمر عواقب النزاع لعقود". وشـددت على الحاجة إلى تعاونٍ أوثق من أجل الحفاظ عن أمن الجهات الفاعلة الإنسانية وسلامتها للوصول إلى المجتمعات المسـتضعفة فـي المناطق المتضررة مـن النزاع؛ مشـيرة إلى أن اللجنة الدولية سـتظل ملتزمة بتوسـيع نطاق عملها الإنسـاني إلى جميع السـودانيين المتضررين من النزاع في جميع أنحاء البلاد.

وأضافت: "لا بد من حماية العمل الإنساني المحايد دون استثناء من أجل تجنب المزيد من التفاقم في الوضع. ويقع على عاتق جميع أطراف النزاع مسـؤولية إيجاد هذا الحيز للعمل الإنسـاني والحفاظ عليه، وهم ملزمون بموجب القانون الدولي الإنساني بضمان حصول السكان المدنيين على المساعدات الإغاثية".

وكانـت رئيسـة اللجنة الدولية قد التقت السـيد صالح الدومة رئيـس جمعية الهلال الأحمر السوداني، والسيدة عايدة السيد الأمين العام، وذلك بمقر الجمعية ببورتسودان.
وتقـدم اللجنـة الدولية وجمعيـة الهلال الأحمـر السـوداني مجموعة واسـعة من خدمات المساعدة والحماية لملايين الأشخاص المستضعفين، ولكن يحول الوضع المضطرب في العديد مـن أجزاء البلاد والتحديات المتعلقة بالوصول إلى المسـاعدات دون حصول الكثير من المجتمعات المحلية التي ترزح تحت وطأة النزاع على المساعدة التي تحتاج إليها.
وتتلقـى فرق اللجنـة الدولية وجمعية الهلال الأحمر السـوداني أسـبوعيًا مئات الرسـائل النصيـة ورسـائل البريـد الإلكترونـي والمكالمـات الهاتفيـة مـن أشـخاص يبحثـون عـن أحبائهم.وقد سـجلت اللجنة الدولية وحدها منذ اندلاع النزاع في أبريل من العام الماضي، 3,000 طلب من أشخاص يبحثون عن أحبائهم.

اللجنة الدولية

تسعى لتخفيف المعاناة الإنسانية لمتضرري النزاعات المسلحة

تعمل اللجنة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر على تنسيق أنشطة الاغاثة الدولية التي تنفذها الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر؛ وتسعى إلى تفادي المعاناة الإنسانية الناتجة من النزاعات المسلحة وذلك بنشر وتعزيز القانون الدولي الإنساني ونشر المعرفة به وبالمبادئ الإنسانية العالمية؛ إذ تزور من وقت إلى آخر أسرى الحروب والمعتقلين المدنيين الذين أوقفوا خلال النزاعات المسلحة؛ للتأكد من أنهم يُعاملون بكرامة إنسانية وفقاً للقواعد والمعايير الدولية؛ كما تعمل على ايجاد المفقودين وتبادل الرسائل العائلية من أجل كشف مصيرهم؛ إضافة لتكثيف التوعية بأهمية رصد الاحتياجات الإنسانة للمتأثرين بالنزاعات المسلحة والعنف.

فقد جاء في المادة الرابعة لنظام اللجنة الدولية أن دورها يتركز في عدة نقاط منها:

- صون ونشر المبادئ الأساسية للحركة الدولية وهي الإنسانية؛ عدم التحيز؛ الحياد؛ الاستقلال؛ الطوعية؛ الوحدة والعالمية.
- الاضطلاع بالمهام التي توكلها إليها اتفاقيات جنيف؛ والعمل على التطبيق الدقيق للقانون الدولي الإنساني المنطبق في المنازعات المسلحة؛ وتسلم الشكاوي بشأن أي إخلال مزعوم بهذا القانون.
- العمل في جميع الأوقات بوصفها مؤسسة محايدة تمارس نشاطها الإنساني بوجه خاص في حالات النزاعات المسلحة الدولية أو غيرها أو الاضطرابات الداخلية؛ على تأمين حماية ومساعدة الضحايا العسكريين والمدنيين للأحداث المذكورة وما يترتب عليها من عواقب مباشرة.
- تأمين سير عمل الوكالة المركزية للبحث عن المفقودين المنصوص عليها في اتفاقيات جنيف.
- المساهمة؛ تحسباً للمنازعات المسلحة؛ في تدريب وإعداد العاملين والمستلزمات الطبية؛ بالتعاون مع الجمعيات الوطنية والخدمات الطبية العسكرية والمدنية والسلطات المختصة الأخرى.
- العمل على تفهم ونشر القانون الدولي الإنساني المنطبق في المنازعات المسلحة؛ وإعداد ما قد يلزم من تحسينات لتطويره.
- يجوز لها الأخذ بأي مبادرة إنسانية تدخل في نطاق عملها كمؤسسة ووسيط محايدين ومستقلين على وجه التحديد؛ وأن تدرس أي مسألة يقتضي الأمر أن تدرسها مؤسسة من هذا النوع.

ميريانا سبولياريتش

وتخّلف نزاعات اليوم ـ وفق ما ذكرت رئيسة اللجنة الدولية السيدة ميريانا سبولياريتش في مداخلة لها في المؤتمر الدولي الرابع والثلاثون للصليب الأحمر في جنيف ــ مستويات من المعاناة لا تُحتمل وتتطلب تحركًا فوريًا؛ فقد عصفت النزاعات بالعديد من المجتمعات ومُزقت أواصر كثير من العائلات في المناطق التي تشهد حروبًا في عالم اليوم؛ ولا بد للمجتمع الدولي – على جناح السرعة – من أن يجدد تأكيد التزامه بالقانون الدولي الإنساني وأن يضع حماية المدنيين في صدارة أولوياته.

وركز المؤتمر على قضايا إنسانية ملحّة؛ مثل الامتثال للقانون الدولي الإنساني، وإرساء ثقافة عالمية من الامتثال له عن طريق تشجيع الدول على دعم احترامه عالمياً، بما في ذلك توفير الحماية للمدنيين والعاملين في المجال الإنساني، اضافة لمواضيع أثر التكنولوجيات الرقمية على الحروب، وتمكين العمل الإنساني بقيادة محلية؛ وغير ذلك من القرارات التي تهدف إلى توجيه العمل الإنساني العالمي والتصدي للتحديات الناشئة.

وتعمل اللجنة الدولية على حماية المتضررين من الحروب والنزاعات المسلحة وذلك من خلال الدفاع عن حقوقهم وتقديم المساعدات لهم في جميع مراحل العمليات العدائية؛ وتقليل مظاهر العنف التي تصيب فئة المعرضين للمخاطر وتخفيف معاناتهم الإنسانية واحترام حقوق المتضررين من النزاعات المسلحة وحالات العنف ولتحقيق ذلك تعمل اللجنة على تنفيذ العمل الإنساني في الميدان لحماية أي شخص لا يشارك أو توقف عن المشاركة في الأعمال العدائية؛ حيث إن القانون الدولي الإنساني يفرض قيوداً على ممارسة العنف حتى لا تصبح الحروب مسرحاً للهمجية والوحشية.

إن عمل اللجنة قبل النزاع يتمثل في الدفاع عن حقوق المتوقع تضررهم من النزاع أو حالات العنف الأخرى في أوقات السلم من خلال حث الأطراف على وضع سلامة المدنيين في صدارة الأولويات من خلال الجهود الدبلوماسية والحوار ومناصرة القضايا الإنسانية وتعزيز القانون الدولي الإنساني.

وأثناء النزاع المسلح تعمل اللجنة الدولية على بناء سبل لقهم القانون واحترامه؛ خاصة ما يتعلق باتفاقية جنيف وقوانين الحرب التي تحمي الأشخاص الذين لا يشاركون في القتال أو كفوا عن المشاركة فيه ؛ حيث تواصل اللجنة المساعي الدولية عبر مبادرات لدعم القانون الدولي الإنساني؛ إضافة للعمل مع الشرطة والقوات العسكرية والسلطات العامة والجماعات المسلحة لحثها على بذل جهودها لتجنب الحاق الضرر بالمدنيين إضافة للمساهمة في المساعي المبذولة لتطوير القانون الدولي الإنساني.

كما تسعى اللجنة الدولية إلى منع حدوث انتهاكات في القانون الدولي الإنساني بالتوعية بأساليب تنفيذ القانون وتطويره وتوضيحه والترويج له؛ وتقديم المشورة القانونية المتخصصة والخبرات الفنية بشأن تنفيذ القانون الدولي الإنساني؛ وحماية استخدام شارات الصليب الأحمر والهلال الأحمر والكرستالة الحمراء

إضافة إلى إجراء مناقشات مع الحكومات والقوات المسلحة والجماعات من غير الدول لتسليط الضوء على التداعيات الإنسانية للنزاعات؛ وتذكير تلك الأطراف بالالتزامات الملقاة على عاتقها؛ واتباع دور الوسيط في خلق أجواء من التفاهم والتعاون والاحترام من أجل العمل على تجنيب المدنيين ويلات الحروب والحد من مظاهر الضعف التي يعانون منها في حالات النزاع؛ وفي إطار اهتمام اللجنة الدولية بتعزيز القانون الدولي الإنساني تشجع الدول على اقرار اتفاقيات جديدة ووضع قواعد ومعايير جديدة سعياً إلى الحد من الآثار المدمرة للنزاعات المسلحة على المدنيين.

تدرك اللجنة الدولية خطورة الآثار المدمرة التي يمكن أن تلحقها الهجمات على البنى التحتية الأساسية بالمدنيين خاصة في المناطق الحضرية؛ ما يجعلها تعمل مع الحكومات والجماعات المسلحة والسلطات الأخرى للتوعية بأهمية حماية البنية التحتية الأساسية من مستشفيات ومدارس ومرافق المياه والصرف الصحي؛ وتأتي جهود اللجنة في هذا الشأن في إطار اهتمامها بتفادي الإضرار بهذه البنية التحتية والتخفيف من معاناة المدنيين والحفاظ على فرص حصولهم على الخدمات الضرورية.

أما أثناء النزاعات المسلحة فإن اللجنة الدولية تركز على حماية أرواح البشر دون أن تنحاز إلى جانب على حساب آخر؛ وتعمل على تعزيز أنشـطة الاستجابة الإنسانية وتقديم المساعدات الإنسانية من أجل تخفيف المعاناة الإنسانية للمتضررين من النزاعات إضافـة لرصـد مدى الامتثال للقانون الدولي الإنسـاني وتعزيزه عن طريق إجراء مناقشـات مباشـرة مع أطراف النزاع بشـأن الادعاءات بوقوع انتهاكات للقانون الدولي الإنساني؛ وذلك بهدف الدفاع عن حقوق الأشخاص الذين لا يشاركون أو كفوا عن المشـاركة في العمليات العدائية؛ وفي الأخير تطرح نتائج هذه الانتهاكات المحتملة للقانون الدولي الإنسـاني في اجتماعات ثنائية مع أطراف النزاع سعياً إلى تشجيعها على تعميق الاحترام للقانون الدولي الإنساني في ميدان المعركة.

وعقب النزاع المسـلح تعمل مع السـلطات المحلية لإتاحة برامج رعاية صحية عالية الجودة للسـكان في المناطق المتضررة من النزاعـات؛ إضافـة للعمـل على إعادة التأهيـل البدني والأطـراف الاصطناعية على اسـتعادة القدرات البدنيـة لجرحى الحرب والأشخاص الذين أصيبوا باعاقات في المناطق المتضررة من النزاعات.

كمـا تسـعى إلى منع العنف الجنسـي الذي يعد جريمة حـرب فادحة تلحق عواقب وخيمة بالناجيـات والناجين؛ كما تعمل على حماية المجتمعات المحلية من التلوث بالأسـلحة؛ ودعم سـبل كسـب العيش والأمن الغذائي وذلك من خلال مكافحة انعدام الأمن الغذائي وتقديم الاغاثة الطارئة ودعم سـبل كسـب العيش على المدى الطويل للأشخاص الذين هم في أمس الحاجة إلى مساعدات وتدافع اللجنة الدولية عن حقوق المحتجزين؛ حيث يحق لجميع الأشخاص المحرومين من حريتهم الحصول على معاملة عادلة وظروف معيشـية إنسـانية بصرف النظر عن أسـباب التوقيف والاحتجاز؛ وتعمل على زيارة المحتجزين من أجل تلبية احتياجاتهم الأساسية وإبقائهم على اتصال بعائلاتهم ومعاملتهم باحترام وإنسانية.

يذكر أن اللجنة الدولية هي منظمة إنسـانية مسـتقلة ومحايدة منذ نشـأتها عام 1863؛ تؤدي مهامها الإنسـانية بهدف حماية أرواح ضحايا النزاعات المسـلحة وحالات العنف الأخرى كان ولا زال هدفها حماية ضحايا النزاعات المسـلحة ومسـاعدتهم وذلك مـن خلال تشـجيع تطويـر القانون الدولي الإنسـاني وتعزيـز احترامه؛ ويقوم عمـل اللجنة على اتفاقيات جنيـف لعام 1949 وبروتوكولاتها الاضافية؛ حيث إن التفويض الممنوح لها بموجب هذه الاتفاقيات يسـمح لها بتقديم المسـاعدات الإنسـانية للمتضررين من النزاعات المسـلحة وحالات العنف؛ وتعمل اللجنة الدولية في أكثر من 100 بلد وتدعم 80 مليون شـخص من المتضررين من الحروب والكوارث الطبيعية والأزمات العالمية الأخرى.

ضحايا الحروب والنزاعات المسلحة

بين غياب تطبيق الحماية القانونية وإنتهاك حقوق الإنسان

هادين هاشم الفتيح

مقدمة

تعـد الحروب والصراعات المسـلحة من أكثر الظواهر الإنسـانية تأثيراً وتدميراً في العالم المعاصـر؛ تجتاح المجتمعات والدول بشكل مروع؛ وتتسبب في أضرار جسيمة على كافة الأصعدة؛ وتؤثر على حياة الأفراد والمجتمعات.؛ لا تكمن خطورتها فقط في الدمار المادي والاقتصادي الذي تخلفه، ولكن أيضًا في التأثيرات العميقة والمسـتدامة على الضحايا. من فقدان أرواح، ومعاناة جسدية ونفسية، وإنتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، في ظل تراجع مستوى تطبيق الحماية القانونية.

هذه الحروب والصراعات المسلحة تُمثل تهديدًا مباشرًا لحياة المدنيين وأمنهم الشخصي؛ ورغم أنهم غالبًا غير متورطين في الصراعـات إلا أنهـا تعرضهـم لمخاطر متزايدة بسـبب القصف العشـوائي، والاعتداءات العسـكرية، وغير ذلـك من الأفعال العدوانية التي لا تؤدي فقط إلى فقدان الأرواح، ولكنها تسبب إصابات بدنية خطيرة قد تترك آثارًا دائمة على صحة الأفراد.

تنتـج عـن هذه الحروب إنتهاكات صارخة لحقوق الإنسـان، ومنهـا القتل غير القانوني، والتعذيـب، والاغتصاب، وغير ذلك من الأعمال العدوانية التي لا تتجزأ من الواقع اليومي للضحايا. وفي كثير من الحالات، تكون هذه الانتهاكات ممنهجة، مما يعمّق الأزمة الإنسانية ويزيد من معاناة الأفراد المتأثرين.

في ظل النزاعات المسلحة، غالبًا ما تكون الحماية القانونية غير كافية. فالقوانين الدولية التي تهدف إلى حماية المدنيين مثل اتفاقيات جنيف، قد لا تُطبق بشكل فعّال، مما يجعل المدنيين في مواجهة إنتهاكات غير محدودة من قبل الأطراف المتنازعة. إضافة لذلك قد يواجه الضحايا صعوبة الوصول إلى العدالة، مما يضاعف من تأثير الصراعات المسـلحة على حياتهم؛ وهكذا تظل الحروب والصراعات المسـلحة مصدرًا رئيسـيًا للمعاناة الإنسـانية في ظل تدني مسـتوى الحماية القانونية واسـتمرار إنتهـاك حقـوق الإنسـان؛ ما يؤكـد أهمية الحاجـة الملحة لتعزيز جهـود المجتمع الدولي لضمـان حماية المدنيين، ومحاسـبة المسـؤولين عن الإنتهاكات، وإيجاد حلول سـلمية للصراعات لتحقيق الاسـتقرار والأمن للمجتمعات؛ ولا بد من تعزيز التعاون الدولي في حماية حقوق الإنسـان وتحسـين وصول المساعدات الإنسانية للمتضررين فضلاً عن اتباع الدبلوماسية الإنسانية في حلحلة النزاعات.

النطاق العالمي للمشكلة

الصراعات المسـلحة الحالية تشـمل مناطق متعددة حول العالم، بما في ذلك الشـرق الأوسـط، وأفريقيا، وآسـيا الوسطى وأمريـكا الجنوبية، مما يعكس تعقيدات جيوسياسـية واقتصادية وثقافية متباينة. وتتفاوت أسـبابها بيـن دينية أو قومية أو اقتصادية، مما يزيد من تعقيدات تحقيق السلام المستدام وتسوية النزاعات لتصبح واحدة من أكثر الظواهر الإنسانية تدميرًا وتأثيرًا في العالم المعاصر، حيث تسـتمر في شكل صراعات ساخنة تعمّق الفجوات الاجتماعية والاقتصادية وتسبب المعاناة الإنسانية وتلحق خسائر قادحة في الممتلكات، وتجبر المدنيين على التشرد والنزوح والأمراض والجوع.

تأثيرات الحروب على الضحايا

للحروب تأثيرات سلبية هائلة على الضحايا، حيث تعرضهم للعنف والتدمير الشامل لحياتهم اليومية، وتجردهم من الحقوق الأساسية والحماية القانونية المنصوص عليها في القوانين الدولية؛ وأكثر ما يتعرضون لهذه الأضرار من المدنيين الأطفال والنساء، الذين يعانون من الفقر والجوع، وفقدان أفراد العائلة، والنزوح القسري، والإصابات الجسدية والنفسية الدائمة. ويواجهون نقص الخدمات الأساسية مثل الماء والغذاء والرعاية الصحية.

القتل والإصابات الجسدية

تتمثل أبرز آثار الحروب في القتل والإصابات الجسدية الناتجة عن العنف المباشر والقصف العشوائي على المناطق السكنية والبنية التحتية؛ مما يؤدي إلى فقدان الأرواح وحدوث إصابات خطيرة تشمل الحروق، والكسور، وإعاقة دائمة لبعض الضحايا وتأثيرات صحية خطيرة تتطلب رعاية طبية متخصصة طويلة الأمد.

النزوح القسري وفقدان الوطنية

تجبر الحروب ملايين الأشخاص على مغادرة منازلهم ومناطقهم الأصلية بحثًا عن مأوى آمن، ما يعرضهم لخطر النزوح القسري. وفقدان الوطنية والانتماء الاجتماعي، والعيش في ظروف قاسية وغير آمنة في مخيمات اللاجئين ، مما يزيد من الضغوط النفسية والاجتماعية عليهم.

الأضرار النفسية

يتعرض المتضررون من الحروب لآثار نفسية خطيرة تشمل الصدمات النفسية، والقلق المستمر، والاكتئاب، واضطرابات ما بعد الصدمة. تزداد هذه الآثار بشدة في حالات فقدان أفراد العائلة والأصدقاء والتعرض المستمر للعنف، مما يؤثر على القدرة على التعامل مع الحياة اليومية والمستقبل بشكل عام.

انتهاكات حقوق الإنسان

خلال الحروب، قد يتعرض المدنيون لانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان من قبل الأطراف المتنازعة، تتمثل في التعذيب، والاغتصاب، والقتل غير المبرر. مما يُعد جريمة بموجب القانون الدولي الإنساني وانتهاكًا صريحًا للقانون الدولي وحقوق الإنسان المكفولة.

الانتهاكات والأضرار الناتجة عن الحروب

تتعدى آثار الحروب الخسائر المادية وتترك آثارًا عميقة على الأفراد والمجتمعات. بسبب ما ينتج عنها من أضرار وإنتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان نقدم فيما يلي شرحاً مفصلاً لبعضها:

الأضرار الجسدية: حيث تتسبب الحروب في أضرار جسدية مباشرة للضحايا من خلال القصف، الهجمات العسكرية والتفجيرات. وتشمل الأضرار :

الإصابات الجسدية: من كسور، جروح، بتر الأطراف، وإصابات داخلية خطيرة. وقد أظهرت الدراسات أن هذه الإصابات يمكن أن تترك آثارًا دائمة على الصحة البدنية وتؤدي إلى إعاقات طويلة الأمد (Duke & Gutteridge, 2019).

المعاناة من الأمراض: خلال الحروب يمكن أن تتفشى الأوبئة والأمراض بسبب تدمير البنية التحتية الصحية وعدم توفر الرعاية الطبية المناسبة (World Health Organization, 2020).

الآثار النفسية: تنتج عن الحروب صدمات وتأثيرات نفسية عميقة على الأفراد. منها:

اضطراب ما بعد الصدمة (PTSD): وتعد من أبرز الآثار النفسية المترتبة على الحروب، حيث يعاني الأفراد من ذكريات مؤلمة قلق مزمن، ومشاكل في النوم (National Center for PTSD, 2021).

الاكتئاب والقلق: كثير من الناجين يعانون من حالات الاكتئاب والقلق نتيجة التجارب المؤلمة والمشاهد الصادمة (Smith et al., 2022).

انتهاكات حقوق الإنسان:

الحروب غالباً ما تشهد انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان تشمل:

القتل العشوائي والتعسفي: تشمل هذه الانتهاكات القتل خارج نطاق القضاء والتصفية العرقية أو الدينية (Amnesty International, 2021).

الاغتصاب والعنف الجنسي: يتم استخدام العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب لترويع المجتمعات المستهدفة (UN Women, 2020).

تدني مستوى الحماية القانونية: أثناء النزاعات المسلحة، قد يكون هناك ضعف في تطبيق قوانين الحماية الدولية مثل:

اتفاقيات جنيف: التي تهدف إلى حماية المدنيين والمجندين، ولكن في النزاعات قد لا يتم الالتزام بها بشكل كافٍ مما يؤدي إلى زيادة الانتهاكات (International Committee of the Red Cross 2021).

صعوبة الوصول إلى العدالة: الضحايا يواجهون صعوبة في الوصول إلى القضاء والمحاكم لتقديم شكاواهم ضد الانتهاكات مما يفاقم من معاناتهم (International Criminal Court, 2022).

الآثار الاجتماعية والاقتصادية: تنتج عن الحروب آثار سلبية على المستوى الاجتماعي والاقتصادي تشمل:

التشريد: الملايين يتم تهجيرهم من منازلهم، مما يؤدي إلى أزمة إنسانية حيث يعيشون في ظروف صعبة كلاجئين أو نازحين (UNHCR, 2021).

تدمير البنية التحتية: تشمل المدارس، المستشفيات، والمرافق العامة مما يؤدي إلى تدهور مستويات المعيشة وتفاقم الفقر (World Bank, 2022).

القتل العشوائي والاستهداف المتعمد للمدنيين: تتعرض المدن والمناطق السكنية للقصف والهجمات بشكل مباشر، مما يؤدي إلى مقتل وإصابة العديد من الأبرياء.

القتل والإصابات الجسدية: يعد القتل والإصابات الجسدية أحد أكثر الآثار البشعة للحروب على الضحايا، حيث يكون المدنيون هم الأكثر تضررًا نتيجة القتال المباشر والهجمات المتعمدة على المدن والمناطق السكنية.

الأضرار النفسية: يتعرض الأفراد لآثار نفسية خطيرة بسبب الصدمات النفسية والخوف المستمر وفقدان أفراد العائلة والأصدقاء، مما يؤثر على صحتهم العقلية ويزيد من نسبة انتشار الأمراض النفسية مثل اضطراب ما بعد الصدمة.

انتهاكات حقوق الإنسان: يتعرض المدنيون لانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، مثل التعذيب والاغتصاب والاستخدام غير القانوني للقوة، دون أي حساب أو عقاب للمرتكبين.

الغياب القانوني وضعف الحماية

تزداد التحديات الإنسانية في ظل تراجع تطبيق الحماية القانونية الفعالة، حيث يصعب على المتضررين الوصول إلى العدالة والمحاسبة، وتبقى الانتهاكات بلا عقاب مما يزيد من تفاقم الأزمة الإنسانية والاستمرار في العنف وإنتهاكات حقوق الإنسان خلال الصراعات المسلحة نتيجة لضعف الحماية القانونية. حيث يتعرض المدنيون إلى التعذيب، والقتل؛ دون أن يعاقب المسؤولون عن هذه الجرائم مما يزيد من تفاقم الأزمة الإنسانية وتعقيد إيجاد حلول دائمة؛ وتتمثل التحديات الرئيسية لتدني مستوى تطبيق الحماية القانونية للمدنيين خلال الصراعات، في عدم تفعيل القوانين وإفلات مرتكبي الجرائم من العقاب.

حلول لمواجهة الحروب

تتطلب مواجهة الصراعات المسلحة وما ينتج عنها من إنتهاكات؛ استراتيجيات متعددة الأبعاد تشمل الجوانب الإنسانية، القانونية، والسياسية.

من أجل وضع حلول شافية نجملها فيما يلي:

-تعزيز تطبيق الحماية القانونية وهذا يتطلب دعم وتفعيل القانون الدولي الإنساني.

-تعزيز تطبيق مبادئ القانون الدولي الإنساني، لتأمين الحماية للمدنيين والممتلكات، ومنع الهجمات العشوائية. والتأكيد على الأطراف المتنازعة الالتزام باتفاقيات جنيف والبروتوكولات الملحقة بها (International Committee of the Red Cross, 2023).

-تعزيز دور المنظمات الدولية المستقلة في مراقبة تنفيذ القانون الدولي الإنساني وتوثيق الانتهاكات، مثل اللجنة الدولية للصليب الأحمر.

-دعم النظام القضائي الدولي وهذا يتحقق من خلال دعم عمل المحاكم الجنائية الدولية مثل المحكمة الجنائية الدولية في التحقيق ومقاضاة جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية (International Criminal Court, 2022)وتشجيع الدول على التعاون مع المحاكم الدولية وتقديم الدعم المالي والتقني لتعزيز قدرة هذه المحاكم على تنفيذ العدالة.

-تسهيل ضمان وصول المساعدات الإنسانية إلى المناطق المتضررة من الصراعات المسلحة؛ وذلك من خلال توقيع اتفاقيات واجراء التفاوض مع الأطراف المتنازعة لضمان سلامة العاملين في المجال الإنساني (World Food Program, 2022).

-تأمين الحماية للقوافل الإنسانية من الهجمات والتدمير وضمان سلامة المستفيدين.

-تعزيز التمويل للمساعدات الإنسانية وذلك من خلال تشجيع الدول المانحة على زيادة التمويل المخصص للمساعدات الإنسانية وتطوير استراتيجيات التمويل المستدام (UNICEF, 2023).

-تعزيز التنسيق بين الوكالات الإنسانية لضمان توزيع الموارد بكفاءة وتحقيق أقصى استفادة للمتضررين.

-تعزيز الجهود الدبلوماسية لحل النزاعات المسلحة عبر التفاوض ودعم جهود الوساطة التي تقودها المنظمات الدولية والإقليمية للتفاوض على اتفاقيات سلام مستدامة. يجب أن تشمل هذه الجهود جميع الأطراف المعنية بالنزاع (International Crisis Group, 2023).

-العمل على صياغة اتفاقيات سلام شاملة تعالج الأسباب الجذرية للنزاعات.

-تنفيذ برامج للمصالحة الوطنية تهدف إلى بناء الثقة بين الجماعات المتنازعة وتيسير التعاون الاجتماعي (United Nations Peacebuilding Support Office, 2022).

-تطبيق آليات العدالة في التعامل مع انتهاكات حقوق الإنسان وتعويض الضحايا وتحقيق العدالة International Center for Transitional Justice, 2023).

-توفير الدعم المالي والتدريبي للمنظمات غير الحكومية المحلية التي تعمل على تقديم الخدمات الإنسانية وتعزيز حقوق الإنسان (Human Rights Watch, 2022).

-دعم بناء القدرات المحلية في مجال مراقبة حقوق الإنسان وتوثيق الانتهاكات وتقديم المشورة القانونية.

-نشر الوعي والتثقيف بحقوق الإنسان من خلال تنفيذ برامج للتوعية بها في المجتمعات المتضررة لرفع الوعي وتعزيز المشاركة المجتمعية في الدفاع عن الحقوق (Amnesty International, 2022).

-تشجيع الحملات الدولية للضغط على الأطراف المتنازعة لتحسين احترام حقوق الإنسان وحماية المدنيين.

-دعم جهود بناء مؤسسات قوية وشفافة يمكنها إدارة النزاعات بشكل فعّال وتطبيق سيادة القانون (World Bank, 2023).

-ضمان تمثيل جميع الفئات في عملية صنع القرار وتقديم المساعدات، بما في ذلك الأقليات والمجتمعات المحلية المتأثرة بالنزاع (United Nations Development Program, 2022).

-تشجيع الحوار الشامل بين مختلف الأطراف والمجتمعات لبحث القضايا ذات الصلة بالنزاعات المسلحة بهدف تحقيق توافق واسع النطاق.

مشرف قطاعي أفريقيا والشرق الأوسط - المركز العربي للاستعداد للكوارث

المراجع

United Nations High Commissioner for Refugees (UNHCR). (2022). "Global Trends: Forced Displacement in 2021." Retrieved from

World Food Program. (2023). Somalia: Food Security and Nutrition. Retrieved from

Human Rights Watch. (2022). "Somalia: Human Rights." Retrieved from

United Nations. (2022). "The Universal Declaration of Human Rights." Retrieved from

UNICEF. (2022). Somalia: Education and Health Infrastructure. Retrieved from

Human Rights Watch. (2022). "World Report 2022: Events of 2021." Retrieved from

World Bank. (2023). Building Strong Institutions in Conflict Zones. Retrieved from

International Committee of the Red Cross (ICRC). (2022). "War and Law." Retrieved from

United Nations Development Program. (2022). Promoting Inclusive Governance and Rule of Law. Retrieved from

Human Rights Watch. (2022). Supporting Local Human Rights Organizations. Retrieved from

المراجع

Amnesty International. (2022). Human Rights Education and Advocacy. Retrieved from

International Crisis Group. (2023). Diplomacy and Mediation in Conflict Zones. Retrieved from

United Nations Peacebuilding Support Office. (2022). Peacebuilding and Reconciliation Initiatives. Retrieved from

Amnesty International. (2022). "Yemen: War Crimes and Other Violations by Houthi Authorities in Ta’iz." Retrieved from

United Nations Office for the Coordination of Humanitarian Affairs (OCHA). (2022). "Humanitarian Needs Overview 2022." Retrieved from

International Committee of the Red Cross (ICRC). (2022). "International Humanitarian Law." Retrieved from

وصية أبو بكر الصديق لجيش أسامة بن زيد:

"يا أيها الناس قفوا أوصيكم بعشر فاحفظوها عني؛

لا تخونوا، ولا تَغُلُّوا، ولا تغدروا، ولا تمثِّلوا، ولا تقتلوا طفلا صغيراً أو شـيخاً كبيرا ولا امـرأة، ولا تعقروا نحلاً ولا تحرقوه، ولا تقطعوا شـجرة مثمرة، ولا تذبحوا شـاة ولا بقرة ولا بعيراً إلا لمأكلـة، وسـوف تمرون بأقـوام قد فرغوا أنفسـهم في الصوامع فدعوهم وما فرغوا أنفسـهم له. وسـوف تقدمون علـى قوم يأتونكم بآنيـة فيها ألوان الطعام فـإذا أكلتم منها شـيئا بعد شـيء فاذكروا اسـم الله عليها. وتلقون أقواماً قد فحصـوا أوسـاط رؤوسـهم وتركـوا حولهـا مثـل العصائـب فأخفقوهم بالسيف خفقاً. اندفعوا باسم الله".

مفهوم أنسنة الحروب

تعني أنسنة الحروب والنزاعات المسلحة تقليل معاناة المدنيين والمقاتلين على حد سواء؛ وايجاد توازن بين الضرورات العسكرية والاعتبارات الإنسانية؛ وتطبيق المبادئ الإنسانية الأساسية مثل حماية حقوق الإنسان والكرامة الإنسانية حتى في حالات العنف الشديد والاقتتال، مع بذل جهود لتخفيف معاناة المدنيين والمقاتلين في النزاعات المسلحة؛ وتقليل الأضرار الناجمة عنها؛ وتتمثل عناصر أنسنة الحروب في حماية السكان المدنيين ومنع الهجمات عليهم وضمان سلامتهم خلال أي نزاع مسلح؛ وتقديم المساعدات الإنسانية من غذاء وماء ورعاية صحية للمتضررين والتفرقة بين الأهداف العسكرية والمدنية والالتزام بقوانين الحرب التي تمنع استهداف المدنيين أو الممتلكات المدنية؛ والتعامل الإنساني مع الأسرى بتوفير الحماية والمعاملة الإنسانية لهم بما يتماشى مع اتفاقيات جنيف؛ ومراعاة حقوق الإنسان بتجنب الاستخدام المفرط للعنف واتباع مبادئ القانون الدولي الإنساني.

لاجئون سودانيون وصلوا مؤخراً إلى مدينة أسوان بجنوب مصر ينتظرون قطاراً متجهاً إلى القاهرة

قاست الأمرّين في رحلة الوصول إلى بر الأمان في مصر

أرملة سودانية: فقدت منزلي وزوجي في غمضة عين

لم يكن لدى عرفة الوقت الكافي للحزن على زوجها بعد وفاته، لتضطر للفرار من الخرطوم مع طفليها في محاولة يائسة لتجنب الاشتباكات الدامية والوصول إلى بر الأمان.

عندما اندلع القتال في العاصمة السودانية الخرطوم، كانت عرفة، البالغة من العمر 25 عاماً، في المنزل بمفردها مع طفليها؛ وقد انتابها شعور بالذعر لدى سماعها أصوات إطلاق النار وتحليق الطائرات العسكرية في سماء المنطقة؛ حاولت الاتصال بزوجها الذي كان يعمل في ذلك الوقت، لكنها لم تستطع الوصول إليه.

ومع غياب زوجها وعدم معرفتها بكيفية حماية ابنها البالغ من العمر خمس سنوات وابنتها ذات الثلاث سنوات وسط تصاعد العنف، قررت مغادرة العاصمة، لتنطلق برفقة طفليها عن طريق الحافلة إلى مدني على بعد 135 كيلومتراً جنوب شرق العاصمة، على الضفة الغربية للنيل الأزرق.

"لم أكن أعتقد أننا سننجو"

هناك، قابلت رجلاً من السكان المحليين ليعرض عليهم المساعدة لمغادرة البلاد، ليتم نقلهم إلى بورتسودان، الميناء البحري الشرقي الرئيسي للبلاد، برفقة خمسة أشخاص آخرين؛ من هناك، كان عليهم السير ليوم كامل قبل أن يجدوا وسيلة نقل لتقلّهم شمالاً على طول الساحل باتجاه الحدود المصرية.

وقالت عرفة: "كنت خائفة ومتعبة ويائسة؛ كان الطريق صعباً، وكان صوت إطلاق النار المستمر يصم الآذان؛ لم أكن أعتقد أننا سننجو؛ أمضيت 80 ساعة بدون طعام أو ماء؛ كنت أحمل أطفالي بين ذراعي خوفاً من الحرب ورحلة اللجوء والطريق الطويل الذي كان أمامي".

بعد عبور الحدود، تم نقلهم في نهاية المطاف إلى القاهرة، ليترجّلوا عن الحافلة ويجدوا أنفسهم في ميدان مدينة غير مألوفة لهم؛ وقالت: " كانت هناك امرأة من جنوب السودان تمر عبر الميدان؛ وعندما رأتني هناك، نصحتني بالذهاب إلى مكتب المفوضية والتسجيل لديهم".

عرفة وأطفالها هم من بين آلاف الأشخاص عبروا إلى مصر من السودان منذ اندلاع القتال؛ وحالها حال الدول الأخرى المجاورة للسودان والتي تأثرت بحالة الطوارئ هذه.

وقد قصدت بعض العائلات السودانية التي وصلت إلى القاهرة مكتب المفوضية بهدف الحصول على المساعدة، بما في ذلك عرفة وأطفالها المسجلين الآن لتلقي المساعدة من المفوضية والذين يعيشون مع سيدة من جنوب السودان كانوا قد التقوا بها في الميدان؛ وقالت: " انا بحاجة إلى المساعدة؛ فقدت منزلي وزوجي في غمضة عين، ولا أريد أن أفقد أطفالي أيضاً؛ أريدهم أن يكونوا بأمان".

مصدر المعلومات UNHCR

أ. مختار العوض موسى

مدير إدارة الإعلام الإنساني بالمنظمة
العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر

أنسنة الإعلام في زمن النزاعات المسلحة

لا يختلف اثنان على أن الإعلام خصوصاً الإعلام الإنساني يمثل أهمية كبيرة في ميدان "أنسنة النزاعات المسلحة"؛ حيث باستطاعته نشر قيم الإنسانية في أبهى صورها؛ وترك بصمة في خارطة سماء الإنسانية؛ في وقت ازداد فيه معدل النزاعات المسلحة وما ينتج عنها من تداعيات إنسانية خطيرة تحتاج إلى من يبرزها بشكل مؤثر للتخفيف منها . الإعلام الإنساني في زمن النزاعات المسلحة ليس مجرد مهنة، بل رسالة سامية لتسليط الضوء على معاناة الإنسان؛ والسعي إلى صون كرامته؛ دون أن يصنّف أو يهتم بأي تصنيفات سياسية؛ فقط يعمل على نشر المآسي الإنسانية؛ وينأى بنفسه عن الدخول في أي صراعات أو نزاعات؛ يركز فقط على الإنسان الضحية الذي يعاني وسط الأزمات ويحتاج إلى إغاثة؛ لذلك يروّج لنتائج ما بعد الأحداث ويعمل على إعداد تقارير تفي باحتياجات الإنسان وتقديمها إلى المنظمات والهيئات المختصة للعمل على تأمينها. المرجعية الأساسية للإعلام الإنساني تتمثل في القانون الدولي الإنساني؛ ما يحتّم أن تكون من ضمن رسالته الإعلامية الترويج لمبادئه؛ والتركيز على أي خروقات تطال هذه المبادئ؛ ولأنه إعلام تفاؤلي وليس تشاؤمياً لا يركز على الجانب السوداوي للقضايا الإنسانية؛ يسلط الضوء على المآسي مع إبراز الجانب التفاؤلي للأزمات؛ ولا يهتم بالإثارة؛ ولا ينشر صور الجرحى المثيرة للحس الإنساني والمهينة لكرامة الإنسان؛ يراعي المبادئ والأخلاقيات في التعامل مع القضايا الإنسانية؛ لا يصور المحتاجين أثناء تسلمهم للمواد الاغاثية؛ كون هذا يتنافى مع قواعد العمل الأخلاقي والإنساني؛ ويمتنع عن تسييس القضايا الإنسانية.

الإعلام الإنساني هو قوة ناعمة إذا تمت ممارستها بشكل واعٍ سيكون لها دورها الفاعل في تثقيف الرأي العام وتوجيهه وتشكيله بما يخدم بشكل مستنير القضايا الإنسانية ويتصدى لأي تداعيات إنسانية في زمن الحرب؛ فإذا توفرت لهذه القوة المرونة؛ حتماً ستكون قادرة على إنتاج محتوى إعلامي عالي الجودة يدعم أنسنة الإعلام أثناء النزاعات المسلحة؛ كما أن هذه القوة الناعمة يمكن أن تسهم بشكل واضح في نشر ثقافة التطوع؛ والإنسانية؛ والإيثار بين المجتمعات؛ وتجسيد معاناة النازح واللاجئ والمصاب والجريح من خلال سرد قصص إنسانية مؤثرة تخاطب وجدان الناس وتستقطبهم للتفاعل مع أي حالة إنسانية. الإعلام الإنساني هو صوت الحق وسط دمار النزاعات المسلحة؛ وبينما ينشغل الإعلام التقليدي بتغطية هذه النزاعات يكرّس الإعلام الإنساني العمل على إبراز آثار هذه النزاعات وما تنتج عنها من تداعيات وأضرار ومعاناة إنسانية ويركز على نقل معاناة المدنيين وايصال أصوات الضحايا إلى الجهات المعنية لتذكيرها يمسؤولياتها الأخلاقية والقانونية تجاههم. وكان من الطبيعي أن يتعاظم دور الإعلام في عصر ثورة الاتصالات والفضائيات التي حوّلت العالم إلى قرية صغيرة ما أن يقع أي حدث إلا ويعرفه جميع سكان هذه القرية ورغم هذه الإيجابية للثورة التقنية في تسهيل ايصال المعلومة للجميع؛ إلا أنها أتاحت الفرصة لتضليل الرأي العام؛ وجعل الوصول إلى الحقيقة في ظل تدفق الأخبار المزيفة والمعلومات المضللة في غاية الصعوبة ورغم هذه الإيجابية للثورة التقنية في تسهيل ايصال المعلومة للجميع؛ إلا أنها أتاحت الفرصة لتضليل الرأي العام وجعل الوصول إلى الحقيقة في ظل تدفق الأخبار المزيفة والمعلومات المضللة في غاية الصعوبة؛ وتعد هذه إحدى تحديات الإعلام الإنساني التي تعرقل مهمته النبيلة؛ ما يحتّم مضاعفة مسؤولية العاملين في الحقل الإعلامي في التقصي والتدقيق في ما ينشر في وسائل التواصل الاجتماعي التي تمنح الجميع الفرصة لنشر أي محتوى بدون رقابة كافية؛ حيث إنه مع التدفق المستمر للمعلومات عبر وسائل الإعلام التقليدية والمنصات الرقمية لا بد من التحقّق مما ينشر باستخدام أدوات التحقّق المتاحة على الشبكة العنكبوتية؛ مما يساعد في مكافحة أي تضليل معلوماتي ويمكن الاستفادة من المبادرات التي تطلقها المنظمات والجهات المختصة للتوعية بخطورة المعلومات المضلّلة؛ وعلى الإعلامي أن يطلق العنان لتفكيره ليكون قادراً على التفريق بين المعلومات الصادقة والزائفة. ولعلنا نشير هنا إلى أهمية سن المزيد من التشريعات لمكافحة الأخبار الكاذبة والمعلومات المضلّلة أثناء النزاعات المسلحة وتعزيز مسؤولية منصات التواصل الاجتماعي في تطبيق معايير دقيقة في التحقّق من أي معلومة قبل بثها؛ والاستفادة من التطورات التقنية في إثراء صناعة إعلام إنساني يرتقي بدوره في خدمة العمل الإنساني وتطوير تقنيات للتحقق من المعلومات لمواجهة التضليل الإعلامي وتنمية مهارات العاملين في الإعلام من خلال البرامج التدريبية ليتسنى لهم التحقّق بفاعلية فيما ينشر من معلومات للتأكد من مصداقيتها والتعاون مع الجهات المختصة

لضمان توفير معلومات موثوقة؛ وصناعة جيل إعلامي إنساني واع وتنمية قدراته ومهاراته في بث رسائل توعوية مؤثرة في خدمة القضايا الإنسانية والمجتمعية رسائل تنشر التفاؤل وتحفظ كرامة الإنسان بغض النظر عن عقيدته أو دينــه أو أنتماءه أو جنســه إضافة لتعزيــز برامج الحماية للإعلاميين العاملين في مناطــق النزاع؛ مع تقديم الدعم النفسي لهم وزيادة التعاون مع المنظمات الإنسانية لتسهيل وصولهم إلى المناطق المتضررة.

العامل في الإعلام الإنساني في زمن الحرب حري به أن يشعر بقيمة دوره في خدمة العمل الإنساني؛ وأن تكون جودة أدائه الإعلامي مواكبة لجودة العمل الإنســاني لضمان تحقيق الأثر المطلوب في خدمة القضايا الإنســانية؛ مع أنســنة ما ينشــره من تقارير وأخبار وقصص إنســانية لتعظيم أثر ذلك في تخفيف المعاناة الإنسانية؛ وأن يتذكر دائمــاً أنه صوت المســتضعفين وســط صخب البنادق؛ ويلتزم بالمبادئ الأساســية للحركة الدوليــة للصليب الأحمر والهلال الأحمر؛ والمعايير الصحفية المهنية المتعارف عليها؛ والنزاهة والدقة فيما ينشره من تقارير معلوماتية؛ وأن يمتنع عن دعم أي مواقف أيدولوجية أو أثنية؛ ويتوخى الحذر عند تغطية أخبار متضرري النزاعات المسلحة سواء كانوا لاجئين أو نازحين حتى لا يتعرضوا لمزيد من الضغوط الإنســانية؛ وأن يعمل على تطوير خطابه الإعلامي؛ ويبتعد عن أي ترويج للكراهية والعنصرية؛ ويتجنب إثارة النعرات القبلية؛ وأن يكون ملماً بمبادئ القانون الدولي الإنســاني واتفاقيات حماية المدنيين في زمن الحرب والبروتوكولات الملحقة بها؛ وغير ذلك من القوانين الخاصة بجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية والمواثيق والمعاهدات والاتفاقيات الاقليمية والدولية.

د. عبدالرزاق أمان

هل يمكن أن تصبح النزاعات أكثر إنسانية؟

عندما تلتقي التكنولوجيا بالأخلاقيات في ساحات الحروب

لطالما كانت الحروب مرادفًا للدمار والمعاناة الإنسانية؛ إلا أنه في عصر التقنية الحديثة، **هل يمكن أن تجعل التكنولوجيا النزاعات أكثر إنسانية؟**. يبدو السؤال متناقضًا للوهلة الأولى، إلا أن تطورات الذكاء الاصطناعي الروبوتات، وتقنيات الاستهداف الذكي بدأت تؤثر في كيفية إدارة النزاعات، ليس فقط في جانب القتال، ولكن أيضًا في حماية المدنيين وتقليل الأضرار الجانبية.

نتساءل هنا: هل تقدم هذه التقنيات حلاً حقيقيًا لأنسنة الحروب، أم أنها مجرد وسيلة أخرى لتعزيز قوة الجهات المتحاربة؟ وهل يمكن أن تكون التكنولوجيا عاملاً مساعدًا في **تقليل معاناة المدنيين وحماية حقوق الإنسان؟**

التقنية في الحروب: بين الدقة والدمار

كيف تغيرت الحروب مع دخول التكنولوجيا؟

على مر التاريخ، كان التطور التكنولوجي عاملًا رئيسيًا في تغيير أساليب الحرب. من السيوف والدروع إلى الطائرات المسيّرة (Drones) والذكاء الاصطناعي، كانت الغاية دائمًا هي تحقيق تفوق استراتيجي؛ إلا أنه في العقود الأخيرة، أصبح هناك توجه جديد يسعى إلى استخدام التكنولوجيا لتقليل الخسائر البشرية وتحقيق أهداف عسكرية بأقل ضرر ممكن.

بعض أبرز التطورات التكنولوجية في النزاعات:

- **الطائرات المسـيّرة الذكية :** وهي التي بدون طيار (Drones) قادرة على تنفيذ عمليات اسـتهداف عالية الدقة، مما يقلل من الأضرار الجانبية مقارنة بالضربات التقليدية.
- **الأسـلحة الذكية والذخائر الدقيقة :** أنظمة الأسـلحة الحديثة باتت تعتمد على الذكاء الاصطناعي لتحليل الأهداف بدقة وتجنب استهداف المدنيين.
- **روبوتـات الإغاثـة في مناطق النزاعات :** يمكنها الدخول إلى المناطـق الخطرة لإنقاذ الجرحى أو إيصال المساعدات الطبية دون تعريض حياة المسعفين للخطر.
- **التحليل الذكي للبيانات والمعلومات الاسـتخباراتية :** باسـتخدام الذكاء الاصطناعي، يمكن للجيوش والمنظمات الإنسـانية تحليل بيانات النزاعات في الوقت الفعلي واتخاذ قرارات أكثر دقة، مما يسـاعد في حماية المدنيين وتوجيه جهود الإغاثة بشكل أفضل.

بين الواقع والمثاليات: هل يمكن أن تكون الحرب "أكثر إنسانية"؟

يطرح البعض فكرة أن التكنولوجيا يمكن أن تجعل النزاعات أقل دموية وأكثر إنسانية من خلال تحديد الأهداف العسكرية بدقة وتقليل الأخطاء التي تؤدي إلى سقوط ضحايا مدنيين.

حجج مؤيدي "أنسنة الحروب" بالتكنولوجيا:

- **تقليل الأضرار الجانبية:** التقنيات الحديثة مثل الأسلحة الذكية يمكن أن تستهدف المواقع المحددة فقط، دون إلحاق الضرر بالمدنيين.
- **تقليل الحاجة للتدخل البشري المباشر:** الطائرات المسيّرة والروبوتات يمكن أن تنفذ المهام الخطرة دون تعريض حياة الجنود أو المسعفين للخطر.
- **تحسـين عمليات الإغاثة والإنقاذ:** الذكاء الاصطناعي يسـاعد في تحليل أوضـاع المدنيين في مناطق النزاع بسرعة، مما يسهل إيصال المساعدات لهم بشكل أكثر كفاءة.

ولكن
هل هذه النظرية واقعية؟

التكنولوجيا كسلاح ذو حدين: هل تؤدي إلى تصعيد الحروب؟

بينما يرى البعض أن التقنية قد تساعد في تقليل الخسائر، يحذر آخرون من أن التطور التكنولوجي قد يجعل الحرب أسهل وأقل تكلفة، مما يزيد من احتمالية اندلاعها.

المخاطر المحتملة لاستخدام التكنولوجيا في النزاعات:

الاعتماد على الذكاء الاصطناعي في قرارات الحرب: إذا تُرك القرار للذكاء الاصطناعي، فكيف يمكن ضمان عدم حدوث أخطاء كارثية؟ من يتحمل المسؤولية الأخلاقية؟

سباق التسلح التقني: عندما تمتلك الدول المتقدمة تكنولوجيا عسكرية أكثر تطورًا، هل ستشجع هذه الميزة على شن المزيد من الحروب بدلًا من تجنبها؟

الهجمات الإلكترونية كسلاح جديد: لم تعد الحروب تعتمد فقط على الأسلحة التقليدية، بل أصبح بإمكان الدول والجماعات شن هجمات سيبرانية تعطل الخدمات الأساسية وتؤثر على ملايين المدنيين.

مثال عملي:

في السنوات الأخيرة، تعرضت العديد من المستشفيات في مناطق النزاعات لهجمات سيبرانية عطلت أجهزتها الطبية، مما أدى إلى وفاة مرضى كانوا يعتمدون على أجهزة العناية المركزة.

كيف يمكن تحقيق توازن بين التقنية والأخلاقيات؟

رغم المخاطر، لا يمكن تجاهل الفرص التي تقدمها التكنولوجيا في تقليل معاناة المدنيين خلال النزاعات. السؤال الأهم هو: كيف نضمن أن يتم استخدام هذه التقنيات بشكل أخلاقي وإنساني؟

استراتيجيات لضمان الاستخدام الأخلاقي للتكنولوجيا في النزاعات:

إطار قانوني واضح: يجب أن تكون هناك تشريعات دولية صارمة تنظم استخدام الذكاء الاصطناعي والطائرات المسيّرة في النزاعات.

تعزيز دور المنظمات الإنسانية: يجب تمكين المنظمات مثل الصليب الأحمر والهلال الأحمر من الوصول إلى البيانات والتكنولوجيا لتقديم المساعدات بفعالية.

مراقبة تأثير التقنية على حقوق الإنسان: يجب على المنظمات الدولية والحقوقية أن تراقب كيف تؤثر التكنولوجيا على حياة المدنيين والعمل على تطوير مبادئ توجيهية تحكم استخدامها في النزاعات.

تعزيز الشفافية والمساءلة: من الضروري أن تكون هناك آليات لمحاسبة الدول والجهات التي تستخدم التكنولوجيا بطريقة غير أخلاقية في الحروب.

بين التكنولوجيا والإنسانية، أي طريق ستسلكه البشرية؟

لا شك أن التقنية الحديثة لديها إمكانية هائلة لجعل الحروب أقل دموية وأكثر دقة، ولكن في نفس الوقت، قد تؤدي إلى تحويل النزاعات إلى مواجهات رقمية معقدة يصعب التحكم فيها.

السـؤال الـذي يجـب أن نطرحه ليس فقط: "كيف يمكن اسـتخدام التكنولوجيـا في النزاعات؟" بل أيضًـا: "كيف يمكن استخدامها بطريقة تخدم الإنسانية بدلًا من تدميرها؟

الحـروب قـد لا تنتهي قريبًا، ولكن بوجود قوانين أخلاقية وتقنيات مسـؤولة، يمكننا علـى الأقل العمل على تقليل معاناة البشر في أوقات الأزمات.

هل نعيش في عصر الحروب الذكية؟

- هل يمكن للتكنولوجيا أن تجعل النزاعات أقل دموية؟
- أم أن التقدم التقني سيؤدي إلى تصعيد النزاعات بدلاً من إنهائها؟
- وكيف يمكن للمجتمع الدولي ضمان الاستخدام الأخلاقي لهذه التقنيات؟

المشرف على مركز المعلومات والدراسات والتوثيق

المصادر والمراجع:

- اللجنة الدولية للصليب الأحمر (ICRC) – تقرير عن تأثير الذكاء الاصطناعي في النزاعات.
- الأمم المتحدة – أبحاث حول الطائرات المسيّرة والروبوتات العسكرية.
- مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية (CSIS) – تقرير عن الأمن السيبراني في النزاعات.
- معهد ستوكهولم لأبحاث السلام (SIPRI) – سباق التسلح التكنولوجي وتأثيره على الحروب.

د. أيمن سلامة
أستاذ القانون الدولي العام

مخاطر سيطرة الذكاء الاصطناعي على الأسلحة النووية: منظور قانوني وإنساني

جَلبت الثورة التكنولوجية في الذكاء الاصطناعي (AI) تغييرات جذرية في العديد من المجالات، من الرعاية الصحية إلى الدفاع. ومع ذلك، فإن واحدة من أكثر الإمكانيات إثارة للقلق هي احتمال السيطرة على الأسلحة النووية من قبل أنظمة الذكاء الاصطناعي. ومع استمرار تطور التكنولوجيا في الذكاء الاصطناعي بوتيرة متسارعة، يبرز الخطر من أن يتم تفويض الأنظمة الآلية باتخاذ قرارات حاسمة بشأن الأسلحة النووية، وهو ما يثير مخاوف كبيرة بشأن الأمن الدولي، وقانون حقوق الإنسان، واستقرار العالم بشكل عام.

تهدف هذه المقالة إلى دراسة التداعيات المحتملة للسيطرة على الأسلحة النووية من قبل الذكاء الاصطناعي من منظور القانون الدولي، مع التركيز على المخاطر التي تنجم عن الأتمتة في الردع النووي وضرورة وجود تنظيم دولي.

دور الذكاء الاصطناعي في اتخاذ القرارات النووية

يتم دمج الذكاء الاصطناعي بشكل متزايد في أنظمة الدفاع على مستوى العالم، مع إمكانياته لتحسين سرعة وفاعلية دقة اتخاذ القرارات، ولكن تكمن المخاطر عندما يتم تكليف الذكاء الاصطناعي بالتحكم في أسلحة الدمار الشامل، وخاصة الأسلحة النووية. يمكن لنظام الذكاء الاصطناعي التحكم في اتخاذ قرارات باستخدام قوة نووية بناءً على خوارزميات مبرمجة مسبقًا أو تحليل قائم على البيانات، بعيدًا عن التحكم البشري والاعتبارات الأخلاقية الضرورية في مثل هذه الحالات الحساسة.

قد يبدو الوقت السريع الذي يستغرقه الذكاء الاصطناعي في اتخاذ القرارات وتحليل كميات ضخمة من البيانات ميزة، خاصة في أوقات الأزمات التي تتطلب اتخاذ قرارات عاجلة، ولكن في الوقت نفسه، يمكن أن يؤدي هذا إلى حدوث أخطاء فادحة، خاصة إذا كان الذكاء الاصطناعي غير قادر على تفسير السياق بشكل صحيح، مثل حالة إنذار كاذب أو هجوم إلكتروني يهدف إلى التلاعب بالنظام، وفي لحظة من سوء الفهم، قد يتم إطلاق استجابة نووية، مما يؤدي إلى تدمير ملايين الأرواح والضرر البيئي الذي لا يمكن إصلاحه.

التداعيات القانونية بموجب القانون الدولي

وفقًا للقانون الدولي الإنساني (IHL)، وخاصة القوانين التي تحكم النزاعات المسلحة واستخدام القوة، فإن استخدام الأسلحة النووية مثير للجدل بالفعل ،وتنتهك الأسلحة النووية العديد من المبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك مبدأ التناسب والتمييز والضرورة العسكرية و التحوط ؛ فيحظر تدليلا ، مبدأ التناسب الهجمات التي تتسبب في ضرر مفرط للمدنيين أو الممتلكات المدنية بالنسبة إلى المكسب العسكري المتوقع.

بالإضافة إلى ذلك، يحظر القانون الدولي الإنساني استخدام الأسلحة التي تسبب معاناة غير ضرورية ، ومن الواضح أن الأسلحة النووية، مع آثارها الطويلة الأمد على الصحة البشرية والبيئة، تقع ضمن هذه الفئة، وإذا كانت أنظمة الذكاء الاصطناعي هي من تتحكم في هذه الأسلحة، فإن غياب الإشراف البشري قد يزيد من هذه الانتهاكات القانونية من خلال إزالة المسؤولية الأخلاقية عن صناع القرار، مما يؤدي إلى زوال المحاسبة تمامًا التي توفر الردع وحفظ السلم والأمن الدوليين في حالات كثيرة .

علاوة على ذلك، يحظر ميثاق الأمم المتحدة استخدام القوة و التهديد باستخدامها ، إلا في حالات الدفاع عن النفس أو عند التفويض من قبل مجلس الأمن، وهنا قد يؤدي تفويض مثل هذه القرارات الحيوية إلى الأنظمة الآلية إلى تقويض سيادة الدول وقدرتها على تنظيم سياساتها الأمنية بشكل فعال.

التداعيات الإنسانية الكارثية

قد تكون العواقب المحتملة للسيطرة على الأسلحة النووية من قبل أنظمة الذكاء الاصطناعي كارثية. في عالم يتم فيه الحفاظ على الردع النووي لمنع الحروب الكبرى، يمكن للذكاء الاصطناعي أن يخطئ في تفسير التهديد أو يثير تصعيدًا غير ضروري.

فبمجرد إطلاق الأسلحة النووية، يصبح من المستحيل التراجع عنها. سيكون الدمار الناتج ليس فقط في المناطق المتضررة مباشرة ولكن أيضًا يشمل أجيالًا قادمة من خلال التعرض للإشعاع، والدمار البيئي، والانهيار الاقتصادي.

من الأمور الحاسمة التي يجب أخذها في الاعتبار هي مخاطر تعرض أنظمة الذكاء الاصطناعي لتهديدات إلكترونية. قد تتعرض هذه الأنظمة للاختراق أو التلاعب أو حدوث خلل يؤدي إلى نتائج كارثية. قد يستغل طرف معادٍ أو مجموعة متطرفة أنظمة الذكاء الاصطناعي التي تتحكم في الأسلحة النووية، مما يؤدي إلى كارثة عالمية. في مثل هذا السيناريو، سيكون الخطر على السلام والأمن الدوليين أكبر من أي فائدة قد تتحقق من استخدام الذكاء الاصطناعي في اتخاذ القرارات بشأن الأسلحة النووية.

علاوة على ذلك، سيكون التأثير الإنساني حتى في حالة حدوث تبادل نووي محدود مدمرًا ،قد تُفقد عشرات الملايين من الأرواح على الفور، بينما يعاني الملايين الآخرين من آثار الإشعاع طويلة المدى، والتشريد، وانهيار الهياكل الاجتماعية ، ستكون الآثار المترتبة على الأمن الغذائي العالمي،

والأنظمة الصحية، واستدامة البيئة خطيرة، مما يؤثر على الدول المتورطة بشكل مباشر وأيضًا على العالم بأسره، ومن المؤكد أن حادثي هيروشيما ونجازاكي ما برحا يدقان أشد ناقوس خطر منذ عام 1945.

الحاجة إلى معاهدة دولية جديدة

نظرًا للخطر الكبير الذي يهدده سيطرة الذكاء الاصطناعي على الأسلحة النووية، هناك حاجة ملحة لمعاهدة دولية جديدة لتنظيم هذه التكنولوجيا. يجب أن تهدف هذه المعاهدة إلى معالجة المخاطر المحددة التي يشكلها الذكاء الاصطناعي في سياق الأنظمة النووية، وكذلك التداعيات الأوسع على الأمن الدولي، ويجب على الأمم المتحدة ، بما تذخر به من خبرات وكفاءات في هذا الصدد ، أن تتولى زمام المبادرة في وضع إطار شامل لتنظيم استخدام الذكاء الاصطناعي في الأنظمة العسكرية، لا سيما الأسلحة النووية.

يجب أن تنص المعاهدة على قواعد صارمة بشأن استقلالية أنظمة الذكاء الاصطناعي، خاصة في الحالات التي تكون فيها الأرواح البشرية على المحك.

يجب أن تحظر المعاهدة التفويض الكامل للتحكم في الأسلحة النووية لأنظمة الذكاء الاصطناعي، مع التأكد من أن الإشراف البشري يظل جزءًا أساسيًا في جميع عمليات اتخاذ القرارات المتعلقة باستخدام القوة النووية.

علاوة على ذلك، ويجب أن تتضمن المعاهدة أحكامًا للرصد الدولي والتحقق لضمان الامتثال لهذه اللوائح، بالإضافة إلى آليات للمحاسبة في حالات حدوث خلل في أنظمة الذكاء الاصطناعي أو استغلالها بشكل خبيث.

علاوة على ذلك، يجب أن تركز المعاهدة أيضًا على أهمية نزع السلاح وتقليل مخزون الأسلحة النووية ، ويمكن أن يلعب الذكاء الاصطناعي دورًا في تعزيز التحقق من اتفاقيات نزع السلاح النووي وضمان التزام الدول بها. ومع ذلك، يجب أن يتم تطوير هذه الأنظمة وفقًا لإطار قانوني وأخلاقي قوي لمنع استخدامها بشكل ضار.

خاتمة

إن السيطرة على الأسلحة النووية من قبل أنظمة الذكاء الاصطناعي تشكل تهديدًا غير مسبوق للبشرية. إن تفويض هذه المسؤوليات الحاسمة إلى الآلات يقوض المساءلة، ويزيد من مخاطر الأخطاء الحاسمة، ويهدد أسس الأمن الدولي.

إن العواقب الإنسانية لاستخدام الأسلحة النووية التي يتحكم فيها الذكاء الاصطناعي كارثية، مع إمكانية تدمير ملايين الأرواح وزعزعة استقرار النظام العالمي.

لمنع هذا التهديد الوجودي، من الضروري أن يتخذ المجتمع الدولي إجراءات عاجلة وحاسمة. إن وجود معاهدة جديدة، تحت إشراف الأمم المتحدة، أمر بالغ الأهمية لتنظيم استخدام الذكاء الاصطناعي في السياقات العسكرية، خاصة فيما يتعلق بالأسلحة النووية. يجب أن تضمن هذه المعاهدة أن يظل الإشراف البشري جزءًا أساسيًا في اتخاذ القرارات المتعلقة بالقوة النووية، وأن تضع ضوابط صارمة ضد التلاعب أو الخلل، وتعزز نزع السلاح لضمان عالم أكثر أمانًا للأجيال القادمة.

المراجع

United Nations. (2023). Treaty on the Non-Proliferation of Nuclear Weapons (NPT): Review Conference. United Nations Publications.

International Committee of the Red Cross (ICRC). (2023). Customary International

الاستجابة الإنسانية

هي أحد أعمدة العمل الإنساني، وتركز على تقديم الخدمـــات والمســـاعدات الإنسانية أثنـــاء وبعد حالات الطوارئ والكوارث.